**العنوان:** المناهِجُ الدِّراسِيَّةُ، عِلْمُ الحَدِيث، المستوى (الأول).

**نُبذَةٌ مُختصَرة:** تُعتَبَرُ هذه المادَّة العِلمِيَّةُ تَهْذِيباً واخْتِصاراً لِلمناهِجِ الدِّراسِيَّة في المملكَة العربيَّة السُّعوديَّة المُوَجَّهَةِ لِلطُّلّابِ، وهي مُقَسَّمةٌ على عِدَّة مُستَوياتٍ، ومِن ضِمْنِ هذه المادَّة ما يَختَصُّ بِدِراسَةِ عِلْمِ الفِقْهِ، وهي مُقسَّمَةٌ إلى ثمانِي (8) مُسْتَوَيات، وإنَّ مِن أهمِّ ما اشتمَلَ عليه المستوى الأوَّل مِن الموضوعات والمسائِل ما يلي:

1. بَيان تارِيخ السُّنَّة ومَكانَتِها في التَّشرِيع ومَدى حُجِّيَّتِها.
2. الكَلام حول تَدوِين السُّنَّة النَّبويَّة، وبَواعِثِه، ومَراحِله، وخَصائِص كلّ مَرْحَلَة، والمناهِج التي اتِّبِعَت في التَّدْوِين.
3. التَّعرِيف بِعِلْمَي الحَدِيث رِوايَةً ودِرايَةً، وأَهَمّ المصَنَّفات فيه.
4. التَّعرِيف بِعِلْم الرِّجال، وبيانُ شُروطِ المتَكَلِّمِين فيه، وتوضِيح أَلْفاظِ الجَرْح والتَّعدِيل ومَراتِبِه.
5. أَقْسامُ الحَدِيث باعتِبار قائِلِه كالمرفوع والموقوف، وبحسَب وُصولِه إِلَيْنا كالمتَواتِر والآحاد، وبحسَب تَوَفُّر شُروط قَبولِه مِن عَدَمِها كالصَّحِيح، والحَسَن، والضَّعِيف، والمنكَر، والشّاذ، والموضوع، وغير ذلك مِن الأنواع.
6. تَعْرِيف التَّحَمّل والأَداء في عِلْم الرِّوايَة، وبَيان طُرُق كلّ مِنْهما.
7. نُبْذَة حَوْلَ الكَلام على التَّخرِيج وطُرُقِه، مع التَّمثِيل والتَّوضِيج على سبيل الاختِصار.

**تارِيخُ السُّنَّةِ وعلوم الحَدِيث**

**بسم الله الرَّحمن الرَّحيم**

المُقدِّمة:

الحمدُ لله ربِّ العالمين، والصَّلاة والسَّلام على مَن بُعِثَ رَحْمَةً لِلعالمين، سَيِّدنا محمَّد وعلى آله وصحبه وسلَّم تَسلِيماً كثيراً، أمّا بعد:

فقد يَسَّرَ اللهُ تعالى كتابَةَ هذا المدخَل لِتارِيخ السُّنَّةِ المشَرَّفَة وعلومِ الحدِيث بأسلوبٍ سَهْل التَّناوُل، مَرْجُوّ الفائِدَة، بَعِيداً عن التَّعقِيدات، وذلك نَظَراً لِتَشَعُّب فُروعِ هذا العِلْم مع أهمِّيَّتِه ومَسِيس الحاجَة إلى الإلمام بِه، وقد قدَّم هذا الكتاب مِن المباحِث ما يَهُمَّ الطّالِبَ ويحتاج إلى مَعْرِفَتِه، مِن ذلك:

مَكانَة السُّنَّة وحُجِّيَّتِها وتارِيخ تَدْوِينِها، ومَدى اهتِمام عُلماءِ الأُمَّةِ سَلَفاً وخَلَفاً بها لِيَعْرِفَ الطّالِب ذلك بِأَيْسَرِ عِبارَة وأَقَرَبِها، ويتَناوَل الكِتاب مادَّة عُلومِ الحَدِيث مع بَيانِ أَنْواعِها وفائِدَتها، وتارِيخ تَدْوِينِها وأهَمّ الكُتُبِ المصَنَّفَةِ فيها.

ولِعُلَماءِ الحَدِيث مُصْطَلحاتٌ خاصَّة يَقِف عندَها مَن لا يَشْتَغِل بهذا العِلْم ولا يجِد لها مَدْخَلاً فَيَسَّر الكتابُ ذلك، كما قدَّم إفادَةً لا بأس بها عن كيفِيَّة قِراءَة الحدِيثِ في كتُبِه؛ لِيَعْرِفَ الطّالِب كيف يَتَناوَل الحدِيثَ دون أدنى خَلَلٍ في قِراءَتِه.

وعرَّفَ الكتابُ بِعِلْم رِجالِ الحَدِيث، ودَوْرِه في خِدْمَة السُّنَّةِ المشَرَّفَة مع التَّعرِيفِ بِأَهَمّ كتُبِه، وذلك يمكِّنُ الطّالِب مِن الكَشْفِ عن حَقِيقَة رُواة الحديث وبَيان دَرَجَتِهم في الحفظ والإتقان، وغَرِيب الحديث ممّا يَهُمّ الطّالِبَ مَعْرِفَة كتُبِه ومَسالِكِه، كذلك عِلَل الحدِيث مِن أَجَلّ عُلوم الحديث وأَدَّقِها وأَعْظَمِها فائِدَةً فتَناوَل الكِتاب ذلك بِطَرِيقَةٍ سَهْلَةٍ مُيَسَّرَة.

والجرح والتَّعدِيل أمرٌ ضَرورِيّ لِلوقوف على حقيقَة روّاة الحديث الشَّريف، وقد قدَّم الكتاب إفادَة عن ضَرورَة هذا الأمْرِ ومَشروعِيَّته، كما تناوَل الكتابُ عِلْم مختَلف الحدِيث وأَهَم الكُتُب المصَنَّفَة فيه، وذلك لِيَدُلّ الطّالِبَ على كيفِيَّة الجمع بين الأحاديث ودَفْع ما بينها مِن تَعارُضٍ، كما تَناوَلَ أَنْواعَ الحديث وأَقْسامَه باعتِباراته المختَلِفَة صِحَّةً وضَعْفاً، وانقِطاعاً ووَصْلاً، وأقسامَه بحَسَب وُصولِه إلينا، وبحسَب قائِلِه أَيْضاً، وقَدَّم الكتابُ لِلطّالِب أَبْسَط طُرقِ تَخْرِيج الحدِيث، وهو أَمْرٌ مُهِمّ فَيَعْرِف بها كيف تخريجِ الحدِيث مِن مَظانِّه، مع ذِكْر الكُتُب المساعِدَة على ذلك، ولَمّا كان ذِكْر الأَمثِلَة ممّا يُساعِد على فَهْم المادَّة العلمِيَّة، فقد حاوَلْنا ذلك قَدْرَ الوُسْع وذَيَّلْنا كلّ مَبْحَثٍ بمناقَشَةٍ مُفِيدَة، وأهمّ ما جاء فيه.

ومهما بُذِلَ مِن مجهودٍ لإخراج هذا الكتاب في صورَة تامَّة غير ناقِصَة، ومُيَسَّرَة غير مُعَقَّدَة فإنَّنا نَعْتَقِد أنَّ الكمالَ للهِ تعالى وحدَه، ونَسأل اللهَ أن يُوَفِّق ويَشْرَح الصُّدورَ لهم ما جاء فيه على الوَجْه الأَكْمَل، والله من وراء القصد وله الحمد في الأولى والآخرة، وله الحكم.

القِسْم الأول: مَكانَة السُّنَّة في التَّشْرِيعِ الإسلامِي

أوَّلاً: تعرِيف السُّنَّة:

السُّنَّة في اللُّغة:

السِّيرَة والطَّرِيقة المعتادَة، حَسَنَة كانت أم غير ذلك، وجَمْعُها سُنَن.

وفي الحديث قال رسولُ الله :(( مَن سَنَّ في الإسلام سُنَّةً حَسَنَةً فلَه أَجْرُها وأَجْر مَن عَمِل بها مَن بَعْدَه مِن غيرِ أن يَنْقُصَ مِن أُجورِهِم شَيء، ومَن سَنَّ في الإسلام سُنَّةً سَيِّئَة فَعَلَيْه وِزْرها ووِزْر مَن عَمِل بها)). رواه مسلم.

والسُّنَّة في اصطِلاح العُلَماء كما يلي:

1. في اصطِلاح المحدِّثِين:

((ما أثر عن النَّبيِّ مِن قَوْلٍ أو فِعْلٍ أو تَقْرِيرٍ أو صِفَةٍ خِلْقِيَّةٍ أو خُلُقِيَّة أو سِيرَة، سواء كان قبل البِعْثَة أم بَعْدَها)) وهي بهذا مُرادِفَة للحَدِيث على ما سيأتي، ومعنى: أُثِر عن النَّبيّ أي: نُقِلَ ورُوِيَ عنه (مِن قَوْل): يَشْمَل ما نُقِل عن النَّبيِّ في العبادات والأخلاق والآداب وغير ذلك، كقولِه عليه الصَّلاة والسَّلام:(( الدِّين النَّصِيحَة )).

(أو فِعْل): يَشْمَل كلّ أَفْعالِه التي نَقَلَها الصَّحابَة عنه في العِبادات والأعمال والشَّرِيعَة والسُّلوك.

كما نقل عن ابن عمر رضي الله عنهما:(( أنَّ رسولَ الله كان إذا افْتَتَح الصَّلاةَ رَفَعَ يَدَيْه حَذْو مَنْكِبَيْه )) (رواه مسلم).

(والتَّقرِير): يكون عندما يَفْعَل الصَّحابَة رضي الله عنهم شيئاً بحضورِه ويَسْكُت عنه مع استِحْسانِه له، أو ظُهور ما يَدُلّ على رِضاه عنه.

مثال ذلك: ما رواه البخاري عن عائشة رضي الله عنهما أنَّ النَّبيَّ بَعَثَ رَجُلاً على سَرِيَّة وكان يَقْرَأ لأصحابِه في صَلاتِه فَيَخْتِم بِـ:" قُل هو اللهُ أَحَد " فلمّا رَجَعوا ذَكَروا ذلك للنَّبيِّ فقال:(( سَلُوه لأيّ شيءٍ يَصْنَع ذلك ؟))، فسألوه فقال: لأنَّها صِفَة الرَّحمن، وأنا أُحِبّ أن أقرأَ بها، فقال النَّبيّ :(( أخبِروه أنَّ اللهَ يحبُّه )). فَسُكوت رَسولِ الله بعد جَوَابِ الرَّجُلِ مُشْعِرٌ بأنَّه أَقَرَّ على ذلك.

(أو صِفَة خِلْقِيَّة): بِكَسْر الخاء وسكون اللّام، أي صِفَة فُطِرَ عليها ووُجِدَت فيه كما نُقِلَ عن البراء بن عازب في وَصْفِه قال:(( كان النَّبيُّ أَحْسَن النّاس وَجْهاً، وأَحْسَنُهم خَلْقاً ليس بِالطَّوِيلِ البائِن ولا بِالقَصِير )) (رواه مسلم).

(أو خُلُقيّة): بضمّ الخاء واللّام، وهي الصِّفات الصّادَرَة عن نفسِه الشَّريفة التي تدلُّ على كريم خِصاله، كوصفِه بالحِلم والكَرم والرَّحمة بالأُمَّة وكَظْم الغَيْظ وسائِر أَخْلاقِه وشَمائِلِه الشَّرِيفَة الطّاهِرَة، كقول عائِشَة رضي الله عنها في وَصْفِه :(( لم يَكُن فاحِشاً ولا مُتَفَحِّشاً، ولا صَخّاباً في الأسواق، ولا يجزِي بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ ولكن يَعْفُوا ويَصْفَح )) (رواه أبو داود والترمذي).

والصَّخّاب: الذي يَرْفَع صَوْتَه لِسُوءِ خُلُقِه.

(أو سِيرَة): هي الطَّرِيقَة التي كان عليها في كافَّة أُموره وأحوالِه، ويرى بعض العلماء أنَّ السُّنَّةَ خاصَّة بِأفعالِه عليه الصَّلاة والسَّلام وما صَدَر عنه مِن أعمال وسُلوك، أمّا الحديث فيَشْمَل الأعمالَ والأقوالَ فقط.

1. السُّنَّة عند الفُقهاء:

هي ما ثبت عنه مِن غيرِ افتِراضٍ ولا وُجوبٍ، فَهِي تُقابِل الواجِب.

وقال بعض العُلَماء: السُّنَّة ما يُقابِل البِدْعَة.

ثانياً: مَكانَة السُّنَّة في التَّشرِيعِ الإسْلامِي

القرآن الكريم هو الأَصْلُ الأوَّل لِلدِّين، والمصدَر الأَساسِي الذي يجِب الأَخْذُ به، والعَمَل بما جاء فيه.

والسُّنَّة المشَرَّفَة هي الأصل الثّاني، ورَتَّبْتُها بعد الكتاب الكريم، نُؤْمِن بها ونَلْتَزِم بما جاء فيه ولا يُنْكِرُها إلّا جاحِد.

ونبَيِّن مَرتَبَتَها في التَّشرِيع الإسلامِي فيما يلي:

1. السُّنَّة تُوافِق القُرآن الكريم بما جاء فيه:

فقد أمرَ القرآنُ الكَرِيم بالصَّلاةِ، والزكاة، والصَّوم والحجّ، وغير ذلك مِن أعمالِ البِرِّ فقال تعالى: ﱡﭐ ﲹ ﲺﲻ ﲼ ﱠ (البقرة الآية: 83).

وقال تعالى: ﱡﭐ ﱓ ﱔ ﱕ ﱖ ﱗ ﱘ ﱙ ﱚ ﱛ ﱜ ﱝ ﱞ ﱠ (البقرة الآية: 183).

وقال تعالى: ﱡﭐ ﲝ ﲞ ﲟ ﲠ ﲡ ﲢ ﲣ ﲤ ﲥ ﱠ (آل عمران: 98).

وقد وافَقَت السُّنَّة على ذلك فقد جاء في الصَّحِيحَين عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله :(( بُنِيّ الإسلام على خَمْس: شهادَة أن لا إله إلّا الله وأنَّ محمَّداً عبدُه ورسولُه، وإقام الصَّلاة، وإيتاء الزكاة، وصَوْم رَمَضان، وحَجّ البَيْت )) كما قَرَّرَت السُّنَّة الكَثِيرَ ممّا جاءَ به الذِّكْر الحكيم في العبادات والمعاملات والآداب وغير ذلك.

1. السُّنَّة تُوَضِّح القُرآنَ الكَرِيم وتُبَيِّن ما جاء فيه:

لِلسُّنَّةِ أهمِّيَّتُها الكبرى بالنِّسبَة للقرآن الكريم؛ إذ إنها تُفصِّل ما جاء مجمَلاً في القرآن وتُقَيِّد مُطلَقَه، فقد جاءت آيات كثِيرَة مجمَلَةٌ وَضَّحَها رسولُ الله بما يُناسِبُها مِن قولٍ أو عَمَلٍ.

مِن ذلك أنَّ اللهَ جَلَّت قُدْرَتُه أَمَر بِالصَّلاة، فقال تعالى: ﱡﭐ ﲹ ﲺﲻ ﲼﱠ (البقرة الآية: 83).

لكنَّه لم يَرِد في القرآن الكريم ذِكْرٌ لِعَدَدِ ركَعات الصَّلاةِ ولا كيفِيَّة إقامتها، فبَيَّن ذلك رسولُ الله بالقولِ تارةً، والعَمَل تارَةً أخرى، كما قال رسول الله :(( صَلّوا كما رأيتُموني أُصَلِّي )) (رواه أحمد).

وكذلك الزكاة أمَر اللهُ بها ولم يُعلم النّاس مقادِيرَها ولا ما تجِب فيه، إلّا عن طريق السُّنَّة المشَرَّفَة، ولهذا قال جَلّ جَلالُه: ﭐﱡﭐ ﱕ ﱖ ﱗ ﱘ ﱙ ﱚ ﱛ ﱜ ﱝ ﱞﱠ (النَّحل الآية: 44).

وهذا ما فَهِمَه الصَّحابَة رِضوان الله عليهم، ولذلك قال عمران بن حُصين :(( أَتَجِد في كِتابِ اللهِ الظُّهْرَ أَرْبَعاً لا يجْهَر فيها بِالقِراءَة )) ؟، ثم عَدَّد عليه الصَّلاةَ والَّزكاةَ ونحو هذا، ثمَّ قال: أتجِد هذا في كتاب اللهِ مُفَسَّراً ؟ إنَّ كتابَ اللهِ أَبْهَم هذا وإنَّ السُّنَّةَ تُفَسِّر ذلك، وهذا التَّفسِير لِما جاء في القرآن مِن آيات مجمَلَةٍ يَشْمَل ما جاء في العِبادات، والمعامَلات، والحدود، وغيرِ ذلك.

ومِن تَقْييد المطلَقِ: ما أَمَر اللهُ بِه مِن قَطْع يَدِ السّارِق والسّارِقة، فقال تعالى: ﱡﭐ ﱏ ﱐ ﱑ ﱒ ﱓ ﱔ ﱕ ﱖ ﱗ ﱘﱙ ﱚ ﱛ ﱜ ﱠ (المائدة الآية: 38).

فلم يبَيِّن القرآن الكريم اليَدَ التي تُقطَع أو مكانَ القَطْع، وبيَّن رسول الله أنَّ القَطعَ يكون في اليُمنى ومِن الكُوع لا مِن الـمِرْفَق.

وحَذَّر القرآن الكريم مِن شُرْبِ الخمرِ وأَمَر باجتِنابها مُبَيِّناً مخاطِرَها وأنَّها رِجْسٌ مِن عَمَلِ الشَّيطانِ، ولم يَنُصّ القرآن الكريم على حَدّ الشّارِب وعُقوبَتِه فَبَيَّن ذلك رسولُ الله .

1. استِقلال السُّنَّة بِتَشْرِيع بعضِ الأحكام:

جاء مِن النُّصوصِ ما يدلُّ على وُجوبِ طاعَةِ رَسولِ الله في كلّ ما أمرَ به، سواء وافق أمره ما جاء به القرآن الكريم، أو كان أَمْره مُسْتَقِلّاً لم يَرِد له ذِكْرٌ في القرآن الكريم فقال تعالى: ﱡ ﲐ ﲑ ﲒ ﲓ ﲔ ﲕ ﲖ ﲗ ﱠ (الحشر الآية: 7).

وما دامَ رسولُ الله مَعْصوماً يُوحَى إليه لا يُتَصَوَّر وُقوع خطأٍ منه فلا مانِعَ مِن صُدور أَوامِر منه وأَحكام لم يَرِد لها ذِكْرٌ في القرآن، وقد دلَّت نصوص القرآن الكريم على وُجوبِ طاعَتِه في كلّ ما أَمَرَ به وحَذَّر منه، بل أَنْذَرَت بِالوَعِيد الشَّدِيد لكلّ مخالِفٍ عن أَمْرِه، فقال تعالى: ﱡﭐ ﱽ ﱾ ﱿ ﲀ ﲁ ﲂ ﲃ ﲄ ﲅ ﲆ ﲇ ﲈ ﱠ (النُّور الآية: 63).

وقوله: (عن أَمْرِه) مُشْعِرٌ بأنَّ واجِبَ الأُمَّةِ أن تُطِيعَ رسولَ الله فيما يأمرها به استِقلالاً، حتى ولو لم يرِد ذلك في القرآن الكريم.

وقد جاء مِن النَّصوص النَّبويَّة ما يُفيد هذا المعنى.

روى الطَّبراني في الأوسط عن جابر  قال: قال :(( يُوشِك أَحَدُكم أن يقولَ هذا كِتابُ اللهِ فَما كان فيه مِن حَلالٍ أَحْلَلْناه، وما كان فيه مِن حَرامٍ حَرَّمْناه، ألا مَن بَلَغَه عنِّي حَدِيثٌ فَكَذَّبَ بِه فقد كَذَّبَ اللهَ ورسولَه والذي حَدَّثَه )) وهذا الحَدِيث يُفِيدُ أنَّ السُّنَّةَ قد تأتي بأمورٍ مِن الحلالِ والحَرام لم تَرِد في القرآن الكريم، وأنَّ بعض النّاس سَيُعْرِض عنها مُدَّعِياً أنَّه لن يأخُذ إلّا ما جاء في القرآن الكريم، ومَن فَعَلَ فقد خَسِر وخاب، وضَلَّ سَواء السَّبِيل، ذلك أنَّ ما حرَّم رسولُ اللهِ فهو مِن جِنْس ما حرَّمَ اللهُ تعالى.

وعن معاذ بن جبل  أنَّه لَمّا بعثَه النَّبيُّ إلى اليَمَن قال له:(( بما تحكُم ؟ قال: بكتاب الله، قال: فإن لم تجِد ؟ قال: فَبِسُنَّة رسولِ اللهِ ، قال: فإن لم تجِد ؟ قال: اجتَهِد رأيي ولا آلوا، (أي لا أُقَصِّر) فَضَرَب رسولُ الله على صَدْر معاذٍ  وقال: الحمدُ للهِ الذي وفَّقَ رسولَ رسولِ الله لِما يُرْضِي اللهَ ورسولَه )) [رواه أحمد وأبو داود والتِّرمذي].

فقد ذكر معاذ  في هذا الحديث أنَّه إذا لم يجِد الحكمَ في القرآن الكريم بحثَ عنه في سنَّة رسول الله ، وأقرَّه رسولُ الله على ذلك، وهذا يُفِيد أنَّ الحكمَ قد يُوجَد في السُّنَّة ولا يُوجَد في القرآن الكريم.

وكتَب عُمَرُ  إلى شُرَيح القاضي يقول:(( إذا أتاك أَمْرٌ فاقْضِ بما في كتاب الله، فإن أتاك بما ليس في كتاب اللهِ فاقْضِ بما سَنَّ فيه رسولُ الله )).

وفي رواية قال:(( انظُر ما تَبَيَّن لك في كتاب الله، فلا تَسْأل عنه أحَداً، وما لم يَتَبَيَّن لك في كتاب الله، فاتَّبِع فيه سُنَّةَ رسولِ اللهِ )).

وعن ابن مسعود  قال:(( مَن عَرَضَ له مِنْكم قَضاء فَلْيَقْضِ بما في كتاب الله، فإن جاءَه ما ليس في كتابِ الله وكان عن رَسُولِ الله قال به )).

وهذا يُبَيِّن مدى فَهِم الصَّحابَة رضي الله عنهم لمكانَة السُّنَّة، وأنها صِنْو القرآن الكريم، وأنَّ ما جاء في السُّنَّة مثل ما جاء في القرآن الكريم، يُعْمَل به إذا لم يُوجَد نَظِيرُه في القرآن الكريم.

ومِن الأحكام التي جاءت بها السُّنَّة زِيادَة على ما في القرآن:

1. تحرِيم الجمع بين المرأة وعمَّتها أو خالتها.
2. تحريم نِكاح القَريبات بِسَبب الرَّضاعة إلحاقاً لهنّ بالمحرَّمات من النَّسب.
3. تحريم أكل كل ذِي ناب مِن السِّباع، وكل ذي مخلَب مِن الطَّير.
4. تحريم أكل الحمر الأهلِيَّة.
5. القَضاء باليَمين مع الشّاهِد.

إلى غيرِ ذلك من الأحكام.

حُجِّيَّةُ السُّنَّةِ:

المسلِم الحقيقِي يأخُذ بما جاءَت به السُّنَّة مِن الأَوامِر والنَّواهِي، كما يأخذ بما جاء به القرآن الكريم، لا يَفِر بَيْنَهما، فأقوالُه وأفعاله وتقريراته مِن جملَة ما أمرنا اللهُ تعالى بأخذِه والعَمَلِ به.

ومَن فَرَّق بين القرآن والسُّنَّة بِرَدّ أَحَدِهِما فهو رادٌّ للآخَر، ومَن فَعَل ذلك فلا يَصِحّ منه الإسلام.

ويتَّضِح ذلك من خلال هذه الآيات والأحاديث:

1. فقد جعل القرآن الكريم طاعَةَ رَسولِ الله طاعَةً لله تعالى، ومخالَفَتَه فيما أمَرَ بِه أو نهى عنه مخالَفَة للهِ تعالى، فقال عزَّ وجل: ﭐﱡﭐ ﱁ ﱂ ﱃ ﱄ ﱅ ﱆﱇ ﱈ ﱉ ﱊ ﱋ ﱌ ﱍ ﱠ (النِّساء الآية: 80).
2. جعل الحقَّ جَلّ جَلاله الأَمْرَ بِطاعَةِ رسولِ الله قَرِين الأَمْر بِطاعَتِه فقال تعالى: ﱡﭐ ﱻ ﱼ ﱽ ﱾ ﱿ ﲀ ﲁ ﲂ ﲃ ﲄ ﲅ ﲆ ﲇ ﲈ ﲉ ﲊ ﲋ ﲌ ﲍ ﲎ ﲏ ﱠ (الأنفال الآية: 20-21).

وقال تعالى: ﱡﭐ ﳄ ﳅ ﳆ ﳇ ﳈ ﳉ ﳊ ﳋ ﳌ ﳍﳎ ﳏ ﳐ ﳑ ﳒ ﳓ ﳔ ﳕ ﳖ ﳗ ﳘ ﳙ ﳚ ﳛ ﳜﳝ ﳞ ﳟ ﳠ ﳡ ﱠ (النِّساء الآية: 59).

قال أبو جعفر: هو أَمْر مِن اللهِ بِطاعَةِ رَسولِه في حياته فيما أمَر ونهى، وبعد وفاتِه باتِّباع سُنَّتِه، وذلك أنَّ اللهَ عَمَّ بالأَمْر بِطاعَتِه ولم يخَصِّص بذلك في حالٍ دون حال.

وقوله: ﭐﱡﭐ ﳏ ﳐ ﳑ ﳒ ﳓ ﳔ ﳕ ﳖ ﱠ (النِّساء الآية: 59)، أي فإن اختَلَفْتُم في شَيءٍ وتجادَلْتُم فيه مِن أَمْرِ دِينِكم فَرُدّوا ذلك الحكُم إلى كتابِ الله وإلى الرَّسولِ بالسُّؤال في حَياتِه، أو بالنَّظَر في سُنَّتِه بعد وَفاتِه ، هذا هو الصَّحيح.

وقوله:( إلى الرَّسولِ ) دَلِيل على أنَّ سُنَّتَه حُجَّة يُعْمَل بها كما يُعْمَل بما جاء في القرآن ويُمتَثَل ما فيها.

وعن أبي هريرة  قال: قال رسول الله :(( مَن أطاعَني فقد أطاعَ اللهَ، ومَن أطاع أميرِي فقد أطاعني، ومَن عَصاني فقد عصا اللهَ، ومَن عَصا أَمِيرِي فقد عَصاني )) (رواه الشَّيخان وغيرهما).

وقال تعالى: ﱡﭐ ﱁ ﱂ ﱃ ﱄ ﱅ ﱆ ﱠ (النِّساء الآية: 80).

قال أبو جعفر:(( يقولُ اللهُ تعالى ذِكْرُه لهم: مَن يُطِع منكم أيّها النّاس محمَّداً فقد أطاعني بِطاعَتِه إيّاه، فاسمعوا قولَه وأطِيعوا أمرَه، فإنَّه مهما يأمركُم به مِن شيءٍ فَمِن أَمْرِي يأمُركم، وما نهاكم عنه مِن شيءٍ فمِن نَهْيي ([[1]](#footnote-1)) فكما يأتي القرآن بالأحكام تأتي السُّنَّة كذلك بالأحكام، وكما أمرنا باتِّباع ما جاء به القرآن فقد كلَّفَنا باتِّباع ما جاءت به السُّنَّة حتى ولو لم يَكُن في القرآن الكريم بل انفَرَدَت السُّنَّة بِالأَمْر به )) ومَن خالَف ذلك فقال: لا نَأْخُذ إلّا ما جاء به القرآن أو ما وافَقَه فَقَد ضَلَّ، وهذا يُفِيد أنَّ السُّنَّة حُجَةٌ على العالَمِين لا يَزِيغ عنها إلّا هالِك.

الأسئِلَة:

1. عرِّف السُّنَّة لغةً واصْطِلاحاً واشرح التَّعرِيف.
2. ما الفَرْق بين السُّنَّة والحَدِيثِ ؟
3. كيف تُوضِّح السُّنَّة القُرآنَ الكَرِيم ؟ مثِّل لِذلك.
4. هل تَسْتَقِلُّ السُّنَّة بِتَشرِيع الأَحْكامِ ؟ وما دَلِيل ذلك ؟ وما مِثالُه ؟
5. تَكَلَّم بالتَّفْصِيل عن حجِّيَّة السُّنَّة، مع ذِكْر شَواهِد ذلك مِن الكتاب الكَرِيم والحَدِيث الشَّرِيف.

القِسم الثّاني: تَدْوِين السُّنَّة المُشَرَّفَة.

بَواعِث التَّدوِين:

1. بَواعِثه:

أدرك الصَّحابة رضوان الله عليهم أهـمِّيَّة السُّنَّة وشَعروا بحاجَتِهِم إلى ضَبْطِها وتَدْوِينِها، وذلك لأمورٍ منها:

1. أنَّ كتابَةَ السُّنَّة إحْدى عَوامِل الضَّبْط، والنَّوع الثّاني ضَبْط الصَّدْر، وهو الحِفْظ، لكنَّ الحِفْظَ خَوّان، أي: إنَّه قد لا يَدوم وقَدْ يَطْرَأ على الشَّخْص ما يُنْسِيه حِفْظَه لِكِبَرِهِ وتَغَيُّر حالِه، فكان لا بُدَّ مِن الكتابَة ولهذا راح الصَّحابَة يشكون إلى رسول الله سُوءَ حِفْظِهِم ونِسْيانهم مع حِرصِهِم على دِقَّة السَّماع فأذِن لهم بالكتابة فعن أبي هريرة  أنَّ رجلاً أنصارِيّاً شَكا إلى النَّبيّ قِلَّة حِفْظِه فقال:(( اسْتَعِن بِيَمِينك )) (رواه الترمذي).
2. أنَّ الكتابَة أَضْمَن لحفظ السُّنَّة، وأبقَى على الزَّمَن مهما تفرَّق الحفّاظ أو قَصَّرت بِه الآجال، وأَعْوَن على نَشْر الأحكام ونَقْلِها إلى سائِر الأَمْصار وتَرجَمَتِها إلى اللُّغات الأخرى.
3. أنَّ مِن أهمّ البَواعِث على كتابة السُّنَّة وتدوِينها مُرتَّبةً في الجوامِع أنَّ قد كثُر الابتِداع والمبتَدِعَة وظَهَر مَن يُنْكِر السُّنَّة مُدَّعِياً أنَّه لا يأخُذ إلّا بِالقُرآن.
4. أنَّ رسولَ الله قد اهتَمّ بِتَعْلِيم الصَّحابَة الكِتابَة والقِراءَة، وذلك لكتابة رسائِله إلى الملوك والرُّؤساء وقِراءَة ما يأتيه منهم، وكتابة أسماء الجند في الغَزوات وأعدادِهم، وهذا قد دَفَعَهم إلى استِحداث الأدوات المساعِدة على الكتابة وتأصِيل الرَّغبَة عندهم في كتابة ما يسمَعون منه ممّا يتعلَّق بالأحكام والآداب والأخلاق.

مَراحِل كِتابَة السُّنَّة:

**أوَّلاً: النَّهْي عن كِتابة الحَدِيث وأَسْبابه:**

أنزل اللهُ تعالى القرآن الكريم زكاةً مِن لَدُنه ورحمَة بعبادِه وشِفاء مِن العِلل الظّاهِرَة والباطِنَة على قومٍ أصبَحت حاجَتُهم إلى آياتِه ماسَّة، وأخذ رسول الله يوجِّه عنايةَ أصحابِه لحِفْظ هذا الكتابِ وفَهْم مَعانِيه، والعَمَل بما جاء فيه، تطهِيراً لِعَقائدِهم وتزكِيَةً لنُفوسِهم، ولم يشأ رسولُ الله أن يُشغِلَهم بشيءٍ سِوى القرآن الكريم؛ ليتَفرَّغوا له ويتقنوه ضَبطاً وحِفظاً، ولذلك توجَّه نهيه عن كتابة شيءٍ سِوى القرآن الكريم في نُصوصٍ كثيرة ومُناسباتٍ عَدِيدَةٍ منها:

1. عن أبي سعيد الخدري  أنَّ رسول الله قال:(( لا تكتُبوا عنِّي شيئاً غير القرآن، ومن كتَب عَنِّي شَيئاً غير القرآنِ فَلْيَمْحُه )) (صحيح مسلم).
2. وفي سنن أبي داود عن المطلَّب بن عبد الله بن حنطب قال: دخل زيد بن ثابت على معاوية فسأل عن حديث فَأَمَر إنْساناً يَكْتُبه فقال له زيد: إنَّ رسولَ الله أمرَنا ألّا نَكْتُبَ شَيْئاً مِن حَدِيثِه فَمَحاه.
3. وعن أبي سعيد الخدري  قال: ما كنّا نكتُب شيئاً غير التَّشَهُّد والقرآن. (سنن أبي داود) وإنما نهى عن كتابة شيءٍ سِوى القرآن، ولو كان المكتوب قَوْلاً له أو فِعْلاً لأسباب رآها العلماء منها:
4. خَوْف التِباس القرآن الكريم بالسُّنَّة وذلك لِقُرْبِ عَهْدِهِم بِالقرآن ونُزولِه.
5. أراد ألّا يُشْغِلَ الصَّحابةَ عن حِفْظ القرآن الكريم وتمكُّنِه مِن قُلوبهم وتوجِيه الهِمَمِ إلى إتقانِه حِفْظاً وفَهْماً خاصَّة وأنَّ لَفْظَه يمتازُ بخاصِّيَّةِ الإعجاز والتَّحدِيث بخلاف السُّنَّة المشَرَّفَة.
6. أنَّ العربَ بما وَهَبَهم الله تعالى مِن قوَّة ذاكِرة وصَفاء ذِهْن كانوا يعتمدون على الحِفظ في كثير مِن الأحداث والمناسبات ولكثير مِن الأخبار والآثار.
7. أنَّ الوَسائل المساعِدة على الكتابة كانت نادِرة وغير كافية في الغالِب إلّا لكتابَة القرآن الكريم الذي أراد رسول الله أن يُوَجِّه نَشاطَهم إليه بكلِّ وَسِيلَة مِن الوَسائل، لذلك تَوَجَّه نهيُه في أوَّلِ الأَمْرِ عن كِتابَة أيّ شَيءٍ غير القرآن الكريم.

ثانياً: الإذْن بِالكتابَة ودَوافِعه:

مضَى زمَن أو وَقْت على نزولِ القرآن الكريم وراح الصَّحابة يميِّزون بينه وبين الحديث النَّبويّ الشَّريف ومع ما بَدا منهم أو مِن بعضِهم مِن مَسِيس الحاجة إلى كتابَةِ الحديث وضَبْط ما يَسْمَعون منه تَوَجَّه إذْنُه بالكتابَة لِلبعضِ تارَةً ولِلجَمِيع تارَةً أخرى، مِن ذلك:

1. أنَّ أبا هريرة  قال: لَمّا فتَحَ رسولُ اللهِ مَكَّةَ قامَ الرَّسول وخطَبَ في النّاسِ، فقام رجلٌ مِن أهلِ اليَمَن يُقال له: أبو شاه، فقال: يا رسول الله، اكتبوا لي، فقال :(( اكتُبوا له ))، وفي رواية:(( اكتُبوا لأبي شاه )) (رواه البخاري ومسلم).
2. روى أبو داود والحاكم عن عبـــد الله بن عـــمرو قال: كانت أكتُـــب كلَّ شيءٍ أَسْـمَعه مِن رسولِ الله أريدُ حفظَه فَنَهَتْنِي قُرَيشٌ وقالوا: أتكتُب كلَّ شيءٍ تَسْمَعُه، ورسول الله بَشَر يَتَكَلَّم في الغَضَب والرِّضا، فأمْسَكْت عن الكتابة فذَكَرت ذلك لرسولِ اللهِ فأومَأ بإصبعُه إلى فيه فقال:(( اكتُب فو الذي نفسِي بِيَدِه ما يخرج منه إلّا حَقّ ))، فهذا إذنٌ عام مِن رسول الله بكتابة ما يصدُر عنه مِن حديث وغيره؛ لأنَّه لا يصدُر منه إلّا الحقَّ .
3. وروى الترمذي وغيره عن أبي هريرة: أنَّ رجلاً مِن الأنصار كان يجلِس إلى النَّبيّ فيَسْتَمِع منه الحديث فَيُعْجِبه ولا يَسْتَطِيع أن يحفَظَه فَشَكا ذلك للنَّبيِّ فقال :(( استَعِن بِيَمِينك)) وأَشار بيَدِه إلى الكِتابة.

دَفْعُ التَّعارُضِ:

**أوَّلاً: عن طَرِيق التَّرجِيح:**

أشارت النُّصوص التي ذكرناها أوّلاً إلى النَّهي عن كتابة شيءٍ غير القرآن بينما أباحَت المجموعة الثانية مِن الأحاديث الكتابة وأذِنَت فيها، وإذا تتَبَّعنا أقوالَ العلماء في هذا الأمر نجِد أنَّه لا تعارضَ بين هذه النّصوص خاصَّة عند معرِفة المتَقَدِّم والمتأخِّر، فإذا ثبت أنَّ أحاديث النَّهي مُتَقَدِّمَة على أحاديث الإذن في الكتابة كان المتأخِّر منها ناسِخاً للمتَقَدِّم، وقد رَجَّح هذا الاتِّجاه بعض العلماء واستَدلُّوا على ذلك بأنَّ قِصَّةَ أبي شاه مُتأخِّرَة؛ لأنها كانت في فتح مَكَّة، وحديث النَّهي كان قبل ذلك، ولأنَّ إسلام أبي هريرة كان مُتأخِّراً عنه؛ لأنَّ أبا هريرة أسلم سنَة سَبْع.

**ثانياً: الجَمْع بين الأدلة:**

وقد جمع العلماء بين الأدِلَّة بأمور منها:

1. أن النَّهي كان عند خوف التِباس القرآن بالسُّنَّة، أمّا عند أَمْنِ الخوف مِن الالتباس فقد أَذِن بالكتابَة.
2. أنَّ النَّهْيَ عن الكتابة إنما يكون إذا كُتِبَت مع القرآن في صَحيفَة واحِدَة، أمّا إذا كتُب القرآنٌ مُستَقِلّاً عن السُّنَّة وفي صُحفٍ خاصَّة فلا مانِع.

وبعد تفرَّغ الصَّحابة لحِفظ القرآن الكريم في صُدورهم وأُمِن التِباسُه بالحديث الشَّريف وأصبَح لَدَيْهِم قُدرَة على التَّمييز بين أسلوب القرآن ولفظِه وبين الحدِيث الشَّريفِ، وقد ثبَتَ أنَّ كثيراً مِن الصَّحابَة رضي الله عنهم كتبوا الأحادِيثَ ودَوَّنوها في صَحائِف خاصَّة منها:

صحيفة علي بن أبي طالب، وصحيفة عبد الله بن عمرو بن العاص، وصحيفة جابر بن عبد الله، وصحيفة سعد بن عبادة الأنصاري، رضي الله عنهم.

المَناهِج التي اتُّبِعَت في التَّدوِين

**أوَّلاً: التَّدوين المُجرَّد مِن التَّبويب والتَّرتيب:**

بعد انتِقال النَّبيِّ إلى الرَّفِيق الأَعْلى فَكَّر الصَّحابَةُ رِضوان الله عليهم في كتابة السُّنَّة وأراد ذلك عمر بن الخطاب  وأخذَ يَسْتَشِير أَصْحابَه في ذلك، فأشار عليه عامَّتهم بِكتابَتِها، ولكنَّه لَبِثَ شَهْراً يَسْتَخِير اللهَ تعالى في ذلك شاكّاً فيه ثم أصبَح يوماً فقال لأصحابِه: إن كنت قد ذَكَرْتُ لكم مِن كِتابَة السُّنَن ما قد عَلِمتُم ثمَّ تَذَكَّرت فإذا أُناسٌ مِن أهل الكتاب قَبْلَكم قد كتَبوا مع كتاب اللهِ كُتُباً فأَكَبّوا عليها وتركُوا كتابَ الله تعالى، وإني واللهِ لا أُلْبِس كِتاب اللهِ بِشَيْء فَتَرَك كِتابَة السُّنَن ([[2]](#footnote-2)) ومَضَى وَقت الصَّحابة على الأمر - إلّا ما كتَبه البَعضُ منهم لِنَفْسِه - يأخذون الحديثَ حِفظاً حتى أسرع في حُفّاظِ الحدِيثِ الموت وتَفَرّق بَعْضُهم في البِلاد الإسلامِيَّة التي فُتِحَت وخاف بعض الحكّام المسلِمِين على السُّنَّة مِن الضَّياع، فألهَم اللهُ عمرَ بن عبد العزيز أن يَهْتَمّ بجَمْعِها وتَدوِينِها خَوْفاً عليها، خاصَّة وأنَّه لم يَعُد هناك مَن يَهْتَمّ بحفظِها وضَبْطِها، فكتب عمر بن عبد العزيز  إلى أبي بكرٍ محمّد بن عمرو بن حزم: أن انظُر ما كان مِن حدِيث رسولِ الله أو سنَّته أو حديث عمرة ([[3]](#footnote-3)) أو نحو هذا فاكتُبه لي فإني خِفْت دُروسَ العِلْم وذَهابَ العلماء. (رواه مالك في الموطأ).

ولقد نَفَّذ أبو بكر بن حزم ما أمَرَه به عمر بن عبد العَزيز  فكتَب ما عند عمرة بنت عبد الرَّحمن الأنصارِيَّة مِن الحَدِيث، والقاسِم بن محمَّد بن أبي بكر، وكلاهما مِن تَلامِيذ عائِشة رضي الله عنها، فكانا أكثر مِن غيرهما إلماماً بأحاديثها، وقد توفي عمر بن عبد العزيز  قبل أن يرى ثمرَة عَمَلِ ابن حزم، وكان عمر بن عبد العزيز قد كَلَّف بجمع السُّنَّة عالم الحجاز والشّام ومحدّثها وهو محمَّد بن شهاب الزُّهري المدني، فسارَع لِتَلْبِيَة أَمْرِه وكتَبَ له في ذلك كتاباً شامِلاً ضَمَّنَه أَحادِيث أهل المدينة وقَدَّمَه إلى عمر بن عبد العزيز الذي بعث إلى كلّ أرضٍ دَفْتراً مِن دَفاتِرِه ([[4]](#footnote-4)).

وكانت هذه الكتابة غير مرتَّبة ولا مُبَوَّبَة، وكانت ممزوجة بأقوالِ الصَّحابة وفتاوى التّابعين.

**ثانياً: التَّدوِين المُرَتَّب على الأبواب:**

رأى المهْتَمّون بِكتابَةِ السُّنَّة مِن العلماء أنَّ جَمْعَها على الأبواب أَجْدَى وأَنْفَع فاتَّجهوا نحو ذلك، وهذا مَرَّ بمراحِل:

المرحَلة الأولى: جَمْعُ الأحاديث ذات الموضوع الواحِد في مُؤَلَّفٍ يَضُمُّها وجُزْء واحِد يَسْتَقِلّ بها.

المرحَلة الثّانية: جمع الأحاديث ذات الوِحْدَة الموضوعِيَّة في بابٍ واحد، مع جَمْعِ عِدَّة أبوابٍ بَعْضُها إلى بعض في مُؤَلَّف واحِد يَضُمّها وكان هذا أكثَر فائِدة وأعَمّ نَفْعاً، وتمَّ هذا التَّدوِين في منْتَصَفِ القَرْن الثاني الهجري وفي الطَّبَقَة التي تَلِي طَبَقَة الزُّهْرِي، ولم يَكُن هذا الجمعُ قاصِراً على الأحادِيث المرفوعَة، ولكنَّهم أَضافوا إليها أقوالَ الصَّحابَة وفَتاوى التّابِعِين.

وممَّن أَلَّف على هذا المنهج:

ابن جريج بمكَّة، وابن إسحاق ومالك بن أنس بالمدينة، والرَّبيع بن صُبَيح وسعيد بن أبي عروبة وحمّاد بن سَلَمَة بالبَصْرَة، وسفيان الثَّوري بالكوفَة، والأوزاعِي بالشّام، وهَيْثم وابن المبارك بخراسان، وكانوا جميعاً في عصر واحد.

**ثالثاً: إفْراد الحَديثِ بالتَّدوين:**

اتَّجه العلماءُ اتِّجاهاً آخَر في كتابة السُّنَّة فرأى بعض الأئِمَّة على رأس المائتين مِن الهجرة إفرادَ أحاديث النَّبيّ خاصَّة وفَصْلَها عن أقوال الصَّحابَة والتّابِعِين، وظهَر هذا الاتجاه في عَصْر أَتْباع التّابِعِين، فألَّف أبو داود الطَّيالِسِي مُسْنَداً، وألَّف مُسَدَّد بن مُسَرْهَد البَصرِي مُسْنَداً، وعُبَيْد اللهِ بن موسى العَبْسِي الكوفي مُسْنَداً.

وألَّف الإمام أحمَد بن حنبل مُسنَده الذي يُعَدّ مِن أَوْسَع المسانيد وأَعَمِّها فائِدَةً، ولكنَّ الإمام أحمد رحمه الله قد توفي بعد عشرين ومائتين مِن الهجرة فهو مِن أتباع التابعين، واتَّسم هذا الجمع بأنَّه لم يكن قاصِراً على الصَّحيح من الأحاديث فلم يميِّز العلماء بين الصَّحيح والحسَن والضَّعيف، فجَمعوا في مُصنَّفاتهم الأحاديثَ بأنواعِها المختَلِفَة.

**رابعاً: قَصْر التَّدوِين على الصَّحِيح مِن الأَحاديث:**

اتَّجه العلماءُ إلى نَهْجٍ آخَر وهو التَّدوِين المميِّز لِلحدِيث الصَّحِيح عن غيرِه، وكان في مُقَدِّمَة مَن شَرَح اللهُ صَدْرَه لذلك ((الإمام محمَّد بن إسماعيل البخاري)) فصَنَّف كتابَه الصَّحيح الذي سمّاه:(( الجامِع الصَّحيح المسند المختَصر مِن أُمورِ رَسولِ الله وسُنَنِه وأَيّامِه )) جَمَع فيه نَسْبَةً كبِيرَةً مِن الأحاديث الصَّحيحة ورَتَّبَها على أبوابِ الفِقْه ممتَثِلاً في تأليفِ هذا الكتاب رَغَبْةَ شَيْخِه إسحاق بن راهويه إذْ قال له: لو جَمَعْتُم كِتاباً مختَصراً لِصَحِيح سُنَّةِ النَّبيِّ قال:(( فَوَقَع ذلك في قلبي فَأَخَذْت في جَمْعِ الجامِع الصَّحيح ))([[5]](#footnote-5)).

وتَلاه في ذلك الإمام مسلم بن الحجاج فألَّف كتاب ((صحيح الإمام مسلم)) ثمَّ دَوِّنَت بعد ذلك بَقِيَّة كتُب السُّنَّة وهي:

سنن أبي داود، والتِّرمذي، والنَّسائي، وابن ماجه، وكذلك صحيح ابن حبان، وصحيح ابن خزيمة، وغير ذلك.

ويمكن القول بأنَّ أزْهى عُصورِ تَدْوِين السُّنَّة هو القَرْن الثّالِث الهِجْرِي.

**خامِساً: سِمات التَّألِيف بعد القرن الرّابع الهِجْرِي:**

اتَّجه العلماء بعد القرن الرّابع الهجري في التَّألِيف، وجَمْع السُّنَّة إلى طُرُقٍ تخدم السُّنَّةَ وتجعَل الفائِدَة منها أتَمّ، فاتَّجه التَّألِيف نحو الاستِفادَة مِن الكُتُب التي صُنِّفَت في القرن الثّالِث الهِجرِي وقبله، فوجَّهوا نحوَ تَهْذِيب واختِصار الكُتُبِ الصَّحِيحَة المشهورة، أو بَسْطِها وشَرْحِها وبَيان غَرِيبِها، فَصَنَّفوا كُتُباً تجمَع أحادِيثَ كِتابَيْن أو أَكْثَر، ومنهم مَن جَمَع الأَحادِيثَ المتَعَلِّقَةَ بِالأَحْكام.

كما اتَّجه بعضُهم نحو جَمْع أَحادِيث التَّرغِيب والتَّرهِيب، والبعض الآخَر لجمْع الأَحادِيث الزّائِدَة على كتُبٍ مُعَيَّنَة، فجمَع الحُمَيْدِي أحادِيث الصَّحِيحين على تَرتِيب المسانِيد، وجمع أبو السَّعادات بن الأثير الكتب السِّتَّة مُرتَّبَة على الأبواب في كتابِه (جامِع الأصول)، وجمع نور الدِّين الهيثمي ما زاد على الكتب السِّتَّة في كتابه (مجمَع الزَّوائِد)، وجمع السُّيوطي الكتب السِّتَّة والمسانيد العَشَرة وغيرها مِن الكتب التي تزِيد على خَمْسِين كتاباً في كتابِه (الجامِع الكبير).

ولم تتَوَقَّف حَركَة التَّصنِيف حتَّى وَقْتِنا هذا فَيُؤَدِّي كلّ مُتَخَصِّص دَوْرَه في بَسْطِ بَعضِ المسائِل وشَرْحِها أو تَهذِيبِها واختِصارِها إلى غير ذلك ممّا يُجَلِّي السُّنَّةَ ويُقَرِّبها مِن جُمهورِ المسلِمِينَ.

الأسئِلَة:

1. ما هي مُبَرِّرات تَدوِين السُّنَّة المشَرَّفَة ؟
2. على أيّ شيءٍ كان اعتِماد النّاس قبل السُّنَّة ؟
3. اذكُر ما يدلُّ على النَّهْي عن الكِتابَة مع ذِكْر حِكْمَة النَّهْي.
4. أذِنَ النَّبيّ بِكتابَة الحديث فما مُبرِّرات الإذْن ودَوافِعُه ؟
5. تعارَضَت أدِلَّة النَّهي والإذن بالكتابَة فهل يمكنك دَفْع هذا التَّعارُض ؟
6. تكلَّم عن المناهِج التي اتُّبِعَت في تَدْوِين السُّنَّة، مع تفصيل القول عن المنهَج الأوَّل.
7. متى كان إفراد الحديث النَّبويّ بالتَدوين ؟ وما مُقدِّماته وبَواعِثه ؟ تَكَلَّم عن أوَّل كِتابٍ في ذلك مع ذِكْر اسمِه ومُؤَلِّفِه ؟

القِسْم الثّالث: عُلومُ الحَدِيث

التَّعرِيف بِعُلوم الحَدِيث

عُلوم الحَدِيث جَمْع عِلْم، وهو القَواعِد والمسائِل، وإنَّما قِيل له (علوم) بالجمع؛ لأنَّ البَحْثَ فيه يَشْتَمِل على عُلومٍ كَثِيرَةٍ، منها ما يتعلَّق بِالرِّجال، ومنها ما يَتَعَلَّق بِالصَّحِيح مِن السُّنَن، ومنها ما يَتَعَلَّق بِالصَّحِيح والحسَن والضَّعِيف، ومنها ما يَتَعَلَّق بالموضوع:

وهو ينقَسِم إلى قِسْمَين:

1. عِلْم الحَدِيث رِوايَة.
2. عِلْم الحَدِيث دِرايَة.

أوَّلاً: عِلْم الحَدِيث رِوايَة:

عَرَّفَه ابن الأكفاني([[6]](#footnote-6)): بأنَّه عِلْم يَشْتَمِل على نَقْلِ أَقْوالِ النَّبيِّ وأَفْعالِه ورِوايَتِها وضَبْطِها وتحرِير أَلْفاظِها، فهو عِلْمٌ يقوم على النَّقْلِ المحرَّر الدَّقِيق لكلّ ما أُسْنِد إلى النَّبيّ مِن قَوْلٍ أو فِعْلٍ أو تَقْرِيرٍ أو صِفَة.

كما يَشْتَمِل على نَقْل ما أُضِيفَ إلى الصَّحابَة والتّابِعِين على الرَّأي المختار.

وقوله: (علم) جِنْس في التَّعرِيف يَشْمَل الفِقْه والنَّحْو والحَدِيث وغير ذلك مِن العلوم.

(نَقْل أَقوالِه) أي: التي تَلَفَّظَ بها النَّبيُّ مِن غير القرآن.

(وأفعاله) هي الأمور التي صَدَرت عنه والتي أُمِرْنا باتِّباعِه فيها.

(ورِوايَة ذلك): بِنَقْلِه نَقْلاً صَحِيحاً مع الضَّبْط التّامّ إلى مَن يَسْتَمِع إليه.

(وتحرِير الأَلْفاظ): بأن يكون ما يَرْوِيه خاضِعاً لقانون اللُّغة العربيَّة مُوافقاً لاستِعمال العَرَبِ.

مَوضوعه: هو ذات النَّبيّ مِن حيث أقوالُه وأَفْعالُه وتَقرِيراته وصِفاته.

فائدته: الاحتِراس مِن الخطأ في نَقْل ما أُضِيف إلى النَّبيّ وبَيان كَيفِيَّة الاقتِداء به في أفعالِه وأقوالِه وصِفاتِه.

فَضْله: هو مِن أَشْرَف العلوم مَنْزِلَةً وأَعَمّها فائِدَة، فعليه تُبْنى قَواعِد الأَحْكام، وبه يَتَّضِح المجمَل مِن آيات القرآن، وبَيان ما يحتاج منها إلى بَيان.

أوَّل مَن دَوَّنَه: هو محمَّد بن شهاب الزُّهري (ت124هـ)، وذلك في خِلافَة عمر بن عبد العزيز استِجابَةً لأمْرِه.

ثانياً: عِلْم الحَدِيث دِرايَةً:

ويُطلَق عليه: عِلْم أُصولِ الحَدِيث، وعِلْم مُصْطَلح الحَدِيث، وعُلوم الحَدِيث، وعِلْم دِرايَة الحَدِيث.

تعرِيفُه: هو عِلْمٌ يُعْرَف منه حَقِيقَة الرِّوايَةِ وشُروطها، وأَنْواعها، وأَحْكامها، وحال الرُّوّاة وشُروطهم، وأَصْناف المروِيّات وما يَتَعَلَّق بها، فهو عِلْمٌ يَشْتَمِل على القَواعِد المعَرِّفَة بحالِ الرّاوِي والمروِيّ مِن حَيْث القَبول والرَّدّ.

وشُروط الرِّوايَة: هي أن تكون عن طَرِيق التَّحَمّل بِسَماعٍ أو إجازَةٍ أو غيرِ ذلك.

أنواع الرِّوايَة: أي مِن حيث الاتِّصال والانقِطاع والتَّدلِيس، وغير ذلك.

وحال الرُّوّاة: مِن حيث القَبُول والرَّدّ وذلك بالبَحْث عن عَدالَتِهِم وضَبْطِهِم أو جَرْحِهِم وعَدَم تَوثِيقِهِم، كما يُعْرَف به ما يَتَعَلَّق بمواطِنِهِم وتَوارِيخِ وِلادَتِهِم ووَفياتهِم.

وشُروطُهم: أي التي التَزمُوا بها عند تحمُّل البَحْثِ وعند رِوايَتِه.

وأَصناف المروِيّات: مِن حيث كونها مُضافَة إلى النَّبيّ أو غيرِه مِن الصَّحابَة والتّابِعِين.

فائِدَته: مَعْرِفَة المقبول المعمولِ بِه مِن الأحاديث، والمردود غير المقبول، وهو لِعْلِم الحَدِيثِ رِوايَة كَأُصولِ الفِقْه بِالنِّسْبَة لِعِلْم الفِقْه.

مَوضوعُه: البَحْث عن أحوالِ الرّاوي والمروِي، أو السَّنَد أو المتن مِن حيث القبول والرَّد أو التَّوَقّف، فيُقال: هذا الحديث صَحِيح الإسناد، وهذا الحديث ضَعِيف الإسناد.

فَضْله: يُعْتَبَر هذا العِلْم مِن أشرَف العلوم؛ لأنَّه يَتَعَلَّق بِالسُّنَّة المشَرَّفة التي هي الأصل الثّاني للتَّشريع.

نَشأة عِلْم الحَديث:

ذكَر العلماءُ أنَّ واضِعَ هذا العِلْم هو محمَّد بن شهاب الزُّهري، وبِتَتَبُّع جَمْع الحَدِيث وتَدوِين العلماء له تبَيَّن أنَّ أُصولَ هذا العِلْم مَوجودَةٌ منذ عَصْر الصَّحابة رضوان الله عليهم، فقد كانوا يُفَتِّشونَ عن النَّصّ ويتَحَرَّون عن الرِّوايَة فلا يَقْبَلون إلّا رِوايَة العُدولِ الأَثْبات.

فقد روى مسلِم بِسَنَدِه عن مجاهد قال: جاء بَشِير العَدَوِي إلى ابن عباس  فجعل يحدِّث ويقول: قال رسول الله فجَعَل ابن عباس لا يَأْذَن لحدِيثِه ولا يَنْظُر إليه، فقال: يا ابنَ عبّاس مالي لا أراك تَسْمَع لحدِيثِي، أُحَدِّثك عن رسولِ الله ولا تَسْمَع ؟ فقال ابن عبّاس: إنّا كُنّا مَرَّةً إذا سَمِعنا رَجُلاً يقول: قال رسولُ الله ابْتَدَرَتْه أَبْصارُنا وأصْغَينا إليه بِآذانِنا، فلَمّا ركِب النّاسُ الصَّعْبَ والذَّلولَ لم نَأْخُذ مِن النّاس إلّا ما نَعْرِف. (رواه مسلم).

فهذا حديثٌ يُبَيِّن مَدَى احتِياط الصَّحابة وبحثِهِم عن حال الرّاوِي والمروِي وقوله:(( رَكِبَ النّاسُ الصَّعْبَ والذَّلول )) أي: سَلَك النّاسُ كلَّ مَسْلَكٍ ممّا يُحْمَد ويُذَمّ، والصَّعْب: العُسْر المرغوب عنه، والذَّلول السَّهْل المرغوب فيه، فقد كانوا قَبْلَ ظُهور الكَذِب يَسْمَعون لِكُلّ رِوايَةٍ ويَقبَلونها ممَّن جاءَ بِها، لكن بعد ظُهورِ الكَذِب صاروا يَتَحَرَّون فلا يَقْبَلونَ إلّا رِوايَةَ العَدْلِ والثِّقَة.

فالتَّثَبُّت في الرِّوايَة والبَحْث عن حالِ الرّاوِي كان منذ عَهْد الصَّحابَة رِضْوان الله عليهم، فكانوا يَتَثَبَّتون ويَنْقُدونَ ما يُرْوَى، وليس معنى ذلك أنَّ أَحَداً مِن الصَّحابَة قَد طُعِنَ في رِوايَتِه لِنُكْرتها.

ولكن ذلك كان فيمَن بَعْدَهم كما قال ابن سِيرين: لم يكونوا يَسألونَ عن الإسناد فلمّا وَقَعَت الفِتْنَة قالوا:(( سَمّوا لنا رِجالَكم، فَيُنْظَر إلى أَهْلِ السُّنَّةِ فَيُؤْخَذ مِنْهم، ويُنْظَر إلى أَهْلِ البِدَعِ فلا يُؤْخَذ منهم )) (مُقَدِّمَة صَحِيح مسلم).

ويمكن القول بأنَّ التَّحَرِّي عن الرِّوايَة وطَلَب التَّثَبُّت كان منذ بِدايَة رِوايَة الحدِيثِ وسَماعِه، لكنَّ ذلك التَّحَرِّي قد زاد وتَأَكَّد في زَمَنِ ابنِ شِهاب خاصَّة عند جَمْعِ الحَدِيث وتَدْوِينِه في الكُتُب.

أهمّ المُصَنَّفات في علوم الحَدِيث

**لم يُدَوِّن العُلماء مَسائِل هذا العِلْم ابْتِداء في كتب مُسْتَقِلّة، ولكن وُجِدَت بَعضُ مَسائِلِه أوَّل الأَمْر في كتُبٍ أُخرى، مثل الرِّسالَة والأّم لِلإمام الشّافِعِي، كما تَضَمَّنَت كتُب التِّرمِذِي بعض مَسائِلِه كما هو بالنِّسبَة لِكتاب ((العِلَل الصَّغِير)) الذي يَقَع في آخِر كِتابِه (الجامِع الصَّحيح) تناوَل فيه بعضَ المسائِل منها:**

**الجرح والتَّعديل، ومَراتِب الرُّوّاة، والرِّوايَة بالمعنى، وآداب التَّحَمّل والأداء، والحديث الحسن والغريب والمرسَل، وغير ذلك مِن مَسائل هذا العلم، استَفاد العلماء مِن هذه التَّجربَة فَأَلَّف بعضُهم بعد ذلك كتباً تَسْتَقِلّ بِبَعْض الموضوعات مِن هذه الكتب:**

1. **المحدِّث الفاصِل بين الرّاوِي والواعِي، صنَّفه أبو محمَّد الرامهرمزي المتوفَّى سنة 360هـ.**
2. **الكفاية في علم الرِّوايَة، صَنَّفَه أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي المتوفى سنة 464هـ، جمع فيه كلّ ما يَتَعَلَّق بِالرِّوايَة مِن قَواعِد وآداب.**
3. **الإلمام في أُصولِ الرِّوايَة والسَّماع، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي المتوفى سنة 544هـ، وصُنّفت بعد ذلك مُصنَّفات جامِعَة لأنواع علومِ الحَدِيث منها:**
4. **علوم الحديث المشهور بمقَدِّمَة ابن الصَّلاح، صنَّفه أبو عمرو عثمان بن الصَّلاح الشَّهرزوري نزيل دِمَشْق المتوفَّى سنة 643هـ، وهذا الكتاب اختَصَره الإمام النَّوَوِي في كتابه التَّقرِيب والتَّيسِير.**
5. **تَدْرِيب الرّاوي شَرْح تَقْرِيب النَّووِي، للإمام جلال الدِّين السّيوطي، وهو شرح واسِع ومُفِيد لِكتاب التَّقرِيب والتَّيسِير للإمام النَّووِي.**
6. **تَوضِيح الأفكار للصَّنْعاني محمَّد بن إسماعيل المتوفى سنة 1182هـ.**
7. **قواعِد التَّحدِيث لِلعَلّامَة محمَّد جمال الدِّين القاسمي المتوفى سنة 1332هـ.**

الأسئِلَة:

1. **ما معنى عُلوم الحدِيث ؟ ولِمَ سُمِّيت بذلك ؟ وما أَقْسامُها ؟**
2. **ما تَعرِيف عِلْم الحَدِيث رِوايَة ؟ اشرَح التَّعرِيف، وَضِّح فائِدَة هذا العِلْم، ومَوضوعه، وفَضْله وأوَّل مَن دَوَّنه.**
3. **ما مَعْنى عِلْم الحَدِيث دِرايَة ؟ وما أسماؤه الأُخرى ؟ وما شروط الرِّوايَة ؟ وما أَنْواعُها ؟ وما المقصود بحالِ الرّواة وبِأَصْناف المروِيّات ؟**
4. **ما فائِدَة عِلْم الحدِيث دِرايَة ؟ وما مَوضوعُه ؟ وما فَضْلُه ؟**
5. **ظَهَرت مَسائِل هذا العلْم في مُصَنَّفات لِبَعْضِ الأَئِمَّة، وَضِّح ذلك.**
6. **تكلَّم بالتَفصِيل عن نَشْأة عِلْم الحدِيث دِرايَةً.**
7. **تكلَّم عن المصنَفات الجامِعة لعِلْم الحدِيث إجمالاً.**
8. **فَصِّل القولَ عن كتاب (مُقَدِّمَة ابن الصَلاح) مع ذِكْر شُروحِه ومختَصراتِه.**

القِسْم الرّابع: أهَمّ المُصْطَلَحاتِ الوارِدَةِ في عُلوم الحَدِيث:

المُصْطَلَحات في عُلوم الحَدِيث

**المُصْطَلحات:**

جَمْع مُصْطَلح، وهي: ألفاظٌ مخصوصَة اتَّفق علماءُ الحديثِ على وضعْها لمعانٍ تميِّز بَعْضَها عن بَعْض، بحيث لا يحدُث التِباسٌ بينها عند ذِكْر بَعْضِها، فقد كَثُر استِعْمال علماءِ الحَدِيث لِبَعْض الأَلْفاظ منها: الحدِيث، الخبر، الأَثَر، السُّنَّة، المتن، السَّنَد، المُسْنِد بِكَسْر النّون، المسنَد بِفَتْح النّون، وتَفصِيل ذلك فيما يلي:

1. **الحدِيث:**

في اللَّغَة: ضِدّ القَديم.

وفي الاصطِلاح: فقد اختَلف العلماء في تعرِيفه على ثلاثَة مَذاهِب:

أولها: أنَّه ما أُضِيفَ إلى النَّبيِّ مِن قَوْلٍ أو فِعْلٍ أو تَقْرِيرٍ، أو صِفَة خِلْقِيَّة - بكسرِ الخاء وسُكون اللّام - أو خُلُقِيَّة - بِضَمّ الخاء واللّام - أو أُضِيف إلى الصَّحابي أو التّابِعِي، وهذا التَّعرِيف هو المختار عند الجمهور.

وهو يَشْمَل:

1. المرفوع: وهو ما أُضِيف إلى النَّبيّ .
2. الموقوف: وهو ما أُضِيف إلى الصَّحابي وأُسْنِدَ إليه قولاً.
3. المقطوع: وهو ما أُضِيفَ إلى التّابِعِي.

ثانِيها: أنَّه ما أُضِيف إلى النَّبيّ خاصَّة مِن قَوْلٍ أو فِعْلٍ أو تَقْرِير أو صِفَة خِلْقِيَّة أو خُلُقِيَّة، فلا يَدْخُل فيه الموقوف ولا المقطوع.

ثالِثها: أنَّه ما أُضِيف إلى النَّبيّ مِن قَوْلٍ أو فِعْلٍ، وعلى هذا المذهَب يكون المذهب خاصّاً بالمرفوع مِن الأقوال والأفعال فقط دون التَّقرِيرات والصِّفات، والمذهَب الأوَّل هو الصَّحِيح والمشهور عند أهل الفَنّ.

ومثال القَوْل:( قَوْل راوِي الحَدِيث: قال أو سَمِعْت رَسولَ اللهِ يقول، أو أنَّ رسولَ اللهِ يقول: كذا).

ومِثال الفِعْل:( قَوْل الرّاوِي لِلحَدِيث: رَأَيْت رَسُولَ اللهِ يَفْعَل كذا، أو فَعَلَ رَسولُ اللهِ كذا، أو كان رَسولُ اللهِ يَفْعَل كذا، ومِثالُه: ما رُوِي عن ابن عمر رضي الله عنهما أنَّ رسولَ الله كان إذا استَوى على بعيرِه خارِجاً إلى سَفَرٍ كَبَّرَ ثَلاثاً ثمَّ قال: ﱡ ﱦ ﱧ ﱨ ﱩ ﱪ ﱫ ﱬ ﱭﱮ ﱠ (الزُّخرف الآية: 13، والحديث رواه مسلم والتِّرمِذي).

والتَّقرير:(( أن يُفْعَلَ الشَّيْءُ في حَضْرَةِ الرَّسولِ فَيَسْكُت عليه ولا يُنْكِره، أو لا يُفْعَل في حَضْرَتِه ولكن وَصَل إليه عِلْمُه عن طَرِيق بيِّن ثمّ سَكَت ولم يُنْكِره)) ومثال ذلك: أَكْل الضَّبّ على مائِدَتِه وقد سبق مِثال الصِّفَة الخُلُقِيَّة - بِضَم الخاء - وكذلك مِثال الصِّفة الخِلْقِيَّة - بِكَسر الخاء -.

1. الخبر:

في اللُّغة: النَّبأ، وجَمْعه: أخبار.

وفي الاصطِلاح على ثَلاثَة أَقْوالٍ:

1. أنَّه مُرادِف لِلحَدِيث بمعناه الاصطِلاحِي، فَيُطْلَقان على المرفوع، والموقوف، والمقطوع.
2. أنَّه مُغايِر له، فالحدِيث ما جاء عن النَّبيِّ والخبَر ما جاء عن غَيْرِه.
3. أنَّه أعَمّ منه، فالحدِيث ما جاء عن النَّبيّ والخبَر ما جاء عنه وعن غيرِه.
4. الأثَر:

لغةً: بَقِيَّة الشَّيْء.

واصْطِلاحاً على قَوْلَيْن:

1. أنَّه مُرادِف لِلحَدِيث، فَيَشْمَل ما أُضِيفَ إلى النَّبيِّ وإلى غيرِه مِن الصَّحابة والتّابِعِين.
2. وقيل هو خاصٌّ بما أُضِيفَ إلى الصَّحابَة أو التّابِعِين.
3. السَّنَد:

في اللُّغة: المعتَمَد مِن قَوْلهِم: فُلانٌ سَنَد، أي مُعْتَمَد، وسُمِّيَ بذلك؛ لاعتِماد الحفّاظ عليه في الحكم على الحَدِيث صِحَّةً أو ضَعْفاً إلى غير ذلك.

واصطِلاحاً: هو الطَّرِيق الموصِل إلى المتن.

الإسناد: رَفْع الحَدِيث إلى قائِلِه وإضافَته إليه، وقيل: هو بمعنى السَّنَد.

المسنَد: بفتح النّون يُطْلَق ويُراد بِه ما يلي:

1. الحديث الذي اتَّصَل سَنَدُه مِن أوَّلِه إلى مُنْتهاه.
2. الكتاب الذي ذُكِرَت فيه أحادِيث كلّ صحابيٍّ على حِدَى، كمُسنَد أَحْمْد.
3. أنَّه يُراد به الإسناد.

المسْنِد: بِكَسر النُّون هو مَن يَرْوِي الحديث بإسنادِه إلى شيوخِه، سواء أكان عالماً بالحدِيث لُغَةً وفِقْهاً، أو ليس له إلّا مجرَّد رِوايَته.

1. المتن:

في اللُّغَة هو المرتَفِع الصّلْب مِن الأرض، والجمع: مُتونٌ، واسْتُعْمِلَ في مَتْن الحَدِيث؛ لأنَّه يَرْتَفِع عن وَصْمَة النُّقْصان أو لأنَّه محكَمٌ لا يَتَطَرَّق إليه اختِلالٌ.

وفي اصطِلاح المحدِّثِين: ما يَنْتَهِي إليه غايَة السَّنَد مِن أَلْفاظِ الحَدِيثِ.

1. المحدِّث:

هو مَن عَرَف الأَسانِيدَ والعِلَل وأَسماء الرِّجال، وحَفِظَ عَدداً كبِيراً مِن المتون، وسَمِع الكُتُبَ ومُسْنَد أَحْمَد وسُنَن البَيْهَقِي ومُعْجَم الطَّبراني، ودار على الشُّيوخ، وتكلَّم في العِلَل، والوَفيات، والمسانِيد.

1. الحافِظ:

قيل: هو مُرادِف لِلمُحَدِّث عند كثير مِن العلماء، وقال البعض: هو أعلى دَرَجَة مِن المحَدِّث فيكون عارِفاً بِسُنَن رسول الله بَصِيراً بِطُرقِها مميِّزاً لأسانِيدها يحفَظ ما أَجْمَع أَهْل المعرِفَة على حِفْظِه.

1. الحاكِم:

هو مَن أَحاطَ عِلْماً بجَمِيع الأَحادِيث.

1. الرُّموز التي يَسْتَعْمِلها العُلماء كثِيراً مِثْل:

(ثنا) و (نا) و (أنا)، يختَصِر المحدِّثون بعض الكلمات التي يَكْثُر دَوَرانها ويَقْتَصِرون منها على رُموزٍ فيَخْتَصِرون (حدَّثنا) إلى (ثنا)، وربما حَذَفوا الثاء فقالوا: (نا)، ويختَصِرون (أخبرنا) إلى (أنا).

1. حاء التَّحَوّل:

(ح) الحاء المهمَلَة المفرَدَة، مَأخوذَة مِن التَّحَوُّل، وذلك أنَّ المحَدِّثَ إذا كان عندَه لِلحَدِيث أكْثَر مِن إسنادٍ ويُرِيد أن يَنْتَقِل مِن إسنادٍ إلى إسناد آخَر عند راوٍ يَلْتَقِي عندَه الإسنادان فإنَّه يَذْكُر (حا) التَّحَوّل ويَقْرَأ سَنَد الحَدِيث بَعْدَه، هذا هو المشهور.

مثالُه: في كتاب المساجِد ومَواضِع الصَّلاةِ للإمام مسلِم رحمه الله قال:(( حَدَّثني أبو كمال الجحدري، حدَّثنا عبد الواحد، حدَّثنا الأعمش (ح) قال: وحدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالا: حدثنا أبو معاذ، عن الأعمش، عن إبراهيم التَّمِيمي عن أبيه عن أبي ذر قال: قلت: يا رسول الله: أيّ مَسْجِد وُضِعَ في الأَرْض أَوَّلاً ؟ قال:( المسجِد الحَرام )، قلت: ثم أيّ؟ قال:( المسجِد الأَقْصَى )، قلت: كم بينَهُما ؟ قال: أربعونَ سَنَةً، وأينما أَدْرَكْتَ الصَّلاةَ فَصَلّ، فهو مَسْجِد )).

فقد تلَقَّى الإمام مُسلِم هذا الحديث بِسَنَدِه عن الأعمش، وبِسَنَدٍ آخَر يُوصِله، ويَلْتَقِي كِلا الإسنادَيْن عند الأَعْمَش، فبدَلَ أن يَذْكُر السَّنَد الأَوَّل كامِلاً والثاني كامِلاً أتى بحاء التَّحَوّل وأَكْمَل السَّنَد مِن نُقْطَة الالتِقاءِ، وهي الأعمش.

1. عادَة المحدَّثِين في قِراءَة الإسناد:

قال النَّووِي: جَرَت عادَة أَهْلِ الحدِيث بحذْفِ (قال) ونحوه بين رِجال الإسناد في الخَطّ، ويَنْبَغِي لِلقارِئ أن يَلْفَظ بها، وإذا كان في الكتاب، قُرِئ على فلانٍ أَخْبَرك فُلان فَيَقولون: قُرِئَ على فُلانٍ قيل: (أَخْبَرك فلان)، وإذا تكرَّرت كَلِمة قال: كقولِه:( حَدَّثنا صالح قال: قال الشَّعبي )، ( فإنَّهم يحذِفون إحداهما في الخَطّ ويَلْفِظ بها القارِئ) ونُطَبِّق ذلك على المثال السّابِق.

فالإمام مسلم وكذلك البخاري يبتدئ الحدِيثَ بِقَوْلِه: حَدَّثني (فلان)، وعند قراءتنا للحديث نقول: قال البخاري في كتابه الصحيح: حدثنا فلان، وهناك كما في الرواية السابقة، أقول قال الإمام مسلم بن الحجاج: حدثني أبو كامل الجحدري، وقد حذف (قال) بين الراوي الأول وهو أبو كامل الجحدري وعبد الواحد وعند قراءتي أقول: قال مسلم: حدثني أو كامل الجحدري (قال): حدثنا عبد الواحد. (قال): حدثنا الأعمش، و(قال) هذه تنطق لفظاً ولو لم تكتب خطاً.

1. صِيغَة الجَزْم:

عند رِوايَة حديث صَحِيح لا تَقُل رُوِيَ أو ذُكِر بِبِناء الفِعْل لِلمَجْهول، فَهذِه صِيغَة تَضْعِيف، وإنما تقول: قال رسول الله كذا أو فَعَلَه، قال النَّووِي في شرح المهذَّب:( صِيَغ الجزمِ مَوضوعَة لِلصَّحِيح أو الحسَن، وصِيَغ التَّمرِيض لِسِواهُما، وذلك أنَّ صِيغَةَ الجزمِ تَقْتَضِي صِحَّتَه عن المضاف إليه، فلا يَنْبَغِي أن تُطْلَق إلّا فيما صَحّ، وإلّا فَيكون الإنسانُ في معنى الكاذِب عليه.

وكذلك في الصَّحيح لا نقول:( رُوِيَ عنه) بِضَم الرّاء، وفي الضَّعيف (قال ورَوَى فُلانٌ)، وهذا حَيْد عن الصَّواب ) ([[7]](#footnote-7)).

1. (أو كما قال):

قال النَّووي: ينبَغِي للرّاوي وقارِئ الحدِيث إذا اشْتَبَه عليه لَفْظَة فَقَرَأَها على الشَّكّ أن يقول عَقِبَه: ((أو كما قال))، وكذا يُسْتَحَب لِمَن روى بالمعنى أن يقول بعدَه:( أو كما قال )([[8]](#footnote-8))، أي هذا قَوْلُه أو قَرِيبٌ مِن قَوْلِه.

الأسئِلَة:

1. ما المراد بالمصطَلحاتِ الوارِدَة في عُلومِ الحَدِيث ؟
2. ما معنى الحَدِيث لُغةً واصطِلاحاً ؟ وما معنى الخبَر ؟
3. ما معنى السَّنَد لغةً واصطِلاحاً ؟
4. وَضِّح الفرق بين المسنَد بِفَتْح النّون والمسنِد بِكَسْرِها.
5. ما معنى المتن ؟ ولِمَ سُمِّي بذلك ؟
6. ما الفرق بين المحدِّث والحاكِم ؟
7. هناك رُموز يَسْتَعْمِلها عُلماء الحدِيث عند ذِكْر السَّنَد منها (أنا)، (ح) وَضِّحْها.
8. يَبْتَدئ الأَئِمَّة الأَحادِيث بقولهم: (حَدَّثنا) أو (حدَّثني) فكيف نقرأ نحن الحدِيث ؟
9. ماذا تَعْرِف عن صِيَغ الجزْم ؟ وما هو الطَّرِيق الصَّحِيح لِقِراءَة حَدِيث في الصَّحِيحين ؟ أو أيّ حَدِيث صَحِيح ؟
10. إذا قَرأ شَخْص حَدِيثاً وهو شاكٌّ في ألفاظِه هل غَيَّرَ منها شيئاً أم لا ؟ ماذا يَتَعَيَّن عليه ؟

القِسْم الخامِس: عِلْم رِجالِ الحَدِيثِ وأَهَمّ كُتُبِه.

مُقدِّمَة:

بَذَل عُلماء الإسلام كلَّ جُهْدٍ في سَبِيلِ تُراثِهِم وتَقدِيمه إلى الأجيال بعدَهم بكلّ أَمانَة، ومِن ذلك كان اهتِمامهم بِتارِيخِ الرِّجالِ ورُوّاة الحَدِيثِ فاهتَمُّوا بِتَألِيف الكُتُبِ التي تُتَرجِم لِرُوّاة الكتُب السِّتَّة في الحدِيث وغيرِها وتُبَيِّن أَحْوالهم مِن جَرْحٍ وتَعْدِيلٍ وتارِيخِ وِلادَة، مع ذِكْر البُلدان التي رَحَلوا إليها لِطَلَب العِلْم أو التَّدرِيس فيها، كما اهتَمّوا بِذِكْر شُيوخِهِم وتَلامِذَتهِم وأَقْرانهِم وأَحوالهِم الاجتِماعِيَّة إلى غير ذلك.

وسلَك كلّ مُصَنِّف مَنْهَجاً خاصّاً بِالنِّسبَة لِلمُتَرْجَم لهم، فَمِن العُلَماء مَن اقتَصَر في كِتابِه على ذِكْر الصَّحابَة فَقَط، ومنهم مَن تَرْجَمَ في كتابه لِلصَّحابَة والتّابِعِين وأتباعِهم، ومنهم مَن ترجَم لِرُوّاة كتُب مُعَيَّنَة، ومِنهم مَن اقْتَصَر في كتابِه على التَّرجمة لِلثِّقات فقط، ومنهم مَن جَمَع بين الثِّقات والضُّعفاء.

وهناك مَن اقتصر في تصنِيفه على ذِكْر الضُّعفاء والمجروحِين، وظَهَرت الكتب التي تهتمّ بِضَبْط الأسماء وبيان المؤتَلف والمختَلِف، وهي التي تنفِي الالتِباسَ عند التَّشابُه، وفي أواخِر القَرن الخامِس صَنَّف العُلَماء الكتب التي تهتَمّ بِذِكْر الأَنْساب، إلى غير ذلك مِن المصَنَّفات.

ويميل المؤَلِّفون في تصنِيفِهِم إلى تقسِيم الرِّجالِ إلى طَبقات وَفْقاً لِما جاء به النَّصّ النَّبوِيّ القائِل: ((خَيرُ القرون قَرْني، ثم الذين يَلُونَهم، ثم الذين يَلُونهم)) رواه البخاري.

ومنهم مَن سلَك مَسْلَكاً آخَر في التَّصنِيف فأَلَّف على حروف المعجَم.

وعِلْم تارِيخِ الرِّجالِ يختَلِف عن التّارِيخ الذي يقوم على ذِكْر الوَقائِع والحوادِث لِلدُّوَل والأُمَم، فهو يَهْتَمّ بِالأحداث التّاريخيَّة، بينما يَهْتَمّ عِلْم تارِيخ الرِّجالِ بِدراسَة حَياةِ كلّ رَجُلٍ ابتِداء بمولِدِه وانتِهاءً بِوفاتِه.

أولاً: التَّعرِيف بعِلْم رِجالِ الحَدِيث:

هو عِلْمٌ يَعْرَفُ بِه أَحْوال رُواة الحَدِيثِ مِن حيث القَبول والرَّدّ.

فالعِلْم: هو القَواعِد والمسائِل.

وأحوال الرُّوّاة: هي التي يَتَرَتَّب عليها مَعْرِفَة المقبولِ مِن المردود مِن الرُّوّاة.

**مَوضُوع هذا العلم:**

مَوضُوعه: الرّاوي مِن حيث قَبول رِوايَتِه أو رَدّها، وسُمِّي بِعِلْم رِجالِ الحَدِيث جَرْياً على الغالِب؛ لأنَّ اهتِمامَ الرِّجالِ بِالرِّوايَة أَكْثَر مِن النِّساء، وإلّا فالرِّوايَة يَشْتَرِك فيها الرَّجُل والمرأة.

استِمداده: استَمَدّ العلماءُ مادَّةَ هذا العِلْم مِن أحوال الرُّوّاة التي بمعرِفَتِها والوقوف عليها يمِّيز مَقبولُ الرِّوايَةِ مِن مَردودِها.

**فائِدَة هذا العِلْم:**

فوائِد هذا العِلْم عَدِيدَة، ومِن أَهَمِّها:

1. مَعْرِفَة الأَسماء والكنى والألقاب.
2. معرفة المتَّفِق والمفترق والمؤتَلِف والمختَلِف والمتَشابه وبذلك نَتَجَنَّب اللَّبْس والخَلْط بين الرُّوّاة.
3. مَعْرِفَة الموالِيد والوَفَيات والأَوْطان والرَّحَلات والطَّبَقات، وذلك يمكِن المطَّلِعَ مِن مَعْرِفَة الإرسال والانقِطاع، فَمَعْرِفَة كَوْن الرّاوِي تابِعِيّاً وليس صَحابياً يُفِيد أنَّ الحَدِيث الذي رواه مُرْسَل، وبمعرِفَة عَدَم تَعاصُر الرّاوِيَيْن أو تَعاصرُهِما مع عَدَم اللِّقاء يُفِيد أنَّ الحدِيثَ مُنْقَطِع.
4. ومن فوائد معرفة الثقات والمجروحين وصفات الرجال التي من خلالها يمكن الحكم على الحديث صحة وضعفاً.

ثانياً: أهمّ الكتب المُصَنَّفَة في الرِّجال:

1. **الكُتُب المُصَنَّفَة في التَّعرِيف بِالصَّحابَة:**

مَعْرِفَة الصَّحابَة بِذِكْر أَسمائِهِم وأَنسابهِم وسِيَرهِم وأَماكنِهم ووَفياتهم أَمْر له أهمِّيَّتُه، فبِه يُعْرَف الصَّحابي مِن التّابِعِي ويميَّز الحَدِيث المرسَل مِن المسنَد، وقد عَرَّف العُلماء الصَّحابي بِعِدَّة تَعريفات مِن أهمِّها:

ما ذكَره الحافِظ ابن حجر العَسْقلاني بقولِه في كتاب الإصابَة:( أَصَحّ ما وَقَفْت عليه في تَعْرِيف الصَّحابي أنَّه مَن لَقِيَ النَّبيَّ مُؤْمِناً به ومات على الإسلام، فيَدلُّ فيه مَن طالَت مجالَسَتُه له أو قَصرت ومَن رَوى عنه أو لم يَرْوِ، ومَن غَزا معه أو لم يَغْز، ومَن رآه رُؤْيَةَ بَصَرٍ ولو لم يجالِسْه، ومَن لم يَرَه لِعارِضٍ كالعَمَى) ([[9]](#footnote-9)).

وقال الإمام أحمد بن حنبل:(( أَصْحابُ رسولِ الله كلّ مَن صَحِبَه شَهْراً أو يَوْماً أو ساعَة أو رآه))([[10]](#footnote-10)).

ولقد صُنِّفَت كتُبٌ كثيرَة في مَعرِفَة الصَّحابة، منها ما هو مخطوط في مكتبات العالم، ومنها ما هو مفقود، ومنها ما هو مَطبوع؛ ومِن أهَمّ المطبوع المتداوَل منها:

1. الطَّبقات الكُبرى: لمحمد بن سعد ([[11]](#footnote-11)):

خَصَّص ابن سعدٍ ما يُقارِب مِن ثُلُث كِتابِه لِلصَّحابَة ورَتَّبَهُم على الطَّبَقات باعتِبار سَبْقِهِم إلى الإسلام، كما راعَى التَّرتِيبَ على النَّسَب في الطَّبَقَةِ الواحِدَة، وقد أَسْهَب ابنُ سَعْد في ذِكْر أَحْوالِ الصَّحابَة كما اهتَمَّ بالأخبار والأَنْساب فَعَظُمَت الفائِدَة في كِتابِه.

1. كتاب الطَّبَقات: لخليفَة بن خَيّاط ([[12]](#footnote-12)):

خَصَّص ثُلُث كِتابِه لِتَراجِم الصَّحابَة ورَتَّبَهم على النَّسَب مع الإيجاز.

1. الاستِيعاب في مَعْرِفَة الأَصْحاب: لابن عبد البَرّ القُرطبِي ([[13]](#footnote-13)):

ذَكَر في هذا الكِتاب تَرْجَمَة لكلِّ مَن لَقِيَ النَّبيَّ ولو مَرَّةً واحِدَةً، وقد رَقَّم الصَّحابَةَ على حُروفِ المعجَم وقد أَخَذَ كِتابَه مِن عِدَّةِ كُتُبٍ منها كتاب محمَّد بن عمر الواقِدِي التّاريخ والطَّبقات، وكتاب خَلِيفَة بن خيّاط، والتَّاريخ الكبِير للبُخاري، وغير ذلك.

1. أُسْد الغابَةِ في مَعْرِفَة الصَّحابَة: لابن الأَثِير الجزَرِي ([[14]](#footnote-14)):

ويَقَع في سَبْع مجلَّدات ذِكْر فيه تَراجِم الصَّحابَة على حروف المعجَم، وبَدَأ بِذِكْر الأسماء، ثم الكنى، ثم النِّساء، وجَمَع ما ذُكِر عن الصَّحابة في بعضِ الكُتُبِ التي سَبَقَتْه، واستَدْرَك عليها بعض الأخطاءِ التي وَقَع فيها مُؤَلِّفُوها.

1. الإصابَة في مَعرِفَة الصَّحابَة: لابن حَجَر:

وهو مِن أهمِّ الكتُب في مَعرِفة الصَّحابة، وقد استَفادَ مِن الكُتُب التي أُلِّفَت قبلَه في تَوارِيخ الرِّجال وكتُب الجَرْح والتَّعدِيل وكتُب الأنْساب والتَّفسِير واللُّغة والأَدَب، ورتَّب كِتابَه على حروف المعجَم مُستدركاً على مَن سَبَقه الأخطاء مع ذِكْر مَن توهّم أنَّه صحابي وليس كذلك، ويذكر نَسَب كلّ صَحابي مع ذِكْر نموذَج مِن أحادِيثِه وبعض مَن خَرَّج له، وهو كتاب مُتَعَدِّد الفَوائِد عَظِيم النَّفْع.

1. **مِن المُؤلَّفات في شيوخ الكتُب السِّتَّة:**

الكتب السِّتَّة: (صحيح البخاري، وصحيح مسلم، وسنن أبي داود، وسنن التِّرمذي، وسنن النَّسائي، وسنن ابن ماجه) ومن الكتب التي ترجمت لرواتها:

1. المعجم المشتَمِل على ذِكْر أسماء شيوخ الأئِمَّة النُّبَّل:

لحافظ الشّام أبي قاسم ابن عساكر (ت سنة 571هـ) وهو كتاب مختَصَر سار فيه مُؤَلِّفه على هذا المنهَج:

1. اقتَصَر فيه على شُيوخ أصحاب الكتُب السِّتَّة فقط دون غيرهم.
2. اكتَفى في المترجَم له بذِكْر اسمِه ونَسَبِه ومَن روى عنه مِن أصحاب الكتب السِّتَّة وتَوثيقه وتارِيخ وَفاتِه.
3. رتَّبَ المتَرْجَم لهم على حُروفِ المعْجَم.
4. استَعْمَل لأَصْحابِ السِّتَّة رُموزاً تدلُّ عليهِم، وهي:
5. للبُخاري، (م) لمسلِم، (د) لأبي داود، (ت) للتِّرمذي، (ن) للنَّسائي، (ق) لابن ماجه القَزْوِيني.
6. الكَمالُ في أسماءِ الرِّجال:

صنَّفه الحافظ أبو محمَّد عبد الغني بن عبد الواحد المقدسِي الجمّاعيلي الحنبلي المتوفى سنة 600هـ ترجم في هذا الكتاب لشيوخ أصحاب الكتب كما فعل ابن عساكر وزاد عليهم جميع الرواة المذكورين في هذه الكتب مِن الصَّحابة والتابعين وأتباعهم إلى شيوخ الكتب السِّتَّة.

وذكر في مُقَدِّمة كتابه ترجَمة قَصِيرَة لِرَسولِ الله وجَعَل الصَّحابَة في أوَّلِ كتابِه مُقَدِّماً العَشَرة المشهود لهم بالجنَّة وأَوْرَد الرِّجالَ مِن الصَّحابَة قبل النِّساء، ورتَّب الباقي على حروف المعجَم وبدأ بمن اسمه محمَّد؛ لِشَرف هذا الاسم.

1. تهذِيب الكمال في أسماء الرِّجال:

صنَّفه الحافظ جمال الدِّين المزِّي.

ذكر المزِّي في هذا الكتاب الرُّوّاة الذين فات المقدِسِي ذِكْرَهم في كتابِه وهُم على شَرْطِه، كما أضاف إلى كتابه (التَّهذِيب) بعض الكُتُبِ التي اختارَها لأصحاب الكتُب السِّتَّة.

كما أضاف بعض المعلومات الخاصَّة بمن ترجَم لهم المقدِسِيّ خاصَّة بما يتعلَّق بالجرح والتَّعدِيل وتارِيخ المواليد والوَفَيات.

1. تهذِيب التَّهذِيب:

للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني 773-852: استدرك فيه العلّامَة ابن حجر على كتاب تهذِيب الكمال ما يلي:

1. طول الكتاب الذي فوَّت على القارئ الفائِدة منه، فانصَرف إلى غيره.
2. عدم ذِكْر أحوال بعض الرُّوّاة وقام في هذا الكتاب بما يلي:
3. إعادَة التَّراجم التي حذَفَها المزِّي.
4. زِيادَة بعض التَّراجم للذين هم على شرط المزِّي.
5. حذف بعض الأحاديث التي خرَّجها المزِّي وطوَّلَ بها الكتاب.
6. تقريب التَّهذيب: للحافظ ابن حجر العسقلاني: وهو مختصر لكتاب تهذيب التَّهذيب للمُؤلِّف.

الأسئِلَة:

1. عرِّف عِلْم رِجالِ الحدِيث مع ذِكْر مَناهِج العًلماء في تَصنِيفه.
2. ما الفرق بين عِلْم رِجال الحديث وعِلْم التّاريخ ؟
3. ما مَوضوع عِلْم رِجال الحَدِيث ؟ ومِن أيّ شيءٍ أُخِذت مادَّته العلمِيَّة ؟
4. اذكُر أهمّ فَوائِد هذا العلم.
5. هناك كتب خُصِّصت للتَّعرِيف بِالصَّحابة اذكُر أهمَّها مع التَّعرِيف بالصَّحابي.
6. مَن مُؤلِف كتاب الطَبقات ؟ وما هو الكتاب الذي ألَّفه محمَّد بن سعد في الرِّجال ؟ وما منهَجُه فيه ؟
7. عرِّف بكتاب الاستِيعاب مع ذِكْر منْهَج المؤلِف فيه.
8. مَن مُؤَلِّف كتاب (المجمع المشتَمِل على ذِكْر أسماء شيوخ الأئِمَّة النُّبَّل) ؟ وما مَنْهَجُه فيه ؟
9. تكَلَّم عن كتاب تهذِيب التَّهذِيب للحافظ ابن حجر مع ذِكْر مِيزات هذا الكتاب ؟

القِسْم السّادس: الجَرْحُ والتَّعدِيل

التَّعرِيف بالجَرْح والتَّعدِيل:

الجَرْح: وَصْف الرّاوِي بما يَرُدّ حَدِيثَه ويَقْدَح في عَدالَتِه، كأن يُوصَفَ بِالفِسْق أو التَّدِلِيس أو سُوء الحِفْظ وكَثْرَة الخَطأ أو الكَذِب إلى غير ذلك مِن الأوصاف.

والتَّعْدِيل: وَصْفُ الرّاوِي بما يَقْتَضِي قَبولَ رِوايَتِه والاحتِجاج بحدِيثِه، كأن يُقال: فلان ثِقَة، أو حُجَّة أو مُتْقِن إلى غيرِ ذلك.

مَشروعِيَّة الجَرْح والتَعْديل:

أمَر الشَّرع الشَّريف بالتَّثَبُّت في الأخبار وعَدَم قَبولها إلّا ممَّن يُوثَق بِه دِيانَةً وحِفْظاً وإتْقاناً، مع عَدَم الاعتِماد على الفُسّاق والضُّعَفاء.

فقال تعالى: ﱡﭐ ﱏ ﱐ ﱑ ﱒ ﱓ ﱔ ﱕ ﱖ ﱗ ﱘ ﱙ ﱚ ﱛ ﱜ ﱝ ﱞ ﱟﱠ (الحجرات الآية: 6).

وتَرْك التَّثَبّت في الأخبار قد يُوقِع في حَرَجٍ شَدِيد وإثم عَظِيم، ولقد كان الحكم على الرِّجالِ عَدالَة وجَرْحاً وتَوثِيقاً وقَدْحاً بما يُبَيِّن حَقِيقَة أَمْرِهِم منذ عَهْدِ النَّبِيّ ، ولا يُعْتَبر ذلك مِن الغِيبَة المحرَّمَة، ونَذْكُر ما يدُلّ على ذلك:

1. روى البخاري بسنَدِه عن عائشة رضي الله عنها: أنَّ رَجُلاً استأذَن على النَّبيِّ فلَمّا رآه قال: بِئْسَ أَخُو العَشِيرَة وبِئْس ابن العَشِيرة، فلمّا جَلَس تَطَلَّق النَّبيُّ في وَجْهِه وانبَسَط إليه فلَمّا انطلَق الرَّجُل قالت عائِشَة: يا رسولَ الله، حين رأيت الرَّجُلَ قلت له: كذا وكذا، ثم تَطَلَّعْتَ في وَجْهِه وانْبَسَطْتَ إليه، فقال رسول الله : يا عائِشَة،(( متى عَهِدْتِني فاحِشاً ؟ إنَّ شَرَّ النّاسِ عند اللهِ مَنْزِلَةً يوم القِيامَة مَن تَرَكَه النّاسُ اتِّقاءَ شَرِّه )) ومعنى تَطَلَّق في وَجْهِه: أي أَبْدَى له طَلاقَةَ وَجْهِه وانْبِساطَه مِن غيرِ عبوس، قال القرطبي: في الحَدِيث جواز غِيبَة الـمُعْلِن بِالفِسْق أو الفُحْش ونحو ذلك.
2. وروى الشَّيخان عن فاطِمَة بنت قيس أنها ذَكَرت لِرَسولِ الله أنَّه خَطَبها مُعاوِيَة وأبو جَهْم، فقال :(( أمّا مُعاوية فَرَجُلٌ صُعلوك، وأمّا أبو جَهْم فَرَجُلٌ لا يَضَع العَصا عن عاتِقِه، انكِحِي أُسامَةَ بن زَيْد )).

فهذا جَرْح دَعَت إليه ضرورة النَّصِيحَة في أَمْرٍ مُهِمّ وهو النِّكاح، وأهمّ مِن ذلك رِواية الحديث؛ لأنَّه يتعلَّق بأمْرِ الشَّرع، وقد يُنْقَلُ عن الضَّعيف حَديثاً دون تَنْبِيهٍ على حالِ راوِيه وذِكْر دَرَجَة الحدِيث، فَيَصِير شَرْعاً مَعمولاً به مع ضَعْفِه، وهذا نَشْر لِلفَساد في الأرض، وخِيانَة لِدِينِ اللهِ تعالى.

وبيانُ حالِ الضَّعيف مِن الأمانَة العلمِيَّة والحماية اللّازمة للشَّريعة، قال الإمام النَّووي: اعلَم أنَّ جرح الرُّوّاة جائِز؛ بل واجِبٌ بالاتِّفاق لِلضَّرورَةِ الدّاعِيَة إليه لِصِيانَة الشَّرِيعَة المكَرَّمَة، وليس هو مِن الغِيبَة المحرَّمَة، بل مِن النَّصِيحَة للهِ تعالى ورسوله ولِلمُسلِمِين، ولم يَزَل فُضَلاء الأَئِمَّة وأَخْيارهم وأَهْل الوَرَع منهم يَفْعَلون ذلك.

المُتكَلِّمون في الرِّجال:

أوّلاً: مِن الصَّحابة:

كان ممَّن تكلَّم مِن الصَّحابة في الرِّجال تَوثيقاً وتَضعيفاً: ابن عباس، وأنس بن مالك، وعبادة بن الصّامت، رضي الله عنهم، ولم يقَع منهم جَرْح لأَحدٍ مِن الصَّحابة؛ لأنهم عدولٌ بتعدِيل الله تعالى لهم، وإنما تكلَّموا فيمَن كان بعدَهم مِن التّابعين، قال الحافظ الذَّهبي: وأمّا الصَّحابة رضي الله عنهم فبِساطُهم مطْوِي... إذ على عَدالتهم وقَبُول ما نقَلوا العَمَل، وبِه نَدَب الله تعالى.

وأمّا التّابِعون فيَكاد يُعْدَم منهم مَن يَكْذِب عَمْداً، لكن لهم غَلَط وأَوْهام، فما نَدَر غَلَطُه احْتُمِلَ، ومَن فَحُشَ خَطَؤُه وكَثُر تَفَرُّده لم يحتَجّ بحَدِيثِه، ولا يَكاد يَقَع ذلك في التّابِعِين الأوَّلِين، وإن وُجِد ذلك في صِغارِ التّابِعِين فَمَن بَعْدَهم ([[15]](#footnote-15)).

**ثانياً: المُتكلِّمون في الرِّجال مِن التّابعين وأتباعهم:**

وتكلَّم في الرِّجال وجرَّح وعدَّل مِن التابعين الشَّعبي وابن سيرين وسعيد بن المسيِّب فقد ضَعَّفوا قَوْماً مِن صِغار التّابعين لخفَّة ضَبْطِهم، وتَفَرّدِهم بما لا يحتَجّ بِه ورَفْعهم الموقوف، وتَكَلَّم في الجرح والتَّعديل جماعَة مِن أئِمَّة أتباع التابعين منهم: الأعمش، ومالك بن أنس، واللَّيث بن سعد، والأوزاعي، والثَّوري.

شُروط الجارِح والمُعَدِّل:

لا يَقْبَل قَوْلُ أَحَدٍ في الرِّجال والرُّوّاة وتجرِيهم أو تَعْدِيلهم إلّا بعد تَوَفّر شُروطٍ منها:

1. أن يكون مُنْصِفاً في حكمِه عَدْلاً في قَوْلِه، ولا يقبل قَوْلُ مَن كان دون ذلك.
2. أن يكون ضابِطاً يَقِظاً حتى لا يختَلِط عليه الأمر فَيُجَرِّح العَدْلَ أو يُعَدِّل المجروح.
3. أن لا يكون مُتَعَنِّتاً في حُكْمِه مُتَشَدِّداً، ولا مُتَعَصِّباً لِمَذْهَبِه داعِياً إليه.
4. أن يكون عارِفاً بأسباب الجرح والتَّعدِيل، فَرُبّ جاهِل ظَنّ الحلالَ حَراماً فَجُرِّح به.
5. أن يكون وَرِعاً تَقِيّاً صادِقاً يَسْأَل أَهْل المعرِفَة لِيُعِينوه على الإصابَة في حُكْمِه.
6. أن لا يكون قِريناً مُنافِساً، فإنَّ المعاصَرة تُورِث المنافَرَة، وهو في المتأَخِّرين أَكْثَر منه في المتَقَدِّمِين.

**هل لا بُدّ مِن ذِكْر سَبَب الجَرْح والتَّعدِيل ؟**

لِلعلماء في ذلك أقوال منها:

القول الأول: للجمهور وهو أنَّه لا يُقْبَل الجرح إلّا مُفَسَّراً مُوَضّحاً سَبَبُه، وأمّا التَّعدِيل فَيُقْبَل دون ذِكْر سَبَبِه، وهذا هو المعتَمَد، وتَوجِيه هذا المذهب:

1. أنَّ أَسْباب التَّعدِيل كثِيرَة يَطُول ذِكْرها، وهذا فيه مَشَقَّة بِالنِّسبَة لِلمُعَدِّل.
2. أنَّ الأَصْل في الشَّخْص العَدالَة.
3. أن يُكْتَفى في جَرْح الرّاوِي بِسَبَبٍ واحِد وهذا لا مَشَقَّةَ فيه.
4. أنّ النّاسَ قد يختَلِفون فيما يجرَّح بِه الشَّخص، فقد يجرِّحون بما لا يكون جارِحاً، ولهذا كان لا بُدَّ مِن ذِكْر السَّبَب.
5. أنَّ الأئِمَّة مِن أمثال البخاري ومسلِم وأبي داود قد احتَجُّوا بأشخاص وَرَد فيهِم جَرْح مُبْهَم وغير مُفَسّر فَرَفَضوه.

القول الثاني: يجِب ذِكْر السَّبَب في التَّعدِيل فقط؛ لأنَّ أَسْباب العَدالَة يَكثُر فِيها التَّصَنُّع ولا يجِب ذِكْر سَبَب التَّجْرِيح.

القول الثّالث: لا يجِب ذِكْر السَّبَب في واحِدٍ منهما إذا كان الجارِح أو المعَدِّل عالِماً بأسباب الجرح والتَّعدِيل، مَرْضِياً في حُكْمِه واعتِقادِه وأفعالِه، وهذا اختيار القاضي أبي بكر ونقله عن الجمهور.

واختار ابن حجر تَفْصِيلاً حَسَناً وهو:

1. إن كان مَن جُرِّح جَرْحاً مجمَلاً قد وَثَّقَه أَحَدٌ مِن أَئِمَّة هذا الشَّأن لم يُقْبَل الجرحُ فيه مِن أَحَدٍ كائِناً مَن كان إلّا مُفَسَّراً؛ لأنَّه قد ثَبَتَت له رُتْبَة الثِّقَة فلا يُزَحْزَح عنها إلّا بِأَمْرٍ جَلِيّ، فإنَّ أئِمَّة الشَّأنِ لا يُوَثِّقون إلّا مَن اعتَبروا حالَه في دِينِه ثمَّ في حَدِيثِه ونَقْدِه كما يَنْبَغِي، وَهُم أَيْقَظُ النّاسِ فَلا يُنْقَضُ حُكْم أَحَدِهِم إلّا بِأمْرٍ صَرِيحٍ.
2. وإن خَلا عن التَّعدِيل قُبِل الجرح فيه غير مُفَسَّر إن صَدَر مِن عارِفٍ.

ما هي شُروط الرّاوِي الذي يُحْتَجّ بِروايَتِه ؟

يُشتَرط في الرّاوِي الذي يحتَجّ بِروايَتِه أَمْران: العدالَة، والضَّبْط.

أوَّلاً: العَدالَة:

العدالَة: هي الاستِقامَة التّامَّة في شؤون الدِّينِ، والسَّلامَة مِن الفِسْق وخَوارِم المروءَةِ ومِن شُروط العَدالَة:

1. الإسلام: لقوله تعالى: (سورة البقرة الآية: 282)، والذي تُرْتَضى شَهادَتُه هو المسلِم، ولأنَّ الكافِر غير مُؤْتَمنٍ فلا تُقْبَل رِوايَتُه.
2. البُلوغ: لأنَّ الصَّبِيَّ لا يَكْمُل ضَبْطُه ولا يُوثَق بِروايَتِه.
3. العَقْل: فلا تقبل روايَة المجنون لاختِلالِ عَقْلِه.
4. خُلُوّه مِن أسباب الفِسْق بحيث لا يَفْعَل كَبِيرَة ولا يُصِرّ على صَغِيرَة.
5. أن يجتَنِب ما يخدَش المروءَة، كالأكل في السُّوق، والبول في الطَّرِيق، وصُحْبة الأَرذالِ، ورَفْع الصَّوْت مِن غيرِ حاجَة.

بم تثبُت عَدالَة الرّاوِي ؟

تَثبُت العدالَة بِواحِدٍ مِن أمرَين:

1. أن يَنُصّ عُلماء الجرح والتَّعدِيل والمفِيدون في هذا الأَمْر على عَدالَةِ الشَّخْصِ بِذِكْر ذلك في كُتُبِهِم أو الإشارة إليه.
2. أن يَشْتَهِر الرّاوِي بِالعدالَة بين أهل العِلْم فَيَمْدَحونَه بِالثِّقَة والأمانَة، كما ثبت ذلك واشتهر عن سفيان الثَّوري، وسفيان بن عيينة، والإمام مالك، والأوزاعي، والشّافعي، واللَّيث، وشعبة، والإمام أحمد، وعبد الله بن المبارك، وأبو داود، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، فهؤلاء وغيرهم قد اشتَهروا بين النّاس بالإمامَة والأمانَة والثِّقَة فلا يحتاجون لِبَحْث عن حالهم.

ثانياً: الضَّبْط:

وهو الحفظُ والإتقان، فيَنبَغِي لِلمُحَدِّث أن يكون مُتَيَقِّظاً غير غافِل ولا ساه ولا شاك ولا كثِير الوَهم، سواء كان محدِّثاً أم ناقِلاً.

وينقَسِم الضَّبْط إلى قِسْمَين:

1. ضَبْط الصَّدْر: وهو أن يحفَظ ما سَمِعَه مِن وَقْت تَحَمّلِه إلى حين أدائِه، فلا يكون سَيّء الحِفْظ ولا فاحِشَ الغَلَط، ولا مُغَفَّلاً كثِيرَ الوَهم.
2. ضَبْط الكتاب: وذلك إن كان الرّاوِي يَعْتَمِد على كتابه في التَّحدِيث، فعليه مُراجَعَة الكتاب وَضْبِطه، ثم حِفْظه بعد ذلك فلا يُعِيره مَن لا يُؤْتَمَن عليه، فَيُغَيِّر فيه شيئاً.

كيف يُعْرَف ضَبْط الرّاوِي ؟

يُعْرَف ضَبْط الرّاوِي بِعَرْض رِوايَتِه على روايات الأثبات والمقارَنَة بينها، فإن وافَقَهم كان ضابِطاً، ولا تَضُرّ مخالَفَتُه النّادِرَة، وإن كَثُرَت مخالَفَتُه لهم كان ضَبْطه مختَلّاً، وصار حَدِيثُه شاذّاً لا يحتَجّ به.

ألفاظُ التَّعدِيل والتَّجريح:

يختَلفُ الرُّوّاة مِن حيث مَكانَة كلّ واحِدٍ ورُتْبَتِه مِن الضَّبْطِ والإتقان والعَدالَة، أو الضَّعْف واختِلال العَدالَة، ومِن هنا فقد صَنَّف عُلماءُ الجَرْحِ والتَّعدِيل الرُّواةَ ووَصَفوا كلَّ راوٍ بما يُناسِبه، ووَضَعوه في المرتَبَةِ التي تُلائِمُه، ونُشِير إلى ذلك بِشَيءٍ مِن الاختِصار.

أوّلاً: مَراتِب التَّعْدِيل:

1. أَعْلى مَراتِب العَدالَة الصُّحْبَة، وهذا ذَكَره العَلّامة ابن حَجَر.
2. الوَصْف بما يَدُلّ على المبالَغَة في التَّوثِيق كأن يُعَبّر عنه بأَفْعَل، مثل: أَوْثَق وأَضْبَط النّاس، وإليه المنتَهَى في التَّثَبُّت.
3. ما كُرَّر فيه لَفْظ التَّوثِيق إمّا بِلَفْظِه كَثِقَة ثِقَة، أو بمعناه كثِقَة ثَبْت، وثِقَة حُجَّة.
4. ما عُبِّر عنه بِلَفْظ التَّوثِيق دون تكرار وتَأكِيد كَثِقَة أو مُتْقِن أو ثَبْت، وذَكَر العُلماءُ أنَّه يحتَج بمروِيات أَصْحاب هَذِه الرُّتَب ولو انفَرَد أَحَدهُم بِروايَتِه.
5. الوَصْف بِصَدوق أو لا بأسَ به وهذا يَقْصُر عن الدَّرَجَة الرّابِعَة قَلِيلاً.
6. وَصْف الرّاوِي بِصَدوق يَهِم - أي يخطِئ - أو صَدوق سَيِّء الحِفْظ، وهذا أقَلّ مِن سابِقِه.
7. وَصْف الرّاوِي بقولهِم: صالح الحديث، صَدوقٌ إن شاء الله.

وهذه الرُّتَب الثَّلاثَة الأَخِيرَة غَير مُشْعِرَة بِالضَّبْط فَيُكتَب حَدِيثُهم ويُنْظَر في مَدَى مُوافَقَتِهِم لِغيرِهِم مِن الضّابِطِين مِن عَدِمِها.

ثالثاً: مَراتِب التَّجْرِيح:

1. وَصْفُ الشَّخْص بما يدلّ على المبالَغَة في الكَذِب أو الوَضْع مثل: أكذب النّاس.
2. الوَصْف بالكَذِب مِن غير مبالغَة، فيقال: كَذّاب، وضَّاع، يَكْذِب.
3. مجرَّد الاتِّهام بالكَذِب أو الوَضْع، مثل: مُتَّهَم بِالكَذِب، أو الوَضْع، وهو أَقَلّ خَطَراً ممّا جاء في الرُّتْبَة الثّانِيَة.
4. وَصْف الرّاوِي بِقَولهِم: ضَعِيف جِدّاً، واهٍ بمرَّة.
5. وَصْف الرّاوِي بِقَوْلهم: مُنْكَر الحدِيث، مُضْطَرِب الحَدِيث.
6. مَن وَصَفوه بِقَولهِم: فيه مَقالٌ، ضُعِّف، وهِي أَسْهَل المراتِب جَرْحاً.

حُكم هذِه المراتِب:

مَن وُصِف بِأَحَد أَوصاف المرتَبَة الأولى والثانية والثّالِثَة والرّابِعَة فَحَديثُهم ساقِط لا يُكْتَب ولا يحتَجّ به، ومَن وُصِف بما جاء في المرتبة الخامسة والسّادِسة فحَدِيثُهم ليس بحجَّة، ولكن يُكْتَب لِلنَّظَر فيه وليس للاحتِجاجِ به.

أشهَر الكُتُب المُؤَلَّفَة في الجَرْح والتَّعدِيل:

لم يخدَم عِلْم مِن العلوم مثل ما خُدِم به عِلْم الرِّجال، فقد فتَّش العلماءُ عن حالِ كلّ راوٍ لِلحَدِيث ووَضعوه في الدَّرَجِة التي تناسِبُه بِدِقَّة وأَمانَة، ونقلوا في كلّ راوٍ أَقْوالَ المعَدِّلِين والمجرِّحِين، وأصبَح لِكلّ راوٍ لحدِيث تَرْجَمة تُبَيِّن حالَه، بل صَنَّف العُلَماء كتباً خاصَّة تَضَمّ مَن اشتَهَر بِالتَّوثِيق أو غَلَب عليه ذلك، وكُتُباً لِمَن غَلَب عليه الضَّعْف، كما صَنَّفوا كُتُباً تَضُمّ الطَّرَفَيْن مَعاً، وصارَت هذه مَرْجِعاً لِلعُلماء ومحلّ الثِّقَة والقَبول عِندَهم.

1. مِن أَشْهَر الكُتُب المؤَلَّفَة في الثِّقات:
2. كتاب الثِّقات: للإمام الحافظ أبي حاتم محمَّد بن أحمد بن حبّان البستي المتوفى سنة 354هـ.
3. كتاب الثِّقات: لخليل بن شاهِين.
4. كتاب الثِّقات: للإمام العِجْلي.
5. كتاب الثِّقات ممَّن لم يقَع في الكتب السِّتَّة: للشيخ زيد الدين قاسم بن قطلوبغا الحنَفِي المتوفَّى سنة 879 هـ، وهو كتاب كبِير في أربَعَة مجلَّدات.
6. مِن أشهَر الكُتب المؤَلَّفَة في الثِّقات والضُّعفاء:
7. كتاب الضُّعفاء الكبير، والضُّعفاء الصَّغير: لمحمَّد بن إسماعيل البخاري المتوفى سنة 256هـ.
8. كتاب الضُّعفاء والمتروكين: لأحمد بن شعيب النَّسائي المتوفى سنة 303هـ.
9. كتاب المجروحين من المحدِّثين والضّعفاء والمتروكين: لمحمّد بن حبّان البستي المتوفى سنة 354هـ.
10. الكامِل في ضُعفاء الرِّجال لعبد الله بن عدِي الجرجاني المتوفى سنة 365هـ (مطبوع).
11. كتاب الضُّعفاء والمتروكين لعلي بن عمر الدّارقطني المتوفى سنة 385هـ (مطبوع).
12. كتاب الضُّعفاء والمتروكين لعبد الرَّحمن بن علي أبي الفَرج بن الجوزِي المتوفى سنة 597هـ.

الأسئِلَة:

1. عرِّف الجرح والتَّعدِيل.
2. هل الجرح والتَّعدِيل مِن الغِيبَة المحرَّمَة ؟ وَضِّح ذلك بالدَليل ؟
3. لِمَ أجازَ العُلماء جَرْح الرُّواة وتَعْدِيلهم ؟
4. اذكُر نُبْذَةً عن تارِيخ الجرح والتَّعدِيل، مع ذِكْر بعضِ المعَدّلِين مِن الصَّحابَة ومَن بَعْدَهم.
5. ما هي شروط الجارِح والمعَدِّل ؟
6. هل لا بُدَّ مِن ذِكْر أسباب الجرحِ والتَّعدِيل ؟ وَضِّح ذلك بالتَّفصِيل مع ذِكْر الأسباب لكلّ وَجْه ؟
7. اذكُر تعرِيف العدالة، وشُروطها بالتَّفصِيل.
8. بمَ تَثْبُت عَدالَة الرّاوِي ؟
9. عرِّف الضَّبْط مع ذِكْر أَقسامِه.
10. ما هي شروط الرِّوايَة بالمعنى ؟
11. اذكُر مَرْتَبَة مِن قِيل فيه: أوثَق النّاس، وأَضْبَط النّاس، ومَرتَبة مَن قِيل فيه: (لا بأس به)، (وصَدوق إن شاء الله).
12. إذا وُصِفَ شَخْص بـ: ( متَّهَم بِالكَذِب ) أو ( مُتَّهَم بالوَضْع )، أو وُصِف بِقَولهم:( فيه مَقال ) أو ( ضُعِّف )، فما العَمَل في حدِيث كلِّ مَن وُصِف بذلك ؟

القِسْم السّابِع: غَرِيب الحَدِيث، والتَّعرِيف بِأَهَمّ كُتُبِه.

تَفسِير غَرِيب الحَدِيث:

يُواجِه القارِئ لِلحَدِيثِ النَّبَوِيّ الشَّرِيف بِبَعض الكَلِمات الصَّعْبَة التي لا يَنْدُر تَداوُلها ولا يَعْرِف أَغْلَب النّاس مَعناها، ولا شَكَّ أنَّ مَعرِفَة الغَرِيبِ وضَبْط أَلْفاظِه أَمْرٌ مُهِمٌّ لِلمُعْتَنِي بحدِيثِ رسولِ الله لما يتعلق بفهمه من معرفة الكثير من الأحكام الدينية والدنيوية، ومن هنا فقد اهتم العلماء بتصنيف الكتب التي تهتم بغريب الحديث، وقد سلك العلماء في تفسير غريب الحديث طريقتان:

**الأُولى:**

تَفْسِير الأَلْفاظ الغَريبَة في الحدِيث بألفاظِ رِوايَةٍ أُخرى أَوْضَح منها، وهذِه لا شَكَّ أَفْضَل طَرِيقَة لتَفْسِير الغَرِيب، وقد سَلَك العُلَماء هذا المسلَك نَظَراً لِسَعَة اللُّغَةِ العَرَبِيَّة؛ ولأنَّ الرَّسولَ كان يخاطِب كلَّ قَوْمٍ بما يَفْهَمون، وقد يُسْتعان تَفْسِير الغَرِيب بما وَرَد عن الصَّحابَة رِضوان اللهِ عليهم.

**الثّانِيَة:**

الرُّجوع إلى كتُب اللُّغَة ومَعاجِمِها في تَفْسِير غَرِيب الحَدِيث، وهذا هو الغالِب.

**أهمّ كتُب غَرِيب الحَدِيث:**

1. كتاب غَرِيب الحَدِيث والآثار: لأبي عُبَيد القاسِم بن سَلّام البغدادي الحافظ ت 224هـ، وهو عَظِيم الفائِدَة أَلَّفَه في أربَعِين سَنَة، ولم يَسْبِقه أَحَدٌ إلى التَّألِيف في الغَرِيب إلّا النَّضر بن شُميل المازِني.
2. غَرِيب الحدِيث: لأبي سُلَيْمان حَمْد (بسكون الميم) الخطّابي البستي ت 388هـ وهو كتاب عظيم الفائِدة.
3. الفائِق في غَرِيب الحديث: لأبي القاسم جار الله ([[16]](#footnote-16)) محمود بن عمر بن محمد الزَّمخشري المتوفى سنة 538هـ، وهو كتاب مَطبوع في ثَلاثَة أَجْزاءٍ يَتَداوَلُه النّاسُ ويَنْتَفِعونَ به.
4. المجموع المغِيث في غَرِيبَي القُرآن والحديث: للإمام الحافظ أبي موسى محمَّد بن أبي بكر بن أبي عيسى المدني الأصْفَهاني المتوفى سنة 581هـ، وهذا الكتاب عَظِيم النَّفْع حَسَن الطَّرِيقَة فقد رَتَّبَ الغَرِيبَ أَيْضاً على حَسَب حُروف المعجَم، قال عنه ابن الأثير:(( وَجَدْته غايَةَ في الحسَن والكَمال ))، وقال الحافِظ الذَّهبِي:(( يَدُلّ على بَراعَتِه في لِسان العَرَب )) وقد حُقِّق هذا الكِتاب وطُبِع بجامِعة أم القرى في ثلاثة مجلَّدات.
5. كتاب النِّهاية في غريب الحديث: لأبي السَّعادات مجد الدِّين المبارك بن محمَّد المعروف بابن الأثير الشَّيباني الجزري الموصلي المتوفى سنة 606هـ.

ويقَع هذا الكتاب في خمسَة مجلَّدات، وقد رُتِّبَت الكَلِمات فيه على حُروفِ المعجَم، قال السُّيوطي: وهو أَحْسَن كُتب الغَرِيب وأَجْمَعِها وأَشْهَرِها الآن وأكثَرها تَداوُلاً.

وقال ابن الأثير في مُقَدِّمتِه:(( وكان الغَرَض والمقْصَد مِن هذا المصَنَّف مَعْرِفَة الكَلِمَة الغَرِيبَة لُغَةً وإعْراباً ومَعْنى )).

الأسئِلَة:

1. اذكُر أهمِّيَّة مَعْرِفَة غَرِيب الحَدِيث.
2. ما مَنْهَج المصَنِّفِينَ في تَألِيفِهِم في غَرِيب الحَدِيث ؟
3. عَرِّف كِتابَ المجموع المغِيث في غَرِيبَي القُرآنِ والحديث للأصَفْهاني، وكتاب النِّهايَة لمجد الدِّين ابن الأَثِير.
4. مَن مُؤَلِّف كِتاب غَرِيب الحديث والآثار ؟

القِسْم الثّامِن: عِلْم عِلَلِ الحَدِيثِ وأَهَمّ كُتُبِه.

**عِلْمُ عِلَلِ الحَدِيثِ وأَهَمّ كُتُبِه:**

أوَّلاً: عِلَل الحَدِيث:

مِن أَجَلّ عُلومِ الحَدِيث وأَدَقِّها وأَعْظَمِها فائِدَةً عِلْم عِلَل الحديث، وعِلَل جَمْع عِلَّة.

العِلَّة لغة: اسم مفعول مِن أَعَلَّه.

واصْطِلاحاً: عِبارَة عن أسبابٍ خَفِيَّة غامِضَة قادِحَة في صِحَّة الحديث مع أنَّ ظاهِرَ الحدِيث السَّلامَة منها، وعِلَل الحدِيث لا تكون مِن جِهَة الجَرْح؛ لأنَّ حَدِيث المجروح ساقِط وإنَّما تَكْثُر العِلَل في أَحادِيث الثِّقات، وتُدْرَك بِالعِلْم والفَهْم.

أهمِّيَّة هذا العِلْم:

وقد نوَّه العلماءُ بِفَضل هذا العلم وما يحتاجُه المهتَمّ به مِن إحاطَة تامَّة بأحوال الرُّوّاةِ ومَعْرِفَة دَقِيقَة بالأَسانِيد، قال عبد الرحمَّن بن مهدي:( لأنَّ أَعْرِفَ عِلَّةَ حَدِيث هو عِنْدِي أَحَبّ إليَّ مَن أن أَكْتُب عِشْرِينَ حَدِيثاً ليست عِنْدِي ).

وقد تكلَّم فيه أئِمَّة هذا الشَّأْن مِن أَمْثال: علي بن المدِيني، وأحمد بن حَنْبَل، والبخاري، وأبي زُرْعَة الرّازِي، وأبي حاتم، والدّارقطني، والحاكم النَّيسابوري.

**مَعْرِفَة عِلَّة الحَدِيث:**

والسَّبِيل إلى مَعْرِفَة عِلَّة الحديث أن تجمَعَ طُرُقَه وتَنْظُر في اختِلافِ رُوّاتِه وضَبْطِهِم وإتقانهِم كما تُعْرَف العِلَّة إذا وُجِد في الحديث عِدَّة أشياء، منها:

1. تَفَرّد الرّاوِي.
2. مخالَفَة غيرِه له.
3. وُجود قَرِينَة تَدُلّ على ذلك، كإرسالٍ في الموصول، أو وَقْف في المرفوع، أو دُخولِ حَدِيث في حَدِيث أو غير ذلك.

**مَواضِع العِلَّة:**

قد تَقَع العِلَّة في السَّنَد فقط، أو المتن فقط، وقد تقع فيهما، ونُوَضِّح ذلك مع ذِكْر أمثِلَة عند الكلام على الحديث الـمُعَلّ إن شاء الله.

ثانياً: أَهَمّ الكُتُب المُصَنَّفَة في عِلَل الحَدِيث:

مِن أَهَمّ ما صَنَّف عُلماء الحدِيث في العِلَل ما يلي:

1. كتاب العِلَل، لِعَلي بن المديني المتوفى سنة 178هـ.
2. كتاب العِلَل ومَعْرِفَة الرِّجال للإمام أحمد بن حنبل.
3. العلل لأبي حاتم وأبي زرعة الرّازِيان وهو مُرَتَّب على أبواب الفِقْه.
4. العِلَل الصَّغِير للإمام التِّرمِذِي وهو الملحَق بآخِر كِتابِ السُّنَن.
5. الكامِل في ضعفاء الرِّجال لابن عَدِي المتوفى سنة 365هـ، وهو كتابٌ رَتَّبَ رِجالَه على حُروف المعجَم، وأَثْناء التَّرجَمَة لهم يَسُوق ما رواه المتَرْجَم له مِن أَحادِيث مَعْلولَةٍ.
6. العِلَل للإمام أبي الحسن الدّارقطني المتوفى سنة 385هـ وهو أهَم الكتب التي أُلِّفَت في هذا الفَنّ وأَعَمّها نَفْعاً.
7. العِلَل المتَناهِيَة لِلحافِظ أبي الفرَج بن الجوزِي المتوفَّى سنة 597هـ.

الأسئِلَة:

1. عَرِّف العِلَّة، وبيِّن مَوْقِعَها في الحدِيث وكيفِيَّة مَعْرِفَتِها.
2. ما أهمِّيَّة عِلْم عِلَل الحَدِيث ؟
3. اذكُر أسماء ثَلاثَة مِن الأَعْلام الذين تَكَلَّموا في عِلَل الرِّجال.
4. اذكُر أَرْبَعة أُمورٍ يُعرَف بها الحدِيث الـمُعَلّ.
5. اذكُر أَرْبَعَة كتُبٍ صُنِّفَت في عِلَل الحَدِيث.

القِسْم التّاسِع: مُخْتَلَف الحَدِيث

**مُخْتَلَف الحَدِيث:**

أوَّلاً: تَعرِيفُه:

هو أن يجِد القارِئُ حَدِيثَيْن مُتَضادَّين في المعنى ظاهِراً ويحتاج إلى التَّوفِيق بينهما أو التَّرجِيح، وهذا النَّوع مِن أجَلّ المطالِب التي يحتاج إلى مَعْرِفَتِها كلّ عالم.

وهذا العِلْم لا يَقْوى على خَوْضِ غِمارِهِ إلّا الأَئِمَّة المتَخَصِّصون الجامِعونَ بين الحدِيثِ والفِقْه والأُصول واللُّغَة، وهذا النَّوع مِن الأَحادِيث يُسَمَّى بمختَلِف الحدِيث أو مُشْكِل الآثارِ أو تَأْوِيل مختَلِف الحدِيث.

**ثانياً: مَوْقِف العُلَماء مِن هذه الأَحادِيث:**

وهذه الأحادِيث المشكِلَة لِلعُلَماء في دَفْع ما بَيْنَها مِن اختِلافٍ وتَعارُضٍ طُرُقٌ مِنْها:

* طَرِيق الجمع بين النُّصوص.
* طرِيق التَّرجيح.
* طريق النَّسْخ.
* الحكم بالاضطِراب أو التَّوَقُّف.

طَرِيق الجَمْع بين النُّصوص المُتَعارِضَة:

وذلك إذا كان بين المختَلِفَيْن وَجْه تَقارُبٍ يمكِن عن طَرِيقِه دَفْع التَّعارُض بِتَفْسِير كلّ منهما تَفْسِيراً يُقارِب الآخَر ولا يُعارِضُه.

مِثال ذلك:

حديث رواه البُخاري عن أبي هريرة :(( لا عَدْوى ولا طِيَرَة )) ([[17]](#footnote-17))، وهذا الحديث يُعارِضُه حدِيث آخَر عند البخاري مِن رِواية أبي هريرة :(( لا تُورِدُوا الـمُمْرِضَ على الـمُصِحّ )) ([[18]](#footnote-18)).

فالحديث الأوَّل يَنْفِي العَدْوى بينما ينْهَى الحدِيث الثاني عن إدخال الممرِض !! أيّ صاحِب الإبِل المرِيضَة على المصِحّ: أي صاحِب الإبِل الصَّحِيحَة، وفي معنى هذا الحديث:(( وفِرَّ مِن المجذومِ كما تَفِرّ مِن الأَسَد )) فَهَذا يَنْصَح بِالفِرار مِن المجذوم وذلك مَنْعاً للإصابَة بِالعَدْوى.

وقد جمَع العلماء بينهما بأنَّ: مَن كان قَوِيَ اليَقِينِ مُؤْمِناً بأنَّ الإصابَة بِالعَدْوَى لا تَقَع إلّا بِقُدْرَة اللهِ تعالى القائِل: ﱡﭐ ﲄ ﲅ ﲆ ﲇﱠ (البقرة الآية: 102).

فمَن كان إيمانُه كذلك فيُقال له (لا عَدْوى)، وهذا لا يَضُرّه شَيْءٌ، ومَن ضَعُفَت نَفْسُه وخافَ مِن العَدْوَى فيُقال له (فِرّ)، أو يحمَل الأَمْر بالفِرارِ على الاستِحْباب، وأمّا البَقاء مع المجذوم ومجالَسَتِه والأَكْل معه فَيَكون على الجَوازِ.

طَرِيق التَّرجِيح:

وذلك إذا تعذَّرَ الجمعُ بين الرِّوايَتَيْن، ووُجوه التَّرجِيح كثِيرَة منها:

1. التَّرجِيح مِن جِهَة الإسناد وله أسبابٌ كثِيَرة، منها:
2. ترَجِيح ما روّاتُه أكثَر على ما روّاتُه أقلّ.
3. تَرجِيح رِوايَة الأَوْثَق.
4. تَرجِيح رِوايَة الأَحْفَظ.
5. تَرجِيح رِوايَة الكَبِير؛ لأنَّه أَقْرَب إلى الضَّبْط.
6. تَرجِيح رِوايَة مَن كان فَقِيهاً.
7. تَرجِيح رواية صاحِب الواقِعَة؛ لأنَّه أَعْرَف بالقِصَّة.
8. تَرجِيح رِوايَة مَن كَثُرَت مخالَطَتُه للنَّبيِّ .
9. تَرجِيح رواية المشهور بالعَدالة والثِّقة.
10. تَرجِيح رواية مَن يُوافق الحفّاظ.
11. تَقدِيم الأحادِيث التي جاءَت في الصَّحيحين على غيرها.
12. التَّرجيح باعتِبار المتِْن:
13. تَرجِيح المقيد بسبب على المطلق.
14. تَرجِيح الحقيقة على المجاز إن لم يغلب المجاز.
15. تَرجِيح الخاصّ على العام.
16. تَرجِيح المشتَمِل على الحقيقة الشَّرعِيَّة أو المعرِفِيَّة على ما كان حَقِيقَة لُغَوِيَّة.
17. التَّرجِيح مِن جِهَة المدلولِ:
18. تَرْجِيح المثْبَت على المنفِي؛ لأنَّ مع المثبَت زِيادَة عِلْم.
19. يُرَجَّح الأَقْرَب على الاحتِياط.
20. يُرَجَّح الحكمُ الأَيْسَر على الحكم الأَشَقّ.

القَوْل بِالنَّسْخ:

وذلك عندما يَتَعَذَّر الجمع بين النَّصَّيْن أو التَّرجِيح بينهما، فيكون أحَدُهما ناسِخاً للآخَر مثال ذلك:

ما جاء في سُنَن الدّارقطني عن جابر عن النَّبي أنَّه قال:(( في كلّ فَرَس سائِم دِينار ))، فهذا يُعارِضُه حديث البخاري ومسلم عن أبي هريرة  أنَّ رسولَ الله قال:(( ليس على المسلِم في عَبْدِه ولا فَرَسِه صَدَقَة ))، قال العلماء: حديث البخاري ومسلم في نَفْي صَدَقَة الخيلِ مُحْكَمٌ وناسِخ للنَّصِّ الأَوَّل، وذلك إذا كانت الخيل لِغِير التِّجارَة، فإن كانت لِلتِّجارَة وَجَبَت فيها زكاة عُروضِ التِّجارَة.

الحُكْم بالاضْطِراب أو التَّوَقُّف:

إذا تعذَّر الجمع بين الحديثين المتعارِضَين ولم يمكِن التَّرجِيح بينهما بَحَثْنا في النُّصوص لِنَعْرِف المتَقَدِّم والمتَأَخِّر فقد يكون أحدهما مَنْسوخاً ويدلّ على ذلك دَلِيل، وإذا لم يَثْبُت النَّسْخ فإنَّه حِينَئِذٍ يَنْبَغِي التَّوَقُّف بينهُما أو الحكم بِضَعْفِهِما واضطِرابهِما.

ثالِثاً: أَهَمّ المُصَنَّفات في مُخْتَلَفِ الحَدِيث:

صَنَّف في هذا الفَنّ جَماعَةٌ مِن أَئِمَّة الحَدِيث وحُذّاقِه العارِفِينَ بِالأَسانِيد والمتون والأَحْكام الشَّرعِيَّة واللُّغوِيَّة، ومِن أَهَمّ المؤلَّفات فيه:

1. اختِلاف الحديث: للإمام محمَّد بن إدريس الشّافِعي (توفي سنة 204هـ) مِن روايَة الرِّبيع بن سليمان المرادِي عنه، وهو أوَّل مُؤَلَّف في اختِلاف الحديث، قال السَّخاوِي في فَتْح المغيث: هو جُمْلَة كِتاب الأُمّ.
2. تَأوِيل مختَلف الحديث: لأبي محمَّد عبد الله بن مسلم المعروف بابن قتيبة توفي سنة 276هـ، وهو كِتابٌ أجاد فيه صاحِبُه وأَتَى بِأَشْياء حَسَنَة، لكنَّه لم يَسْلَم مِن استِدْراكات العُلَماء.
3. مُشْكِل الآثار: لأبي جعفر أحمد بن محمَّد الطَّحاوِي ت سنة 321هـ قال الكتاني: وهو مِن أَجَلّ كُتُبِه، ولكنَّه قابِلٌ للاختِصار غَير مُسْتَغْنٍ عن التَّرتِيب والتَّهْذِيب.
4. مُشْكل الحدِيث: لأبي بكر محمَّد بن الحسن بن فورك ت سنة 406هـ.

الأسئِلَة:

1. ما المراد بمختَلف الحدِيث ؟
2. وما أهمِّيَّة هذا العلم ؟ وما مَوْقِف العُلَماء منه ؟
3. ما أوَّل طَرِيقٍ نَلْجَأ إليه عند وُجود اختِلاف بَيْن الأَحادِيث ؟
4. متى نَلْجَأ إلى الجمع بين النُّصوص ؟ اذكُر مِثالاً يُوَضِّح ما تقول.
5. اذكُر وُجوه التَّرجِيح بين النُّصوصِ المتَعارِضَة مِن جِهَة الإسناد.
6. اذكُر وُجوهَ التَّرجِيح بِسَبَب المتن.
7. متى نَلْجَأ إلى القَوْل بِالنَّسْخ بين النُّصوص ؟
8. تَكَلَّم عن كُتُبِ مختَلَف الحَدِيث مع التَّعرِيف بمصَنِّف كتاب مُشْكِل الآثار.
9. مَن مُؤَلِّف أَوَّل كتاب مُصَنَّف في مختَلف الحدِيث ؟ ومِن أين أُخِذَ ؟

القِسْم العاشِر: تَقْسِيم الحَدِيث باعتِبارِ قائِلِه

تَقْسِيم الحَدِيث باعْتِبار قائِلِه

قد يكون صُدور المتن عن اللهِ تعالى، أو عن رسولِه ، وقد يكون عن الصَّحابي، أو التّابِعِي، وعلى هذا الأساس فقد قسَّم العلماءُ الحديثَ بهذا الاعتِبار إلى:

الحديث القُدسِي، والحديث المرفوع إلى النَّبيِّ ، والموقوف على الصَّحابي، والمقطوع المسنَد إلى التّابِعِي.

أولاً: الحَدِيث القُدسِي:

هو في اللُّغة: نسبِة إلى القُدْس وهو الطُّهْر، والأرض المقدَّسَة أي المطَهَّرة.

واصطِلاحاً: هو الحدِيث الذي قالَه رسولُ الله وأضافَه إلى الله تعالى.

وسمِّي حَديثاً: لأنَّ رسولَ الله تحدَّث به على سبِيل الحِكايَة عن اللهِ عزَ وجَلّ.

وقُدسِيّاً: نِسْبَة إلى القُدس الذي هو الطُّهْر والتَّنزِيه لِتَعَلُّقِه باللهِ تعالى ونِسْبَتِه إليه؛ لأنَّه صَدَر عن نِسْبَة لِلإلَه والرَّبّ عزَّ وجلّ، ويُسَمّى بالحديث الإلهِي والرَّبّاني.

مثاله: ما رواه الإمام أحمد والبخاري ومسلم عن أبي هريرة  أنَّ رسول الله قال: قال الله تعالى:(( أَعْدَدْت لِعِبادِي الصّالحين ما لا عينٌ رأت، ولا أُذُنٌ سَمِعَت، ولا خَطَر على قَلْبِ بَشَر )).

**الفَرْق بين الحديث القُدسِي والحَدِيث النَّبَوِي:**

**الحَدِيث القُدسِي:** لَفْظُه ومَعْناه كِلاهما مِن عندِ اللهِ تعالى، أُوحِي بهِما إلى النَّبيِّ إمّا بِوَحي جَلِيّ بأن يَنْزِل جِبْرِيل على رسول الله يَقَظَةً أو بِوَحْي خَفِيّ عن طَرِيق الإلهام أو المنام، وقال بعض العلماء: المضاف إلى اللهِ تعالى هو المعنى فقط.

والحديث النَّبَوِي: لَفْظُه مِن عند النَّبيِّ أمّا مَعْناه فتارَةً يكون من عند الله تعالى بِوَحي جَلِيّ أو خَفِيٍّ، وتارَةً يكون باجتِهادٍ منه .

**الفَرْق بين الحَدِيث القُدسِي والقرآن الكريم:**

1. القرآن الكريم لَفْظُه ومَعْناه مِن عند الله تعالى بِوَحي جَلِيّ، فقد نزلَ به جِبرِيل على رسولِ الله يقَظَةً في صورَةِ رَجُلٍ حَسَن الهيْئَة، أو كان يُسْمَع لِنُزولِه دَوِيٌّ كَدَوِيِّ النَّحْلِ، ولم يَكُن نُزولُه عن طَرِيق رُؤْيا مَنامِيَّة، أو إلقاءِ شيءٍ في القَلْبِ مِن فِكْرٍ أو غيرِه، وهو الإلهام بخِلاف الحديث القُدسِي.
2. القرآن الكريم مُعْجِز للإنسِ والجِنّ يتَحَدَّى بِأَقْصَر سورَةٍ منه، والحديث القُدسِي ليس كذلك.
3. تحرِيم رِوايَة القرآن الكريم بالمعنى بخلافِ الحدِيث القُدسِي.
4. تَعَبَّدَنا اللهُ تعالى بِقِراءَة القرآن الكريم وكلّ حَرْف منه بِعَشْر حَسَنات بخلاف الأحاديث القُدسِيَّة.
5. تعبَّدَنا الله تعالى بقِراءَة القرآن الكريم في الصَّلاة بخلاف الحدِيث القُدسِي.
6. تكفَّل اللهُ تعالى بحفظِ القرآن الكريم مِن التَّغيِير والتَّبْدِيل بخلاف الأحادِيث القُدسِيَّة.
7. لفظ القرآن الكريم نُقِل إلينا عن طَرِيقِ التَّواتُر، أمّا الأحاديث القدسِيَّة فقد رُوِيَت آحاداً عن رسولِ الله .
8. يحرُم على المحدِث مَسّ القرآن الكريم وتحرُم تِلاوَتُه على الجنُبِ، والأحادِيث القدسِيَّة بخِلاف ذلك.

ثانياً: الحَدِيث المَرْفُوع:

لغة: اسم مفعولٍ مِن رَفَعَ ضِدّ وَضَع، وسمِّي بذلك؛ لِنِسْبَتِه إلى صاحِب المقام الرَّفِيع وهو النَّبيّ .

واصطِلاحاً: هو الحديث الذي أَسْنَدَه الرّاوِي إلى النَّبيّ قَوْلاً أو فِعْلاً أو تقريراً أو صِفَةً، سواء كان الرّاوِي صَحابِيّاً أو تابِعِيّاً أو دون ذلك.

1. مثال المرفوع قَوْلاً: ما رواه البخاري عن عبد الله بن مسعود  عن النَّبيِّ قال:(( ما مِن أَحَدٍ أَغْيَر مِن اللهِ، مِن أَجْلِ ذلك حَرَّم الفَواحِش، وما أَحَد أَحَبّ إليه المدْح مِن اللهِ )).
2. مثال المرفوع فِعْلاً: ما رواه مالك في الموطَّأ عن أمّ قَيْس بن محصن أنها أَتَت بابْنٍ لها صَغِير لم يَأْكُل الطَّعام إلى رسول الله فَأَجْلَسَه في حِجْرِه فَبالَ على ثَوْبِه فَدَعا رسولَ الله بماءٍ ولم يَغْسِله.
3. ومثال التَّقرِير: قول الصَّحابي: فَعَل كذا، وذلك بِعِلْم النَّبيِّ ولم يُنْكِره منه:(( كان أصحابُ رسول الله يَقْرَعون بابَه بِالأظافِر )) (رواه الحاكم أبو عبد الله عن المغِيرَة بن شعبة ) ولا يَفْعَل الصَّحابَة ذلك إلّا بإقرارٍ مِن رسولِ اللهِ .
4. ومِثال المرفوع الوَصْفِي: أن يقول الصَّحابي أو غيره: كان رسولُ الله أَحْسَن النّاسِ خُلُقاً - بِضَمّ الخاء واللام -.

ثالثاً: الحَدِيث الموقوف:

هو ما أُضِيف إلى الصَّحابي قَولْاً أو فِعْلاً أو تَقْريراً، ولم تكن هناك قَرِينة تُفِيد رَفْعَه، ومعنى أُضِيف: أي: رواه الرّاوي وأسنَده إلى الصَّحابي مُبَيناً أنَّه صَدَر عنه.

مثالُه: ما رواه الحاكم في علوم الحديث بسنَدِه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: إذا صُمْت فَلْيَصُم سَمْعُك وبَصَرُك عن المحارِم، ولِسانُك مِن الكَذِب، ودَع أَذى الخادِم، وليَكُن عليك وَقارٌ وسَكِينَةٌ، ولا تجعَل يَومَ صَوْمِك ويَوْم فِطْرِك سَواء.

فإذا قلنا: هذا النَّصّ مَوقوفٌ ولم نخصِّصْه بِأَحَدٍ، عُلِم أنَّه موقوف على الصَّحابي ولم يَنْقُله عن غيرِه، فإذا خَصَّصناه بِشَخْصٍ معيَّن جازَ أن نقول: هذا موقوف على الزُّهرِي، أو على غيره مِن التّابعين ومَن بَعْدَهم.

حُكْم الحديث الموقوف:

الأصل في الموقوف عدَم الاحتِجاج به؛ لأنَّه أقوالُ وأفعالُ صَحابَةٍ، لكنَّها إن ثَبَتَت فإنَّها تُقَوِّي بعضَ الأحادِيثَ الضَّعِيفَة؛ لأنَّ حالَ الصَّحابَة كان هو العمل بالسُّنَّة، وهذا إذا لم يَكُن له حكم المرفوع، أمّا إذا كان مِن الذي له حُكْم المرفوع فهو حُجَّة كالمرفوع ([[19]](#footnote-19)).

رابعاً: الحَدِيث المَقْطوع:

لغة: اسمُ مَفْعول مِن القَطْع.

واصطِلاحاً: ما أُضِيف إلى التّابِعِي قَوْلاً أو فِعْلاً مع خُلُوِّه مِن قَرِينَة تَدُلُّ على رَفْعِه أو وَقْفِه فَكُلّ ما أُضِيفَ إلى التّابِعِي ممّا لِلرَّأْي فيه مجالٌ قَوْلاً أو فِعْلاً أو تَقْرِيراً سُمِّي مَقْطوعاً، ويُسَمَّى مَوْقوفاً، فإنَّ قُيِّدَ بَقائِلِه مِن التّابِعِينَ فَنَقول هذا مَوقوفٌ على الزُّهْرِي أو سَعِيد بن المسيَّب، فإن قالَه أحدٌ من التّابعين وكانت هناك قَرِينَة تَدُلّ على رَفْعِه إلى النَّبيِّ كان مَرْفوعاً حُكْماً، أو كانَت القَرِينَة تُفِيد وَقْفَه على الصَّحابي سُمِّيَ مَوْقوفاً.

حُكمُه: الحدِيث المقطوع ضَعِيفٌ لا يحتَجّ به في إثبات شَيْءٍ مِن الأحكام أو نَفْيه.

فائِدَة: قال الزَّرْكَشِي: إدْخال المقطوع في أَنْواع الحدِيث فيه تَسامُحٌ كَبِير، فإنَّ أَقْوالَ التّابِعِينَ ومَذاهِبَهُم لا مَدْخَلَ لها في الحدِيث فَكَيْف تكون نَوْعاً منه ؟ وأجابَ عن ذلك: بأنَّه كالموقوف، فإن كان لا مجالَ للاجْتِهادِ فيه يكون في حُكْم المرفوعِ.

مثال المقطوع القَولي: قول الحسَن البصرِي في الصَّلاة خَلْفَ المبتَدِع:" صَلّ وعَلَيْه بِدْعَتُه ".

ومثال المقطوع الفِعْلي: قول إبراهيم بن محمَّد المنُتشر:" كان مسروق يُرْخِي السِّتْرَ بينَه وبين أهلِه ويُقْبِل على صَلاتِه ويخُلِّيهِم ودُنياهُم ([[20]](#footnote-20)).

الأأسئِلَة:

1. إلى كم قِسْم ينقَسِم الحدِيث باعتِبارِ قائِلِه ؟
2. عَرِّف الحدِيثَ القُدسِي لغَة واصطِلاحاً، مع ذِكْر مِثالٍ له.
3. لم سِمِّي الحَدِيث القُدْسِي حَدِيثاً قدسِيّاً ؟ وهل له أسماء أخرى ؟
4. ما هو الفرق بين الحدِيث القُدسِي والحديث النَّبوِي ؟
5. ما الفرق بين الحدِيث القُدسي والقرآن ؟
6. ما الحديث المرفوع، وما مثاله قولاً وفِعلاً وتقريراً ؟
7. ما الحدِيث الموقوف وما مثاله ؟
8. هل يُطلَق الموقوف على غير الصَّحابي ؟ وَضِّح ذلك.
9. ما الحديث المقطوع ؟ وهل يكون مَرفوعاً أو موقوفاً ؟
10. ما حُكْم الحديث المقطوع ؟
11. أقوال التّابِعِين لا مَدْخَل لها في الحديث فكيف نُسَمِّيها حَدِيثاً ؟

القِسْم الحادِي عَشَر: أَقْسام الحَدِيثِ بِحَسَب وُصولِه إِلَيْنا

أَقْسام الحَدِيث بِحَسَب وُصولِه إِلَيْنا

قَسَّم العلماءُ الحدِيثَ باعتِبارِ رُوّاتِه الذين نَقَلوه إلينا إلى مُتَواتِر وآحاد.

أوَّلاً: المُتَواتِر:

المتَواتِر في اللُّغَة: اسم فاعِل مُشْتَق مِن التَّواتُر بمعنى التَّتابُع.

المتواتِر في الاصطِلاح: ما رواه في كلّ طَبَقَةٍ مِن طَبقاتِه جَماعَةٌ تحيلُ العادَةَ تَواطُؤَهُم على الكَذِب، فهذا الحدِيث المتواتِر يَرْوِيه عن طَبَقَةِ الصَّحابَة جَماعَة ويَرْوِيه عنهم مِن طَبَقَة التّابِعِين جَماعَة مِن أَتْباع التّابِعِين وهَكذا إلى نهاية السَّنَد، هذه الجماعَة في كلّ طَبَقَةٍ لا يُتَصَوَّر اتِّفاقُهُم على الكَذِب.

شُروط تَواتُر الحَدِيث:

1. أن تَبْلُغ كلّ طَبَقَةٍ عَدَداً كَبِيراً بحيث تحيل العادَة اتِّفاقَهُم على الكَذِب؛ لاختِلاف بُلْدانهِم وتحقِيق عَدالَتِهِم وكَثْرَتهِم.
2. أن يكون مُسْتَنَد أَخبارِهِم الحِسّ، كأن يقولوا سَمِعْنا، أو حَدَّثَنا، أو رَأَيْنا.
3. هذا العدد الكبِير إنما يكون في عُصورِ الرِّوايَة التي تَشْمَل عَصْر الصَّحابة والتّابعين وتابعي التّابعين، أمّا بعد أن دُوِّنَت الكتب فمِن السَّهل وُجود هذا العَدد الكثِير في أيّ طبَقَة.

هل يُشتَرط للتَّواتر عدَدٌ معيَّن ؟

يرى جمهورُ العلماءِ أنَّه لا يُشْتَرط عَدَدٌ مُعَيَّن لِتَحْقِيق التَّواتُر إنما يَنْبَغِي أن يكون العَدَد كَثِيراً بحيث يحصُل معه اليَقِين بِصِحَّة ما نقَلوهُ عن رَسولِ اللهِ ، ويرى بعض العُلَماء أنَّ أَقَلّ الكَثْرَة عَشَرة أَشْخاص.

**حُكْم الحَدِيث المُتَواتِر:**

الحدِيث المتَواتِر يُفِيد العِلْمَ الضَّرورِيّ اليَقِينِيّ الذي لا يمكِن لِلإنسان دَفْعه والذي يَسْتَلْزِم العَمَل به والتَّصدِيق الجازِم وعَدَم التَّرَدّد في قَبولِه فلا يحتاج الإنسانُ إلى البَحْث عن رُوّاتِه.

**أقسامُه:**

يَنْقَسِم الحَدِيث المتواتِر إلى قِسْمَيْن:

1. المتواتِر اللَّفْظِي: وهو الذي اتُّفِقَ على لَفْظِه ومَعْناه، وذلك كَحَديث:(( مَن كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأ مَقْعَدَه مِن النّار))، فقد رواه ما يَزِيد على سبعين صحابِيّاً مُتَّفِقِينَ عليه لَفْظاً ومعنى، وسُمِّيَ مُتَواتِراً لَفْظِيّاً؛ لأنَّ التَواتُرَ وَقَع على عَيْنِ اللَّفْظ المذكورِ في جَمِيع الرِّوايات.
2. المتواتر المعنوي: وهو الذي اتُّفِقَ على معناه دون لَفْظِه، وذلك كحديث رَفْعِ اليَدَيْن في الدُّعاء، فقد روي عن الرَّسول ما يقارِب عن مائِة حَدِيث أنَّه كان يرفع يَدَيْه في الدُّعاء مع اختِلاف اللَّفْظِ واختِلاف الواقِعَة التي قِيلَت فيه، وقد حَصَل التَّواتُر مِن مجموع هذه الوقائع المختَلِفَة وسمِّي مُتَواتراً معنوِيّاً؛ لأنَّ التَّواتر وَقَع على المعنى الكُلِّي المشتَرك المفاد مِن جَمِيع أَلْفاظ الرُّوّاة.

**مَصادِر الحَديث المُتَواتِر:**

أُلِّفَت كتُبٌ منها:

1. الفَوائِد المتكاثِرة في الأخبار المتواترة، وهو مُرَتَّب على الأبواب.
2. الأزهار المتناثِرَة في الأخبار المتواترة، وكلاهما للحافظ جلال الدِّين السّيوطي المتوفى سنة 911، والثاني اختِصار للأول.
3. قَطْف الأزهار، للسُّيوطي وهو تلخيص لكتابِه السّابق الأزهار المتناثرة.
4. نَظمْ المتناثِر مِن الحديث المتواتِر، لأبي عبد الله بن جعفر الكتّاني الفاسِي وهو أوسَعها.
5. لَقْط اللآلئ المتناثِرة، للشَّيخ محمد مرتضى الزبيدي المتوفى سنة 1205هـ.

ثانياً: الآحاد:

هو في اللُّغة: جَمْع أحد بمعنى واحِد.

واصطِلاحاً: هو ما رواه عن رسولِ الله عدَدٌ لا يَتَحَقَّق به التَّواتُر، كأن يَرْوِيه واحِد أو اثنان أو ثلاثَة، ولم يَسْتَكْمِل في كلّ طَبَقَةٍ مِن طَبقاتِهِ حَدَّ التَّواتُر.

**حُكْمُه:**

ويفيد حديث الآحاد العِلْم النَّظَرِيّ الذي يتَوَقَّف على النَّظَر والاستِدْلال، ويُوجِب عند كثيرين العَمَل به.

**أقسامُه بِحَسَب طُرُقِه:**

يَنْقَسِم خَبَر الآحاد بحسَب طُرُقِه إلى ثلاثَة أَقْسامٍ:

1. مَشْهور.
2. عَزيز.
3. غَريب.

الحَدِيث المَشْهور:

الشُّهْرَة لغةً: الذُّيوع والانتِشار.

وفي الاصطِلاح: ما رواه ثَلاثَة أو أَكْثَر في كلِّ طَبَقَةٍ مِن طَبَقاتِه بحيث لم يَبْلُغ حَدَّ التَّواتُر.

والمشهور: هو المستَفِيض عند المحَدِّثِين وجَماعة مِن الفقهاء والأُصوليِّين فهما لَفْظان مُتَرادِفان على معنى واحِد سُمِّي مَرَّةَ مَشْهوراً لِوُضوحِه، وسُمِّي مَرَّةً أخرى مُسْتَفِيضاً لانتِشارِه في النّاس، مِن فاضَ الماءُ يَفْيضُ: إذا كَثُر، ويَلْزَم مِن ذلك الانتِشار والشُّيوع، أي: الظُّهور، ويَنْقَسِم المشهور مِن حيث القبول والرَّدّ إلى:( صَحِيح ، وحَسَن ، وضَعِيف ) وقد يكون مَوْضوعاً.

أقسامُه بحسَب مَواقِع شُهْرَتِه:

يَنْقَسِم المشهُور بِالنِّسْبَة إلى الوَسَط الذي اشْتَهَر فيه إلى أَقْسام:

1. مَشْهور عند المحدِّثين: مثل حديث أنَس  قال: ((قَنَتَ النَّبيُّ شَهراً يَدْعو على رَعْل وذَكْوان )) (رواه البخاري).
2. مَشْهور عند الفقهاء: مثل حديث:(( المسلمون على شُروطِهِم )) (رواه الترمذي).
3. مَشْهور عند الأُصوليِّين: مثل حديث:(( إذا حَكَم الحاكِم ثم اجتَهَد فَأصابَ فَلَه أجران، وإذا حكم فاجتَهَد ثمَّ أَخْطَأ فَلَه أَجْر )) (رواه البخاري).
4. مَشْهور عند النُّحاة، مثل:(( نِعْم العَبْد صُهَيب لو لم يخَف اللهَ لم يَعْصِه )) قال العِراقِي: لا أَصْلَ له.
5. مَشْهور عند العامَّة: مثل حديث:(( مَن غَشَّنا فَلَيْسَ مِنّا )) (رواه مسلم في الإيمان).

الحَدِيث العَزِيز:

لغة: مِن عَزَّ يَعِزّ - بالكسر - أي: قَلّ ونَدر، أو عَزَّ يَعَزّ - بالفتح - أي: قَوِيَ واشْتَدّ.

واصطِلاحاً: هو ما رواه اثنان ولو في طَبَقَةٍ واحِدَة ولو زادَ رُوّاتُه في بعضِ الطَّبَقات إلى أكثر مِن اثنَيْن لا يَضُرّ إنما المهِم ألا يَقِلّ رُوّاتُه في أيّ طَبَقَةٍ عن اثنين.

مثاله: ما رواه البخاري ومسلم مِن حديث أنس  أنَّ رسولَ الله قال:(( لا يُؤمِن أَحَدُكم حتى أكونَ أَحَبّ إليه مِن وَلَدِه ووالِدِه والنّاس أجمعين)) ([[21]](#footnote-21)) فقد روى هذا الحديث عن أنس: قتادَة وعبد العزيز بن صُهَيْب، عن عبد العَزيز إسماعِيل بن علي وعبْد الوارِث، رواه عن كلٍّ جَماعَة، وقد روى هذا الحديثَ البخارِيّ في كتابِ الإيمان.

الحَدِيث الغَرِيب:

الغَرِيب لغَةً: المنفَرِد أو البَعِيد عن وَطَنِه.

واصْطِلاحاً: هو ما انفَرَد بِرِوايَتِه راوٍ واحِد، ولو في طبَقَةٍ واحِدَة، فلو رواه في كلّ الطَّبَقات أكثَر مِن اثنَيْن ورواه واحِد في طَبَقَةٍ واحِدَة فهو الغَرِيب.

مِثالُه: حديث البخاري قال: حدثنا الحميدي - عبد الله بن الزبير - قال: حدَّثنا سفيان، قال: حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري، قال: أخبرني محمد بن إبراهيم التَّيمي أنَّه سمع علقمة بن وقاص اللَّيثي يقول: سمعت عمر بن الخطاب  على المنبر يقول:(( إنما الأعمال بالنِّيّات )). فهذا الحديث لم يروه عن النَّبيِّ سِوَى عُمَر، ولم يَرْوِه عن عُمَر إلّا عَلْقَمَة، ولم يَرْوِه عن عَلْقَمَة إلّا محمَّد بن إبراهيم، ولم يَرْوِه عن محمَّد إلّا يحيى بن سَعِيد الأَنْصارِي ومنه انتَشَر.

أمّا إذا كانت الغَرابَة في تابِع التّابِعِي فَمَن دونَه سُمِّيت غَرابَة لا في أَصْلَ السَّنَد، ويُقال لِلحَديث فَرْد نِسْبِيّ.

الأسئِلَة:

1. اذكُر أقسامَ الحدِيث بحسَبِ رُوّاته الذين نقَلوه إلينا.
2. عرِّف الحديث المتواتِر، مع توضِيح التَعريف.
3. ما شُروط التَّواتر ؟ وما السَّبَب في عدم تَصوُّر اتِّفاقِهِم على الكَذِب ؟
4. هل يُشتَرط أن يكون هذا العدَدُ في عَصْرٍ معَيَّن ؟ ولم ؟
5. هل يشتَرَط لِثُبوت تَواتُر الحَدِيث عَدَد مُعَيَّن ؟ وما عَدَد أَقَلّ الكَثْرَة ؟
6. ما حكم الحدِيث المتواتِر ؟ وما الذي يُفِيده مِن العِلْم ؟
7. اذكر أقسامَ الحَدِيث المتواتِر مع التَّمثِيل لكلِّ قِسْمٍ.
8. ما الكتُب المؤَلَّفَة في الحديث المتَواتِر ؟
9. عَرِّف حَدِيث الآحاد مع ذِكْر أَقْسامِه.
10. عرِّف الحديث المشهور، واذكُر أَقْسامَه بحسَب نَوْع شُهْرَتِه.
11. هل يُفِيد الحدِيث المشهور العِلْم ؟ وما شَرْط ذلك ؟
12. عَرِّف الحديث العزِيزَ مع ذِكْر مِثالٍ له، وتَوضِيح كَوْنه عَزِيزاً.
13. ما الحديث الغَرِيب ؟ وما الفَرْق بينَه وبين الفَرْد ؟
14. في أيّ مَوْقِع مِن السَّنَد يَقَع التَّفَرّد حتى يكون الحدِيث غَرِيباً ؟ وَضِّح ذلك بمثال.
15. ما المراد بالفَرْد النِّسْبِي ؟ وما مِثالُه ؟

القِسْم الثّاني عَشَر: أَقْسام الحَدِيث بِحَسَب تَوَفُّر شُروطِ قَبُولِه وعَدَم تَوَفُّرها.

**أقسام الحَدِيث بِحَسَب تَوَفُّر شُروطِ قَبولِه وعَدَم تَوَفّرها.**

يَنْقَسِم الحَدِيث بحسَب تَوَفُّر شُروطِ قَبولِه وعَدَم تَوَفُّرها إلى:

1. مَقْبول.
2. مَرْدود.

النَّوْع الأوَّل: الحَدِيث المَقْبول:

**ويَشْمَل: الحَدِيثَ الصَّحِيح، والحَدِيثَ الحَسَن.**

الحَدِيث الصَّحِيح:

الصَّحِيح لُغَةً: ضِدّ السَّقِيم، والسَّقِيم حَقِيقَة في الأَجْسام، مجاز في الحدِيث وسائِر المعاني.

واصْطِلاحاً: هو ما اتَّصَل سَنَدُه بِنَقْلِ العَدْلِ الضّابِطِ ضَبْطاً تامّاً عن مِثْلِه إلى مُنْتَهى السَّنَد مِن غير شُذوذٍ ولا عِلَّةِ قادِحَة.

شرح التَّعرِيف:( ما اتَّصَل سَنَده ) أي المتن الذي اتَّصَل سَنَدُه فلا يكون فيه انقِطاع أو إعْضال أو تَعْلِيق.

والسَّنَد: رِجالُ الحَدِيث الذين يَرْوونَه.

واتِّصال السَّنَد: بأن يَسْمَعه كلّ واحِد مِن رُوّاتِه مِن شَيْخِه مِن أوَّلِ السَّنَد إلى آخِرِه، وهذا يَشْمَل:

المرفوع: وهو ما أُضِيفَ إلى النَّبيِّ .

والموقوف: وهو ما أُضِيف إلى الصَّحابي.

والمقطوع: وهو ما أُضِيف إلى التّابِعِي.

وخرج بهذا القَيْد: (المنقَطِع، والمعضَل، والمعلَّق).

((بِنَقْل العَدْل)) أي عدل الرواية وهو: ( المسلم، العاقل، البالغ، السالم) من أسباب الفسوق وخوارم المروءة ولو أنى أو عبداً.

(الضابِط ضَبْطاً تامَّاً) هو الحافِظ المتْقِن لِما سَمِعَه، وهو إمّا ضَبْط صَدْرٍ، وهو: أن يُثْبِتَ ما سَمِعَه بحيث يَتَمَكَّن مِن استِحْضارِه متى شاء، وإمّا ضَبْط كِتاب، وهو: صِيانَتُه عِنْدَه منذ سَمِعَه وصَحَّحَه إلى أن يُؤَدّى منه.

(مِن غيرِ شُذوذٍ) يخرج به الحديث الشّاذ الذي خالَف فيه رِوايَة مَن هو أَوْثَق مِنه أو أَكْثَر عَدَداً.

(ولا عِلَّة قادِحَة) العِلَّة أَمْرٌ خَفِيٌّ قادِحٌ في صِحَّة الحَدِيثِ مع أنَّ الظّاهِر سَلامَتُه منها.

ونستَخْلِص مِن ذلك:

شُروط الحَدِيث الصَّحيح: وهي:

1. اتِّصال السَّنَد مِن أوَلِه إلى مُنْتَهاه.
2. عَدالَة الرُّوّاة.
3. تمام الضَّبْط فلا يكون في رُوّاتِه مُغَفَّل كَثِير الخطأ أو الوَهْم ولا سَيِّء الحِفْظ.
4. السَّلامَة من الشُّذوذِ: فلا يكون في رُوّاتِه مَن يخالِف مَن هو أَوْثَق منه.
5. السَّلامَة مِن العِلَّة: فلا يكون فيه سَبَبٌ خَفِيٌّ يَقْدَح في صِحَّةِ الحَدِيث.

العَمَل بِالحَدِيث الصَّحِيح:

أَجْمَع العُلَماء مِن أَهْل الحَدِيث والفِقْه والأُصولِ على وُجوب العَمَلِ بِالحَدِيث الصَّحِيح في الأحكام والحلال والحرام، وأنَّه حُجَّة سواء رَواه واحِد، أو اثْنان، أو ثَلاثَة فَأَكْثَر.

مَصادِر الحدِيث الصَّحيح:

1. الموطَّأ: للإمام مالك بن أنس.
2. الجامِع الصَّحيح: للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري المتوفى سنة 256هـ.
3. صحيح مسلِم: للإمام مسلِم بن الحجّاج النَّيسابوري المتوفى سنة 261هـ.
4. صحيح ابن خزيمة: للإمام أبي عبد الله محمَد بن إسحاق بن خزيمة المتوفى سنة 311هـ.
5. صحيح ابن حبّان: للإمام أبي حاتم محمَّد بن حبان البستي المتوفى سنة 354هـ.

الحَدِيث الحَسَن:

تَعرِيفُه: الحسَنُ لُغَةً: صِفَة مُشَبَّهَة مِن الحُسْن بمعنى الجَمال.

واصطِلاحاً: هو ما اتَّصَلَ سَنَدُه بِنَقْل العَدْلِ الضّابِطِ ضَبْطاً غير تامٍّ عن مِثْلِه إلى مُنْتَهى السَّنَد مِن غير شُذوذٍ ولا عِلَّة قادِحَة، فهو يَشْتَرِك مع الحدِيثِ الصَّحِيح في شُروطِه عَدا تمام الضَّبْط.

فالصَّحيح: ما نقَلَه عَدْلٌ تامُّ الضَّبْط، والحسَن: ما رواه عَدْلٌ خَفِيفٌ ضَبْطُه، وهو ينقَسِم إلى قِسْمَين:

1. الحسَن لِذاتِه:

وهو المراد عند الإطلاقِ فإذا قيل: الحدِيث الحسَن فإنَّما يُراد به الحسَن لِذاتِه، وسمِّي بذلك؛ لأنَّه ناشِئٌ مِن ذاتِه لا مِن شَيءٍ خارِج عنه، فإذا تَقَوَّى هذا الحدِيث بِرِوايَةٍ أُخْرى ارْتَقى إلى دَرَجَةِ الصَّحِيح لِغَيْرِه وصِحَّتِه هنا لم تَكُن مِن ذاتِ الحَدِيث وإنما مِن الرِّوايَة الأُخْرى التي جَبَرت خِفَّةَ ضَبْطِه، وبِسَبَب هذِه الرِّوايَة الأُخرى التي جَبرته قيل له: الصَّحِيح لِغَيْرِه.

مِثاله: ما رواه البخاري بسنَده عن محمَّد بن عمرو بن أبي سلمة، عن أبي هريرة  عن النَّبيِّ أنَّه قال:(( لولا أن أَشُقَّ على أُمَّتي لأمَرْتهُم بِالسِّواك عند كلّ صَلاةٍ ))، فهذا الحديث اكتَمَلَت فيه شروطُ القَبولِ باستِثْناء الضَّبْط؛ لأنَّ محمَّد بن عمرو اتهِم في ضَبْطِه وحِفْظِه وإتْقانِه، وقد وَثَّقَه كثِيرون، وهذا الحدِيث قد اعتَضَد بحدِيثِ الأَعرَجِ عن أبي هريرة، والأَعْرَج يَتَّصِف بِالضَّبْط التّام، ورِوايَة الأعرج عن أبي هريرة تجبُر رِوايَةَ محمَّد بن عمرو ويُصْبِح الحدِيث صَحِيحاً لِغَيْرِه، أيّ: أنَّ صِحَّتَه لا مِن ذاتِه ولكن بِالنَّظَر لهذِه المتابَعَة التي اتَّصَف رُواتها بِالضَّبْط التّام.

1. الحسَن لِغَيْرِه:

هو الحديث الضَّعِيف الذي لم تَتَوَفَّر فيه شروط الحدِيث الصَّحِيح، ولا شروط الحسَن، وكان ضَعْفُه لِسُوء حِفْظ راوِيه، الصَّدوق الأَمِين، أو لأنَّه يُرْسِل أو يُدَلِّس، أو لأنَّه مجهول، ولم يَكُن ضَعْفُه لِفِسْق راوِيه أو كَذِبِه أو كَثْرَةِ خَطَئِه.

فإذا ضُعِّف الحَدِيث بِسَبَبٍ مِن الأسباب السّابِقَة ورُوِيَ مِن وَجْه آخَر عن شَيْخِ هذا الرّاوِي الضَّعِيف أو مَن فَوْقَه؛ فإنَّ هذا الحديثَ يكون حَسَناً، لكنَّ حُسْنَه لِلرِّوايَة الثّانِيَة التي جاءَت عن طريقٍ آخَر عن شَيْخِ هذا الرّاوي الضَّعِيف أو شَيخِ شَيْخِه، ويُقال له: حَسَنُ لِغَيْرِه.

مثال الحسَن لغيرِه: ما رواه التِّرمذي عن هُشَيم عن يزيد عن عبد الرَّحمن عن البراء مَرفوعاً:" إنَّ حَقّاً على المسلِمِين أن يَغْتَسِلوا يومَ الجمُعَة وليَمَسّ أَحَدكُم مِن طِيبِ أَهْلِه، فإنَّ لم يجِد فالماء له طِيب ".

فهُشَيْم ضَعِيف، لكن هذا الحديث قد رواه أبو يحيى التَّمِيمي عن يزيد عن عبد الرَّحمن فارتَقَى إلى الحسَن لِغَيْرِه.

مَصادِر الحَدِيث الحسَن:

مِن أهمّ الكتُب التي تضَمّ الصَحيح والحسَن ما يلي:

1. سنن التِّرمذي: للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة التِّرمذي المتوفى سنة 279هـ.
2. سنن أبي داود: للإمام أبي سليمان بن الأشعث السِجستاني المتوفى سنة 273هـ.
3. سنن النَّسائي: وهو (المجتبى) للإمام أبي عبد الرَحمن بن شُعَيب النَّسائي المتوفى سنة 303هـ.
4. سنن المصْطفى: للإمام ابن ماجه محمد بن يزيد القَزويني المتوفى سنة 273هـ.
5. المسنَد: للإمام المحدِّث أحمد بن حنبل إمام أهل السُّنَّة المتوفى سنة 241هـ.

الأسئِلَة:

1. اذكُر أقسامَ الحَدِيثِ المقبولِ.
2. عرِّف الحدِيثَ الصَّحِيحَ مع بيانِ نَوْع الصِّحَّةِ في الحَدِيث، واشْرَح التَّعرِيف الاصْطِلاحِي، مع بيانِ المرادِ بالعَدْل هنا.
3. ما معنى الضَّبْط ؟ وما أقسامُه ؟ وما معنى العِلَّة ؟
4. ما شروطُ الحدِيثِ الصَّحِيح ؟ ومتى يَفْقِد الرّاوِي شَرْط الضَّبْط ؟
5. ما مَصادِر الحدِيث الصَّحيح ؟ وهل هناك مَصادِر أخرى ؟
6. ما الفرق بين الحسَن والصَّحِيح ؟ وهل يَشْتَرِك مع الصَّحيح في شَيءٍ ؟
7. إذا قلنا: هذا حَدِيث حَسَن، فَتَحْتَ أَيّ نَوْعٍ يَدْخُل مِن أَنْواعِ الحَسَن ؟
8. ما أقسامُ الحدِيثِ الحسَن ؟ وما سبَب التَّسمِيَة بِكُلِّ نَوْع ممّا ذَكَرْت؟
9. ما الحسَن لِغَيْره ؟ وما نَوعُ الضَّعِيف الذي يَنْجَبِر بِه الحَدِيث ؟
10. هل يَنْجَبِر الضَّعِيفُ بِسَبَب فَسْقِ الرّاوِي أو كَذِبِه ؟
11. مثل للضَّعِيف المنْجَبِر بمثالٍ يَرْقَى بِه إلى الحسَنِ لِغَيْرِهِ، مع تَوضِيح ذلك.
12. اذكُر أهَمّ الكُتُبِ التي تَتَناوَل الصَّحِيحَ والحسَن ؟

النَّوع الثّاني: الحَدِيث المَرْدُود:

سبَق الكَلام عن النَّوع الأوَّل وهو الحدِيث المقبول المشتَمِل على الصَّحِيح بِنَوْعَيِه والحَسَن بِنَوْعَيْه، والكلام هنا عن الحديث المردود، والذي يُعَبِّر عنه العُلَماء بالحدِيث الضَّعِيف.

**تَعرِيف الحَدِيث الضَّعِيف:**

هو لغةً: ضِدّ القَوِيّ.

واصْطِلاحاً: ما فُقِدَ فيه شَرْطُ القَبولِ، أو فُقِدَت جَمِيعها، وهي كما سَبَق:

1- اتِّصال السَّنَد، 2- العَدالَة، 3- الضَّبْط، 4- عَدَم الشُّذوذ، 5- عَدَم العِلَّة.

فإن فُقِدَ شَرْطٌ مِن هذه الشُّروط أَدَّى ذلك إلى ضَعْفِ الحَدِيث، وإن كان في سَنَد الحَدِيث مَن وُصِف بِسُوء حِفْظٍ أو كان مَسْتُوراً لم تُعْرَف أَهْلِيَّتُه وجاء مِن طَرِيق آخَر قُبِل الحَدِيث على ما سَبَق.

**أَسْبابُ ضَعْف الحَدِيث ورَدّه عَشَرَة:**

1. خَمْسَة مِنها تَتَعَلَّق بِالعَدالَة، وهي:

1- الكَذِب.

2- التُّهْمَة بِالكَذِب.

3- ظُهور الفِسْق.

4- الجهالَة: بأن لا يَعْرِف في الرّاوِي تَعْدِيل ولا تجرِيح.

1. البِدْعَة: وهي اعتِقاد ما أَحْدث على خِلاف المعروف عن النَّبيِّ لا بمعانَدَة بل بِنَوْع شُبْهَة.
2. خَمْسةَ تَتَعَلَّق بِالضَّبْط، وهي:

1- الغَلَط الفاحِش.

2- الغَفْلَة الفاحِشَة (وهي كَثْرَة الذُّهولِ عن الإتْقان).

3- الوَهم.

4- مخالَفَة الثِّقات.

5- سُوء الحِفْظ.

**شُروط العَمَل بِالحَدِيث الضَّعِيف:**

والحدِيث الضَّعِيف لا يُعْمَل بِه في العَقائِد والأَحْكام ويجوز العَمَل بِه في فَضائل الأَعْمال، والتَّرغِيب والتَّرهِيب، والمناقِب، وذلك بِشُروطٍ:

1. أن لا يكون شَدِيد الضَّعْف، فَيَخْرج حَدِيث مَن انفَرَد بِه مِن الكاذِبِين والمتَّهَمِين بِالكَذِب ومَن فَحُشَ غَلَطُه، وهذا شَرْطٌ مُتَّفَقٌ عليه بين العُلَماء.
2. أن لا يَعْتَـــقِد العامِل بِه ثُبوتَه؛ بل يَعْتَــقِد الاحْتِياطَ فَقَد يَرُدّه وهو ثابِت، وقد يَنْسِبُه إلى رَسولِ اللهِ ولم يَقُله.
3. أن يندَرج الحدِيثُ تحتَ أَصْل شرعِي، ولا يكون بَعِيداً عن قَواعِد الإسلام المعروفَة والمقَرَّرَة.

**أهمّ الكتُب التي ورَد فيها الحَدِيث الضَّعيف:**

1. الكتُب التي انفردَت بالأحاديث الضَعيفة، مثل: الضُّعفاء للعقيلي، نوادِر الأصول للحكيم التِّرمذي، مسنَد الفردوس للدّيلمي.
2. الكتب التي ألَّفها العلماء في أنواع مِن الحديث الضَّعيف: مثل الكتب المؤلَفة في العِلَل والمراسِيل، والمدرَج، والمُصَحَّف، وغير ذلك مثل: عِلَل الحديث والمراسِيل لابن أبي حاتم.
3. الكتب التي أُلِّفَت في ضُعفاء الرِّجال، ويَذكر فيها نماذِج مِن مَرْويات المترجَمِ له وهي ضَعِيفَة مِثْل الكامِل في ضعفاء الرِّجالِ لابن عَدِي، وتارِيخ بغداد للخطِيب البَغدادِي.

أَنواع الحَدِيث المَردودِ والضَّعِيف:

**النَّوع الأوَّل:** ما ضُعِّفَ لِسَبَبٍ غَير سَبَب عَدَم اتِّصالِ السَّنَد:

ذَكَر العلماء للحَدِيث الضَّعيف أو المردود أنواعاً كثِيرة نكتَفي هنا بذكر أهمِّها، وشَرّ أَنْواع المردود (الحدِيث الموضوع) كما قال العلماء.

فقد قال السُّيوطي: ما ضُعِفَ لِسَبَبٍ غيرِ الاتِّصال ثمانِية: شَرُّها الموضوع، ثم المتروك، ثم المدرَج، ثم المقلوب، ثم المنكَر، ثم الشّاذ، ثم المعَلّل، ثم المضطَرِب.

أوَّلاً: الحَدِيث المَوضوع:

وهو في اللُّغَة: مَن وَضَع الشَّيءَ: إذا حطه: سمي بذلك لانحطاط رتبته بحيث لا ينجبر.

واصطِلاحاً: هو الحدِيث الذي اختَلَقَه واصْطَنَعَه كَذّابٌ مِن كَلامِه أو مِن كَلام غيرِه ونَسَبَه عَمْداً وافتِراءً إلى النَّبيِّ .

لِـمَ سمِّي حَدِيثاً وهو مَوضوع ؟ ذَكَر العلماءُ الموضوع في أنواع الحديث مع أنَّه ليس بحديث، وذلك بحسَب زَعْم واضِعِه، ولِمَعْرِفَة طُرُقِه التي تُسْقِطه وتُبْعِده عن الحديث، فَيَكون وَضِيعاً عَكْسَ الصَّحِيح المرفوع.

أَسْباب الوَضْع:

للوَضْع أسبابٌ كثيرة دَعَت الوَضّاعين إلى اختِلاق الأحاديث ونِسْبَتِها إلى رسول الله أهمُّها:

1. العَداوَة لهذا الدِّينِ وقَصْد إفْساده على أَهْلِه، وقد فَعَل ذلك الزَّنادِقَة منهم (محمَّد بن سعيد المصلوب في الزَّنْدَقَة) فقد كان يقول بِالتَّنَبُّؤ، وروى عن حُمَيد عن أنس مرفوعاً:( أنا خاتَم النَّبِيِّين لا نَبِيَّ بَعْدِي إلّا أن يشاءَ الله ) فَوَضَع هذا الاستِثْناء تمشِّياً مع مَذْهَبِه في ادِّعاءِ النُّبُوَّة.
2. التَّقَرّب إلى الوُلاة والحُكّام، كما فعل غياث بن إبراهيم حين دَخَل على الخليفة المهدِي فَوَجَدَه يَلْعَب بِالحمام، فساق في الحال إسنادَه إلى النَّبيِّ أنَّه قال:(( لا سَبق إلّا في نَصْل أو خُفٍّ أو حافِرٍ أو جَناحٍ )) فَزادَ كَلِمَة (أو جناح) مجامَلَةً لِلمَهْدِيّ الذي أَدْرَك في الحال أنَّه كذَبَ لأجلِه فَأَمَر بِذَبْح الحمام.
3. وَضْع الحديث نُصْرَة لِمَذْهَب يَدْعو إليه الوَضّاع، وذلك كالخوارج والشِّيعة والخطّابِيَّة.

* الخوارِج: هم المعارِضون لعلي .
* والشِّيعَة: هم الملتَفّون حولَ علي .
* الخطّابِيَّة: بتَشديد الطّاء، نسبة لأبي الخطّاب الأسَدِي الذي كان يقول: بحلولِ اللهِ في أُناسٍ مِن أَهْل البَيْت على التَّعاقُبِ.

1. الوَضْع احتِساباً وابتِغاءَ وَجْهِ الله، ومِن ذلك: وَضْع الأحاديث للتَّرغِيب والتَّرهِيب جَهْلاً وتَقَوُّلاً على رسول الله .
2. ومِن الوَضّاعين القُصّاص المذَكِّرون يَعِظونَ النّاسَ في المساجِد والمجامِع، فَيَأْتونَ بِالغَرائِب التي تحَبِّب النّاسَ فيهِم ولَرُبَّما فَعَلوا ذلك رَغْبَةً في عَطائِهِم.
3. ومنها غَفْلَة المحَدِّث: أو اختِلاط عَقْلِه في آخِر حَياتِه، وليس عن قَصْدٍ منه.

كيف تَعرِف الحدِيثَ الموضوع ؟

يُعْرَف الحدِيث الموضُوع بأُمورٍ، منها:

1. إقرار واضِعِه كما جاءَ عن عِصْمَة بن نوح الذي أقَرَّ أنَّه وَضَع الأَحادِيثَ في فَضائِل سُوَر القُرآن.
2. ركاكَة لفظِه لخلُوِّه عن الفَصاحَة، أو ركاكَة مَعْناه لِكَوْنِه يجمَع بين النَّقِيضَيْن، وقال ابن حجر: " الـمَدارُ في الرِّكَّةِ على رِكَّةِ الـمَعنَى، لاحتِــمال أن يكون رَواهُ بِالـمَعنى فَغَيَّر أَلْفاظَــــه بِغَـــيْر فَصِيحٍ " ا.هـ.
3. مُناقَضَتُه لما جاء به القرآن الكريم والسُّنَّة الصَّريحة، أو الإجماع القَطْعِيّ.
4. الإفراط بالوَعِيد الشَّدِيد على الفِعْل اليَسِير أو الوَعْد العَظِيم على الأَمْر اليَسِير.
5. أن يكون خَبَراً عن أَمْرٍ جَسِيمٍ تَتَوَفَّر الدَّواعِي على نَقْلِه بمحَضَر الجَمْع، ولا يَنْقُلُه إلّا واحِد كقَتْلِ الخَطِيب على المنبَر أو نُزولِ المطَر في يَوْمِ عَرَفَة على أهل عَرَفَة ولا يخبِر بِه إلّا واحِدٌ فَقَط.
6. مخالَفَتُه لِلعَقْل: مِن ذلك: ما رواه ابن الجوزي عن طريق عبد الرحمن بن يزيد بن أسلم، عن أبيه، عن جَدِّه مَرفوعاً أنَّ سَفِينَة نُوح طافَت بِالبَيْت سَبْعاً وصَلَّت عند المقام ركْعَتَيْن.

حُكْم الوَضْع في الحديث:

التَّقَوُّل على رسول الله مِن الكبائر وهذا بإجماع العُلماء وبالَغ الشَّيخ أبو محمَّد الجويني فجَزَم بتَكْفِيرِ واضِعِ الحَدِيث.

حُكْم رِوايَتِه:

كذلك أجمَع العُلَماء على تحرِيم رِوايَة الحَدِيث الموضوع إلّا مَقْروناً بِبَيانِ وَضْعِه لِقولِه :(( مَن حَدَّث عنِّي بحَدِيثٍ يَرى أنَّه كَذِب فهو أَحَد الكاذِبين )) (رواه مسلم).

المصَنَّفات في الحديث الموضوع:

1. كتاب (الموضوعات) لأبي الفرج عبد الرَّحمن بن الجوزي توفي سنة 597هـ، وعليه تَعَقُّبات واستِدراكات، فقد أورد فيه الضَّعِيف والحسَن والصَّحِيح.
2. (اللآلئ المصنوعَة في الأحاديث الموضوعَة) لجلال الدِّين السُّيوطي توفي 911هـ، استدرك فيه على ابن الجوزي، وذَكَر بعض الأحاديث الصَّحيحة والحسَنَة التي نَصَّ على أنها مَوضوعَة.
3. (تَنْزِيه الشَّرِيعَة المرفوعَة عن الأخبار الشَّنِيعَة الموضوعَة) لأبي الحسن بن عراق.

ثانياً: الحَدِيث المَتروك:

هو في اللُّغَة: السّاقِط.

واصْطِلاحاً: هو الذي انفَرَد بِه راوٍ مُتَّهَم بِالكَذِب أو الغَفْلَةِ أو الفِسْقِ أو كَثْرَة الغَلَطِ.

شُروطه:

1. أن لا يُروَى ذلك الحديثُ إلّا مِن جِهَة ذلك الرّاوي الموصوف بما سَبق.
2. أن يكون مخالِفاً لِلقَواعد المعلومَة.
3. أن يكون الرّاوي مَعروفاً بالكذِب في كلامِه العادِي ولم يظهَر منه الكَذِب في الحدِيث النَّبوِي.

مثاله: حديث عمرو بن شمر الجعفي الكوفي الشِّيعي، عن جابر بن أبي الطُّفَيل، عن علي وعمار قالا:" كان النَّبيُّ يَقْنُت في الفَجْر ويُكَبِّر يَوْمَ عَرَفَة مِن صَلاةِ الغَداة ويَقْطَع صَلاةَ العَصْر آخِر أَيّام التَّشرِيق ". قال الدّارقطني وغيره عن عمرو بن شمر: أنَّه مَتْروك الحَدِيث.

ثالثاً: الحَدِيث المُدْرَج:

تَعرِيفه:

المدرَج في اللُّغة: اسم مفعول مِن أدرَج بمعنى طَوَى أو دَخَل، تقول: أَدْرَجْت الشَّيءَ في الشَّيْءِ: إذا أَدْخَلْتُه فيه.

واصطِلاحاً: هو الحدِيث الذي فيه زِيادَة ليسَت منه.

أقسامُه: ينقَسم المدرَج إلى قِسْمَين: مُدْرَج المتْنِ، ومُدْرَج الإسناد.

**أوَّلاً: مُدْرَج المَتْن:**

أَقْسامُه ثَلاثَة:

1. مُدْرَج في أَوَّل المتن: وهو أن يُقَدِّم كَلاماً مِن عِندَه، في أوَّل الحَدِيث تمهِيداً أو تَوْطِئَة لِلحَدِيث، مِن ذلك: ما رواه الخطيب مِن رِوايَة أبي قطن وشبابة عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة  قال: قال رسول الله :(( أَسْبِغوا الوُضوءِ وَيْل لِلأَعْقاب مِن النّار )) فَقَوْله: (أَسْبِغوا الوُضوء) مُدْرَج في الحديث مِن كَلام أبي هريرة  كما بَيَّنَتْه الرِّوايَة الأُخرى في الصَّحِيحَين عن أبي هريرة  قال: أَسْبِغوا الوُضوءَ فإني سَمِعْت رَسولَ اللهِ يقول: ((وَيْلٌ لِلأعْقابِ مِن النّارِ )).
2. المدرَج في وَسَط المتن: مِن ذلك: ما جاء في صحيح البخاري وغيره عن عائشة رضي الله عنها في بدء الوَحْي قالت:(( كان النَّبيُّ يتَحَنَّث - وهو التَّعَبُّد - في غار حِراء اللَّيالي ذَوات العَدَد )) البخاري في باب: بدء الوحي، فتَفسِير (التَّحَنُّث) بِالتَّعَبُّد مِن كَلام الزُّهْرِي أحَد روّاة الحَدِيث.
3. مُدْرَج آخِر المتن: مِثالُه ما رواه البخاري مِن حَدِيث أبي هريرة  قال: قال رسول الله :(( لِلْعَبْدِ المملوكِ أَجْرانِ، والذي نَفْسِي بِيَدِه لولا الجِهادُ في سَبِيلِ اللهِ والحَجُّ وبِرُّ أُمِّي لأحْبَبْتُ أن أموتَ وأنا مملوكٌ )) فَجُمْلة (والذي نَفْسِي بِيَدِه... إلخ) مُدْرَجَة مِن كلام أبي هريرة ؛ إذ يمتَنِع أن يَتَمَنَّى أن يكون مملوكاً مع أنَّه أَفْضَل خَلْقِ اللهِ، ولأنَّ أُمَّه ماتَت وهو صَغِير فَلَم تكُن مَوجودَةً حتى يَبَرَّها.

**ثانياً: مُدْرَج الإسناد:**

وهو أَقْسام منها:

1. أن يكون الرّاوي سَمِع الحديثَ بأسانيد مختَلِفة ويَروِيه بكلّ واحِدٍ منها، فيَجِيء راوٍ عنه فيَجْمَع الكلَّ على إسنادٍ واحِدٍ مِن غيرِ أن يُبَيِّن الرّاوِي وَشَيْخَه ويُدْخِل رِجالَ هذا السَّنَد في رِجالِ السَّنَد الآخَر.
2. أن يكونَ الحدِيث عن راوٍ بإسنادٍ، وعنده حَدِيث آخَر بإسنادٍ آخَر، فَيأتي أَحَد الرُّوّاةِ فَيَرْوِي أَحَدَ الحدِيثَيْن بإسنادِه الخاصّ، ويُدْخِل فيه الحدِيثَ الآخَر كلَّه أو بَعْضَه مِن غيرِ بَيانِ أَنَّه غيَّر إسنادَه إلى إسنادٍ آخَر.

حُكْم الإدْراج:

يختَلِف حكم الإدراج تَبَعاً لِلقَصْد منه، ونُوَضِّح ذلك فيما يلي:

1. إن كان القَصْد منه تفسِير غريبٍ فهو جائِز، سواء جاء التَّفسِير في أثناء الحديث أم في آخِره.
2. إن لم يكن القَصْد منه تفسِير غرِيب؛ فإمّا أن يَقَع الرّاوِي عن عَمْدٍ أو يَقَع عن خَطأ، فإن وقَعَ عن عَمْدٍ فهو حَرام، قال ابن السَّمْعاني:" مَن تَعَمَّد الإدراجَ فهو ساقِطُ العَدالَة وممَّن يُحَرِّف الكَلِم عن مَواضِعِه، وهو مُلْحَقٌ بِالكَذّابِينَ "، وإن وَقَعَ عن الخَطأ فَلا لَوْمَ عليه إلّا إن زادَ خَطؤه فَيكون غَيرَ ثِقَةٍ.

رابِعاً: الحَدِيث المَقْلوب:

تَعرِيفه: المقلُوبُ اسم مَفْعولٍ مِن قَلَبَ الشَّيْءَ، قَلْباً: إذا صَرَفَه عن وَجْهِه أو غَيَّرَه.

واصطِلاحاً: تبدِيلُ شَيْءٍ بِآخَر، والقَلْب يَكون في السَّنَد ويكون في المتن.

1. القَلْب في السَّنَد: وهو على أوجُهٍ ثلاثَة:
2. أن يُؤَخِّر اسمَ الرّاوِي عن اسمِ أَبِيه، مثل: (كعب بن مرّة) فيقول: (مُرَّة بن كعب).
3. أن يكون الحدِيث مشهوراً عن راوٍ مِن الرُّوّاة بإسنادٍ فيَجْعَل مَكانَه راوٍ آخَر في طَبَقَتِه لِيَصِيرَ غَرِيباً مَرْغوباً فيه، مِن ذلك: ما رواه سُهَيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة  عن النَّبيِّ أنَّه قال:(( إذا لَقِيتُم المشركين في طَرِيقٍ فَلا تَبْدَءوهم بِالسَّلام )) فقد قلَب سَنَدَه حَمّاد بن عَمْرو أَحَد المتروكين في الحديث فقال: رُوِي عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، فجَعَل الأَعْمَش مَكان سُهَيْل، والحديث معروفٌ بِروايَة سُهَيْل عن أبي صالح عن أبيه.
4. أن يُؤْخَذ سَنَدُ مَتْنٍ فَيُجْعَل على مَتْنٍ آخَر، وذلك لاختِبار محدِّث كما فَعَل أهل بَغْداد مع البخاري عندما قَدِم بغداد، واجتَمع أصحاب الحديث بها وعمَدوا إلى مائة حديثٍ فقَلبوا مُتونها وأسانِيدَها، وجَعلوا متنَ هذا الإسنادِ لإسنادٍ آخَر امتِحاناً له، فَرَدَّ كلَّ مَتْن لِسَنَدِه وصَحَّح لهم ذلك، وما أخذوا عليه سَقْطَةً واحِدَةً.
5. القَلْب في المتن: وذلك على وَجْهَيْن:
6. أن يُقَدِّم كَلِمَة عن مَوضوعِها ويُؤَخِّر أخرى، مِن ذلك ما رواه مسلم من حديث أبي هريرة  في السَّبعة الذين يُظِلُّهُم اللهُ بِظِلِّه وفيه:(( ورَجُلٌ تَصَدَّق بِصَدَقَةٍ فأخْفاها حتى لا تَعْلَم شِمالُه ما تُنْفِق يمِينُه )) وهذا قد جاء في رواية أخرى (( حتَّى لا تَعْلَم يمينُه ما تُنْفِق شِمالُه )) (رواه مسلم) على خِلاف الأصل، وهو أنَّ الإنفاقَ إنما يكون بِاليَمِين لا بِالشِّمال.
7. أن يقدِّم جملَةً ويُؤَخِّر أخرى كما في الصَّحيحين:(( ما نَهَيْتُكم عنه فاجتَنِبوه، وما أَمَرْتُكم به فافْعَلوا منه ما اسْتَطَعْتُم )) فقد جاء التَّقدِيم والتَّأخِير في رواية الطَّبراني مِن حديث أبي هريرة :(( إذا أَمَرْتُكُم بِشَيْءٍ فَأتوه، وإذا نَهَيْتُكم عن شَيْءٍ فاجْتَنِبوه ما اسْتَطَعْتُم )).

**سبَبُ القَلْبِ:**

1. أن يكون نَتِيجَة خَطأ وغَفْلَة مِن المحَدِّث.
2. أن يكون عن عَمْد لاختِبار عالم وبيانِ حِفْظِه مِن عَدَمِه، كما فعل أهل العراق مع الإمام البخاري رحمه الله.
3. اتِّباع الغَرابَة لِيُعْتَقَد أنَّه يحفَظ ما لا يحفَظُه غيرُه.

**حُكْمُه:**

القَلْب حَرام، ولا يَقِلّ إثماً عن الوَضْع، إلّا إذا كان القَصْد منه اختِبار المحدِّث، لكن يُشْتَرط أن يَرُدَّ الحدِيثَ سَنَداً أو مَتْناً إلى أَصْلِه.

خامِساً: الحَدِيث المُنْكَر:

في اللُّغَة: اسم مفعول مِن الإنكار ضِدّ الإقْرار.

واصْطِلاحاً: هو ما انْفَرَد بمَتْنِه أو بِسَنَدِه ضَعِيفٌ مخالِفاً فيه الثِّقَةَ، وتَقَع النَّكارَة في الحديث إذا فَحُشَ غَلَط الرّاوِي أو كَثْرَة غَفْلَتِه أو فِسْقِه.

ومِن شُروطِه:

1. أن يكون راوِيه ضَعِيفاً غيرَ ضابِطٍ.
2. أن يكون مخالِفاً لِرِوايَة الثِّقات.

ويُقابِل المنكَر (الحديث المعروف) وهو ما رواه الرّاجِح مخالِفاً في مَتْنِه أو سَنَدِه مَن هو ضَعِيف، فالرّاجِح يُقال له: المعروف، ومُقابِلُه يُقال له: المنكَر.

مثال المنكَر: ما رواه أصحاب السُّنن الأربعة مِن رواية همام بن يحيى، عن ابن جريج، عن الزُّهري، عن أنس  قال:(( كان النَّبيُّ إذا دَخَل الخَلاءَ وَضَعَ خاتمَه )) قال أبو داود بعد تخريجه: هذا حديث منكَر، وإنما يُعرَف عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزُّهري عن أنسٍ رضي الله عنه" أنَّ النَّبيَّ اتَّخَذ خاتماً مِن وَرِق ثمَّ أَلْقاه " قال: والوَهْم فيه مِن هَمّام، ولم يَرْوِه إلّا هَمّام.

سادِساً: الحَديث الشّاذّ:

الشَّاذ في اللُّغة: المنفَرِد، مِن شَذَّ يَشُذّ شُذوذاً: إذا انْفَرَد.

واصطِلاحاً: هو الحديث الذي رواه الثِّقَةُ مخالِفاً في مَتْنِه أو سَنَدِه مَن هو أَرْجَح منه، والتَّرجِيح يكون بِكَثْرَة العَدَد، وقُوَّة الحِفْظ، والضَّبْط، ويُقابِل الشّاذ الحَدِيث المحفوظ، وهو ما رواه الأَوْثَق مخالِفاً لِرِوايَة الثِّقَة.

وشروط الشّاذ:

1. تَفَرّد الرّاوِي.
2. مخالَفَتُه غيرَه ممَّن هو أَحْفَظ وأوثَق وأكثَر عَدَد.

مَواضِع الشُّذوذ: الشُّذوذ يكون في السَّنَد، ويكون في المتن.

1. الشُّذوذ في السَّند: مثاله ما رواه التِّرمذي والنَّسائي عن طريق ابن عينية، عن عمرو بن دينار، عن عَوْسَجَة، عن ابن عباس:(( أنَّ رَجُلاً توفي على عَهْدِ رَسولِ الله ولم يَدَعْ وارِثاً إلّا مَوْلاً هو أَعْتَقَه)). فهذا الحديث رواه ابن عينية موصولاً عن ابن عباس، وتابعَه على وَصْله ابن جريج وغيره من الثِّقات، وشذَّ عنهم حمّاد بن زيد مع كونِه مِن أهلِ العَدالَة والضَّبْط، فَرواه عن عمرو بن دينار عن عَوْسَجَة وأسْقَط الصَّحابي وهو ابن عباس، ورفعه إلى النَّبيّ فهو مُرْسَل، المحفوظ حَدِيث ابن عُيَينَة الموصول وهو الرّاجِح، وشَذَّ بِرِوايَتِه حَمّاد بن زَيْد مخالِفاً ما اتَّفَق عليه الثِّقات.
2. الشُّذوذ في المْتْن: مِثاله: ما رواه أبو داود والتِّرمِذي مِن حديث عبد الواحد بن زياد، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة  مَرفوعاً:(( إذا صَلَّى أَحَدكُم الفَجْرَ فَلْيَضْطَجِع على يمينِه )) قال البيهَقِي: خالَف عبد الواحِد العَدَد الكَثِير في هذا، فإنَّ النّاسَ إنما رَوَوْه مِن فِعْلِ النَّبيِّ لا مِن قَوْلِه، وانفَرَد عبد الواحِد مِن بين الثِّقات أَصْحابَ الأَعْمَش بهذا اللَّفظ.

حُكم الحدِيث الشّاذ: الشَّاذ حَدِيث ضَعِيف ومَرْدود، وما يُقابِلُه هو المحفوظ.

سابِعاً: الحَدِيث المُعَلّ:

الـمُعَلّ مِن أَعَلّ الرُّباعِي، وهو بمعنى المصاب بِالعِلَّة.

وهو: حَدِيث اطَّلع الباحِثُ فيه على عِلَّةٍ قادِحَةٍ في سَنَدِهِ أو مَتْنِه مع أنَّ ظاهِرَ الحَدِيث مُشْعِر بِسَلامَتِه منها، والعِلَّة الخَفِيَّة القادِحَة تكون بانقِطاع في حَدِيثٍ ظاهِرُه الاتِّصال، وبالوُقوف في حديث ظاهِره الرَّفْع، أو بالاطِّلاع على تَدْلِيسٍ فيه أو اضْطِراب إلى غير ذلك.

بِمَ يُدْرَك اعتِلال الحَدِيث ؟

قال ابن حَجر: المعَلَّل مَن أَغْمَضِ أَنْواع علوم الحديث وأَدَقِّها، ولا يقوم به إلّا مَن رَزَقَه اللهُ فَهْماً ثاقِباً واسِعاً ومَعْرِفَة تامَّة بمراتِب الرُّوّاة ومَلَكَة قَوِيَّة بِالأسانِيد والمتونِ، ولهذا لم يَتَكَلَّم فيه إلّا القَلِيل مِن أَهْل هذا الشَّأْن، ا.هـ.

ويُعْرَف كَوْن الحَدِيث مُعْتَلّاً بجَمْع طُرُقِ الحَدِيثِ والنَّظَر في أحوال الرُّوّاةِ ومَكانَتِهِم مِن الحِفْظ والإتْقانِ، فقد يرى تَفَرَّد الرّاوِي بِأَمْر، أو مخالَفَة غَيرِه له فَيَحْكُم بِعَدَم صِحَّة الحديث، أو يُعْرِض عنه ويَتَوَقَّف عن الأَخْذ به.

أين تقَع العِلَّة ؟

العِلَّة تكون في إسنادِ الحدِيث، وهو الغالِب، وقد تَقَع في مَتْن الحَدِيث.

1. العلَّة في السَّنَد:

ما رواه يعلى بن أميه الطّنافِسي عن عمرو بن دينار عن ابن عمر مرفوعاً:(( البَيِّعان بِالخِيار ما لم يَتَفَرَّقا ))، وعِلَّة هذا السَّنَد أنَّه مَرْوِيّ عن عبد الله بن دينار، وقد وَهِمَ فيه يَعْلَى، فرواه عن عمرو بن دينار، ولَمّا كان عمرو بن دينار وعبد الله بن دينار قد وُصِفا بِالتَّوثِيق فلم يُؤَثِّر هذا في متن الحديث ولذلك حُكِم بِصِحَّتِه.

1. العِلَّة في المتن:

مثالها: ما جاء مِن نفي قراءَة البسمَلة في الصَّلاة، فقد سمع أحَد الروّاة أنَساً  يقول:( صَلَّيْت خَلْفَ رَسولِ اللهِ وأبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم فكانوا يَسْتَفْتِحونَ (بالحمد لله رب العالمين) فَظَنّ أَحَد الرُّوّاة عن أَنَس عَدَم قِراءتهم لِلبَسْمَلَة، وروى الحديث تَبَعاً لِفَهْمِه فَوَقَع في الخطأ مُصَرِّحاً بهذا النَّفْي قال:( فَكانوا يَسْتَفْتِحونَ بِالحمد لله رَبِّ العالَمِين، لا يَذْكُرونَ بِسْمِ اللهِ الرَّحمن الرَّحِيم ).

وذلك في رواية الوَليد بن مسلم التي تَفَرَّد بها مسلم في صحيحه، ومعنى الرِّوايَة في البخاري أنَّهم كانوا يَبْدَءون بأمّ القُرآن قبل القِراءَة المتَعَيِّنَة بَعْدَها مِن سُوَرِ القُرآن.

ثامناً: الحَدِيث المُضْطَرِب:

المضطَرِب - بِكَسْر الرّاء - في اللُّغَة: اسم فاعِل مِن الاضْطِراب وهو: اختِلال الأَمْر وفَساد نِظامِه.

واصطِلاحاً: الاضْطِراب قد يكون في السَّنَد وقد يكون في المتن.

1. الاضطِراب في السَّنَد:

مثاله: ما رُوِيَ عن أبي بكر الصِّدِّيق  قال: يا رسول الله أراك شِبْت قال:(( شَيَّبَتْني هود وأخواتها ))، قال الدّارقطني: هذا حَدِيث مُضْطَرِب، فإنَّه لم يَرِد إلّا مِن طَرِيق أبي إسحاق.

وقد اختُلِف فيه على نحو عَشْرَة أَوْجُه، فمِنْهُم مَن رواه عنه مُرْسلاً، ومنهم مَن رواه عنه مَوْصولاً، ومنهم مَن جَعَله مِن مُسْند أبي بكر، ومِنهم مَن جَعَله مِن مُسْنَد سَعْد، ومنهم مَن جَعَلَه مِن مُسْنَد عائِشَة وجميع روّاته ثِقات، ولا يمكِن التَّرجِيح بِبَعْض روّاتِه على بعضٍ، والجمع مُتَعَذِّر.

1. ومثال الاضْطراب في المتن:

حديث أنس في استِفتاح القِراءَة في الصَّلاة بِالبَسْمَلَة، فإنه رُوِي عنه بها، وروي بغيرها، ولذلك أَعَلَّه ابن عبد البر، وتكلَّم عليه الشّافِعيّ والدّارقطني والبيهقي، وقال ابن عبد البر: اختُلِف في ألفاظِ هذا الحديث اختِلافاً كثيراً مُتَدافِعاً مُضْطَرِباً، فمِنْهم مَن يقول: صَلَّيْت خَلْفَ رسولِ الله وأبي بكر وعمر، ومنهم من يذكُر عثمان، ومنهم مَن يَقْتَصِر على أبي بكر وعثمان، ومنهم مَن لا يذكر (فكانوا لا يقرءون بسم الله الرَّحمن الرَّحيم) ومنهم مَن قال:( فكانوا يجهَرون ببِسم الله الرَّحمن الرَّحيم)، ومنهم مَن قال:( فكانوا يَفْتَتِحونَ القِراءَة بالحمد لله رَبّ العَالَمِين )، ومنهم مَن قال:( فَكانوا يقرءون بالحمدِ للهِ رَبّ العالمين )، ومنهم مَن قال:( فَكانوا يقرءون بِسْم الله الرَّحمن الرَّحِيم )، قال:( وهذا اضْطِرابٌ لا تقوم معه حُجَّة لِأَحَد ) ا.هـ ([[22]](#footnote-22)).

**حُكْم الحَدِيث المُضْطَرِب:**

الحديث المضْطرِب لا يكون ضَعيفاً دائِماً بل منه الضَّعيف ومنه الصَّحِيح، قال الزَّركَشِي: قد يَدْخُل القَلْب والشُّذوذ والاضْطِراب في قِسْمِ الصَّحِيح والحَسَن. ا.هـ.

وذلك بأن يَقَع الاختِلاف في اسمِ رَجُلٍ واحِد وأَبِيه ونِسْبَتِه ونحو ذلك، ويكون ثِقَةً، فَيُحْكَم لِلحَدِيث بِالصِّحَّة ولا يَضُرّ الاختِلاف فيما ذُكِر مع تَسْمِيَتِه مُضْطَرِباً.

الأسئِلَة:

1. عرِّف الحدِيث الضَّعِيف، واذكُر أسبابَ الضَّعْف التي تَتَعَلَّق بِالعَدالَة والتي تَتَعَلَّق بِالضَّبْط.
2. هل يُعْمَل بالحدِيث الضَّعِيف في الأحكام والعَقائِد ؟ وما شروط العَمَل به ؟
3. اذكُر أهمَّ الكُتبِ التي وَرَد فيها الحدِيث الضَّعِيف ؟
4. ما أنواع الضَّعِيف بِسَبَبِ عَدَم الاتِّصال ؟
5. عرِّف الموضوع لُغَةً واصْطِلاحاً.
6. لِـمَ يذكُر العُلَماء الموضوع في أنواعِ الحَدِيث مع أنَّه ليس بحديث ؟
7. وَضَعَ جَماعَةٌ الحَدِيثَ عَداوَةً وبُغْضاً للإسلامِ، اذكُر مِثالاً لِوَضّاعٍ مِن هذا النَّوْع، مع ذِكْرِ اسمِه؟
8. " لا سَبْق إلّا في نَصْلٍ أو خُفٍّ أو حافِر أو جَناح ": حَدِّد مَوْقِع الوَضْع وسَبَبه ونهايَتَه هنا.
9. ما الفرق بين الشِّيعَة والخوارِج والخطّابِيَّة ؟ وما سَبَبُ وَضْعِهِم لِلحَدِيث ؟
10. كيف نَعْرف الوَضْع لِلحَدِيث ؟
11. ما هو المعوَّل عليه مِن الرَّكاكَة ؟ وما سبَب ذلك ؟
12. ما حكم الوَضْع في الحديث ؟ وما حكم رِواية الحديث الموضوع ؟ وما المصنَّفات فيه ؟
13. عرِّف الحديثَ المتروكَ ؟ واذكُر شروطه، ومَرْتَبَتَه مِن الأَحادِيث الضَّعِيفَة مع ذِكْرٍ مِثالٍ له.
14. ما الحدِيث المدْرَج ؟ وما أَقْسامُه ؟ اذكُر مِثالاً لكلّ نَوْعٍ ووَضِّحْه ؟ ثمَّ اذكُر حُكْمَ الإدراج.
15. عَرِّف القَلْب في الحديث، واذكُر أَقْسامَه، مع التَّمثِيل على أيّ نَوْعٍ منه نَسْتَشْهِد بحدِيث (ورَجُل تَصَدَّقَ بِصَدَقَة...إلخ))؟
16. ما أسبابُ القَلْبِ في الحَدِيث ؟ وما حُكْمُه ؟
17. ما الحَدِيث المنكَر: ومتى تقع النَّكارة في الحديث ؟ وما الذي يُقابِل المنْكَر ؟
18. عَرِّف الشّاذّ لغةً واصْطِلاحاً، وما شُروطه ومَوْضِعُه ؟ مَثِّل لذلك بمثالٍ لكلّ نَوْعٍ.
19. بم يكون التَّرجِيح عند المخالَفَة في الرِّوايَة ؟ وما الذي يُقابِل الشّاذ ؟ اذكُر مَواضِع الشُّذوذ مع التَّمثِيل.
20. عرِّف الحديثَ المعَلَّل مع ذِكْر الصِّفَة القادِحَة، وطَرِيق مَعْرِفَة العِلَّة في الحديث، وما مَواقِعُها، ما نَوْع العِلَّة في حديث ( البَيِّعان بالخيارِ ما لم يَتَفَرَّقا )؟
21. عرِّف الحديث المضطَرِب لغةً واصطِلاحاً، واذكُر أقسامَه.
22. ما هو الاضطِراب في حديث البَسْمَلَة ؟ اذكُر أَرْبَع صُوَرٍ لِلاضطراب في هذا الحديث.

**تابع أنواع الحَدِيث المَردودِ والضَّعِيف:**

النَّوع الثّاني: ما ضُعِّفَ لِسَبَبِ عَدَمِ اتِّصالِ السَّنَد

مِن الحدِيث المردودِ ما كان ضَعْفُه بِسَبَب عَدَم اتِّصالِ السَّنَد، ويَشْمَل: المعَلَّق، المنقَطِع، المعْضَل، المرسَل، المدلّس.

أوَّلاً: الحَدِيث المُعَلَّق:

في اللُّغَة: اسم مفعول مِن عَلَّقَ الشَّيءَ بِالشَّيْءِ: رَبَطَه بِه. والحديث المعَلَّق مَوصولُ السَّنَدِ مِن أَعْلاه مَقطوعٌ مِن أَدْناه.

وفي الاصطِلاح: ما حُذِفَ مِن بِدايَةِ إسنادِهِ راوٍ فَأَكْثَر على التَّوالي مع بَقاء بَعْضِ السَّنَد، والمراد مِن بِدايَة الإسناد: هو طَرَفُه الذي ليس فيه الصَّحابي، فإن كان الحذْفُ مِن أَوَّلِ الإِسنادِ سواء كان المحذوف واحِداً أو أكثَر، ولو جَمِيع الرُّوّاة مع الصَّحابي سُمِّيَ الحَدِيث مُعَلَّقاً، ونُوَضِّح ذلك بالأمثِلَة الآتِيَة:

1. مثال ما حُذِفَ مِن أَوَّلِه واحِد: قَوْل البخاري: وقال الزُّهرِي: عن أبي سلَمة عن أبي هريرة  عن النَّبيّ :(( لا تُفاضِلوا بين الأنبِياء)). فقد سَقَط هنا الرّاوِي الذي بين البخاري والزُّهري فالبخاري لا يروي عنه مباشَرَة.
2. ومثال ما حُذِفَ كلّ سَنَدِه إلّا الصَّحابي قول البخاري: وقالت عائشة رضي الله عنها: ((كان النَّبيُّ يَذْكُر اللهَ على كلِّ أَحوالِه)).

والحديث المعلَّق له حُكْم الرَّفْع إذا وَقَع في كتابٍ التَزَمَ مُؤَلِّفُه جَمْع الصَّحِيح، وكان الحديثُ مَرْوِيّاً بِصِيغَة الجَزْم (كقال، وأَمَر، وذَكَر)، بخِلاف ما إذا رُوِيَ بِغَيْرِ الجزم مثل:( يُقال، ويُروى، ويُذْكَر ).

ثانياً: الحَدِيث المُنْقَطِع:

هو الحَدِيث الذي سَقَطَ مِن روّاتِه واحِد مِن وَسَط السَّنَد أو أكثَر، بحيث لا يَزِيد السّاقِط على واحِدٍ في كلِّ مَوْضِعٍ.

مثال للحَدِيث المنقَطِع:

ما رواه أبو داود عن يونس، عن يزيد، عن ابن شهاب أنَّ عمرَ بن الخطّاب  قال وهو على المنبَر: ((يا أيُّها النّاس إنَّ الرَّأْيَ إنَّما كان مِن رَسولِ الله مُصِيباً؛ لأنَّ اللهَ كان يُرِيهِ، وإنَّما هو مِنّا الظَّنُّ والتَّكَلُّف)).

فهذا الحديث لم يَسْمَعْه ابنُ شهابٍ مِن عمر ؛ لأنَّه لم يُدْرِكه، وإنما سَمِعَه مِن واسِطَة عنه، فهو مُنْقَطِع في مَوْضِع.

ومِن المنقَطِع: الحديث الذي فيه راوٍ مُبْهَم، مِن ذلك: ما رواه أبو العلاء بن الشِّخِّير عن رَجُلَيْن مِن بني حَنْظَلَةَ، عن شدّاد بن أَوْس، عن رسولِ الله في الدُّعاء في الصَّلاة:(( اللَّهمّ إنِّي أَسْأَلُك الثَّباتَ في الأَمْر والعَزِيمَة على الرُّشْد )) (رواه الإمام أحمد).

فقوله: (عن رَجُلَيْن) هذا إبهام وهو يُفِيد انقِطاعَ الحديث إلّا إذا عُرِفَ المبْهَم في سَنَدٍ آخَر.

س: ما الفرق بين الحديث المنقَطِع والحدِيث المقْطوع ؟

أمّا الحدِيث المنْقَطِع: فهو الذي لم يَتَّصِل سَنَدُه على ما سَبَق.

أمّا الحديث المقطوع: فهو ما جاء عن التّابِعِينَ مَوْقوفاً عليهِم مِن أقوالهِم وأَفْعالهِم، مِن ذلك: قول ابن سيرين:(( إنَّ هذا العِلْم دِينٌ فانْظُروا عمَّن تَأْخُذونَ دِينَكُم )).

ثالثاً: الحَدِيث المُعْضَل:

في اللُّغَة: اسم مفعول مِن أَعْضَلَه فلان، أي: أَعْياه فَلَم يَنْتَفِع بِه مَن يَرْوِيه عنه.

واصطِلاحاً: هو الحديث الذي سَقَط مِن إسنادِه اثْنان على التَّوالي في الموضِع الواحِد، سواء أكان ذلك في أوَّلَ السَّنَد أو في وَسَطِه أو في نهايَتِه.

مثال لِلحَدِيث المعضَل:

ما رُوي عن مالك أنَّ مُعاذَ بن جَبَل  قال: آخِر ما أوصاني به رسولُ الله حين وَضَعْت رِجْلِي في الغَرْز أن قال:(( أَحْسِن خُلُقَك لِلنّاسِ يا معاذ بن جبل )) ([[23]](#footnote-23)) فقد سَقَط رواة الحدِيث بين مالك ومعاذ بن جبل، وهما اثنان على الأَقَلّ.

رابِعاً: الحَدِيث المُرسَل:

المرْسَل في اللُّغة: اسم مفعول مِن الإرسال وهو الإطْلاق، سُمِّي بذلك لكون التّابِعِي أَطْلَقَه ولم يُقَيِّده بالصَّحابي الذي رواه ولم يُسَمّ مَن أَرْسَلَه عنه.

واصطِلاحاً: ما رَفَعَه التّابِعِيّ إلى النَّبيّ وأَسْقَطَ منه الصَّحابيَّ الذي رواه عنه.

ومعنى رَفَعَه: أي رَفَع مَتْنَه وهو لَفْظ الحدِيث فَأَسْنَدَه إلى رسول الله .

والمرفوع: قد يكون قولاً أو غيرَه.

والتّابعي: مَن لَقِيَ الصَّحابي مُسلِماً واستَمَرّ على إسلامِه، وهو يَشْمَل التّابِعِيَّ الصَّغِير والكَبِير.

مثال الحديث المرسَل:

ما رواه مُسلِم بِسَنَدِه المتَّصِل إلى سعيد بن المسيَّب أنَّ رسولَ الله نهى عن المزابنَة ([[24]](#footnote-24))، فسعيد بن المسيَّب تابِعِي رواه عن صَحابي، وهذا سقَط فَلَم يُذْكَر في هذا السَّنَد.

حكمه:

أكثَر المحدِّثين جَرَوا على أنَّ المرسَلَ ضَعِيفٌ، وهو مَذْهَب الشّافِعِي وكَثِير مِن الفُقَهاء، وذلك لِعدَمِ مَعْرِفَةِ حالِ مَنْ سَقَطَ منه، فهو مجهول العَيْن والحالِ، فيَحْتَمِل أن يكون غير صَحابي، وإذا كان كذلك فَيَحْتَمِل أن يكون ضَعِيفاً، وإن كان ثِقَةً فيَحْتَمِل أن يكون روى عن تابِعِيّ، وقد يكون التّابِعِيّ ضَعِيفاً.

شُروط قَبولِه:

أكثَر العُلماء يقبلون المرسَل إذا تَقَوَّى بِأَحَد هذه الأَوْجُه:

1. أن يجِيءَ مِن طَرِيق آخَر مُسْنداً.
2. أن يجِيءَ مِن طَريقٍ آخَر مُرْسَلاً.
3. أن يَتَقَوَّى بِقَوْلِ صَحابيٍّ أو فِعْلِه.
4. أن تَقَع فَتْوَى أَكْثَر العُلماءِ بمقْتَضاه.

كما يُشْتَرَط في التّابِعِي:

1. أن يكون مِن كِبار التّابِعِين.
2. أن يكون ممَّن لا يَروِي إلّا عن ثِقَةٍ.
3. أن يكون ممَّن يُوافِق الحُفّاظَ في أَحادِيثِهِم.

حُجِّيَّة مُرْسَل الصَّحابي:

قد يَرْوِي الصَّحابي عن رسول الله حَدِيثاً لم يَسْمَعْه منه إمّا لِغِيابهِ، فَلَمْ يَشْهَد الواقِعَة التي ذَكَر فيها الحدِيثَ، أو لأنَّه كان صَغِيراً، فهذا الحديث يُسَمَّى مُرْسلاً لكنَّه يحتَجّ به؛ لأنَّ الصَّحابي إذا روى لا يروِي إلّا عن صحابيّ آخَر وجَهالَة الصَّحابَة لا تَضُرّ لِعُمومِ عَدالَتِهِم، ولأنَّه إذا روى عن تابِعِي يُبَيِّن ذلك.

خامِساً: الحَدِيثُ المُدَلّس:

التَّدليس لغةً: كِتْمانُ عَيْبِ السِّلْعَةِ عن المشتَرِي.

واصْطِلاحاً: هو إخْفاء عَيْبٍ في الإنسانِ وتَحْسِينٌ لِظاهِرِه ([[25]](#footnote-25))، وهو الحديث الذي حَذَفَ راوِيهِ مِن سَنَدِه شَيْخَه الذي سَمِع منه ورَوى عن شَيخِ شَيْخِه أو مَن فَوْقَه، أو الحديث الذي حَذَف مِن سَنَدِه ضَعِيفٌ بين ثِقَتَيْن، أو وَصَف الرّاوِي شَيْخَه بِغَيْرِ صِفَتِه.

وسمّاه المحدِّثون المدَلّس لكونِ الرّاوِي لم يُسَمّ مَن حَدَّثَه فَأَخْفاه، أو لأنَّه أَوْهَم سَماعَه لِلحَدِيث ممَّن لم يحدّث به.

**والتَّدلِيسُ قِسمانِ:**

تدلِيس الإسناد، وتَدلِيس الشُّيوخ.

أوَّلاً: تدليس الإسناد:

هو كما قال البزّار وابن القطّان: أن يَرْوِيَ عَمَّن سَمِع منه ما لم يَسْمَعْه مُوهِماً أنَّه سَمِعَه منه، فَيَذْكُر الرّاوِي بعضَ الأَحادِيث نَقْلاً عن شيخٍ سَمِع منه غيرها، لكن هذه الأحادِيث بِالذّات لم يَسْمَعْها منه، ومع هذا فَيُحَدِّث بها عن شَيْخِه بِلَفْظٍ يُوهِم أنَّه سَمِعَها منه، كأن يقول: قال فلانٌ كذا أو عن فلان.

أمّا أن يأتي بِلَفْظ صَرِيحٍ في السَّماع كقولِه (سمعت) أو (حدثني) فَيَصِير كَذّاباً؛ لأنَّه يُصَرِّح بِالسَّماع ولم يَسْمَع.

مثال ذلك: ما رواه أبو عوانة، عن الأعمش، عن إبراهيم التَّيمي، عن أبيه، عن أبي ذر :(( أنَّ النَّبيَّ قال: فلان في النّار يُنادِي يا حَنّان يا مَنّان )) قال أبو عوانة: قلت للأعمش سَمِعْت هذا مِن إبراهيم؟ قال: لا، حَدَّثَني به حكيم بن جبير عنه، فالأعمَش هنا لم يَسْمَع هذا مِن إبراهيم، فَرِوايَتُه له عنه تَدْلِيس، ولَمّا سُئِل هل سَمِعْتَ منه قال: لا، وذَكَر الواسِطَة بينَه وبين إبراهيم، وهو حكيم.

ثانياً: تَدلِيس الشُّيوخ:

وهو وَصْف الرّاوِي لِشَيْخِه الذي سَمِعَ منه الحدِيثَ بِوَصْفٍ لا يُعْرَف بِه، مثل اسم أو كُنْيَة أو نَسَب أو نحو ذلك، كي لا يُعْرَف الشَّيْخ، وهذا فيه تَعْمِيَة وتَضييع لِلشَّيخ، والحديث بذلك يَصِير مَرْدوداً؛ لأنَّ في سَنَدِه مَجهول.

مثال ذلك: ما رواه أبو بكر بن مجاهد المقرئ، عن أبي بكر بن داود قال: حدَّثنا عبد الله بن أبي عبد الله فذَكَره بغير شُهْرَتِه.

حُكْم التَّدلِيس:

التَّدلِيس كلُّه مَذْموم وصاحِبُه آثِم؛ لأنَّه يُفْسِد الرِّوايَةَ ولا يُبَلَّغ على الوَجْه الأَكْمَل الذي يَطْمَئِنّ إليه السّامِع أو القارِئ.

الأسئِلَة:

1. عرِّف الحديث المعضَل لغةً واصطِلاحاً، ومَثِّل له بمثالٍ ووَضِّحْه.
2. إذا روى محمَّد بن شهاب الزّهري عن عمر بن الخطاب هل يكون السَّنَد مُتَّصِلاً ؟ وَضِّح ذلك.
3. إذا قال الرّاوي (عن رَجُلَيْن) مِن غيرِ الصَّحابَة فما نوع هذا السَّنَد ؟
4. وضِّح الفرق بين الحديث المنقطع والمقطوع.
5. عرِّف الحديث المدَلّس واذكُر صُوَر التَّدلِيس مع التَّمثِيل.
6. وَصْف الرّاوِي بغيرِ ما اشْتَهَر به مِن اسم ماذا يُطْلَق عليه ؟
7. ما الحَديث المرسَل لغةً واصْطِلاحاً، وما شَرْح التَّعرِيف ؟ مَثِّل له بمثالٍ ؟ ووَضِّح حُكْمَه.
8. ما شُروط قَبول المرسَل ؟ وما حُكْم مُرْسَل الصَّحابي ؟ وما صُوْرَته ؟
9. عرِّف الحدِيثَ المعَلَّق، ومِن أيّ جِهَة يكون الحذْف في المعَلَّق ؟ مَثِّل لِلمُعَلّق بمثالٍ، ووَضِّح وَجْه التَّعلِيق، وإذا قلت:(( قال رسول الله )) فَبِم تُسَمِّي هذه الرِّوايَة ؟
10. وَضّح حُكْم الأحاديث المعَلَّقَة بِصِيغَة الجزمِ مع بَيانِ سَبَب التَّعلِيق عند البخاري.
11. ما صِيَغ التَّمرِيض ؟ وما حكم الأحادِيث المروِيَّة بِصِيغَة التَّمْرِيض عند البخاري مع بيان أنواعِها ؟
12. يَذكُر البخاريُّ بعضَ الأحادِيث الضَّعِيفَة التي لا تَنْجَبِر، وذلك قليلٌ في صَحِيحِه، فما حِكْمَة إيرادِه لها ؟

القِسْم الثّالِث عَشَر: التَّحَمُّل والأَداء

التَّحَمُّل والأَداء

مِن شُروطِ الرِّوايَة أن يَتَحَمَّل الرّاوِي الحدِيثَ بِوَجْهٍ مِن وُجوهِ التَّحَمّل، بحيث يعرِف مصدَر الحديث وسنَدَه في رِوايته.

ومِن الأُمور التي خصَّ الله تعالى بها الأُمَّة وشَرَّفَها الإسناد، فلم تُشَرَّف أُمَّةٌ مِن الأُمَم بهذه الخصوصِيَّة، وإسناد الحدِيث مِن عَوامِل قَبولِه والاطمِئْنان إليه، قال ابن المبارك:(( الإسنادُ مِن الدِّينِ ولولا الإسنادُ لَقالَ مَن شاءَ ما يشاء )).

**تَعْرِيف التَّحَمُّل والأَداء:**

التَّحَمّل: أَخْذُ الطّالِب الحَدِيثَ عن الشَّيْخ.

والأداء: هو نَقْلُ الرّاوِي ما عِنْدَه مِن حَدِيثٍ إلى طُلّابِه.

ولِتَحَمُّل الحديث كيفيّات مخصوصَة تسمَّى بطُرُق التَّحَمُّل، يشتَرِك فيها الشَّيخ والطّالِب، ويُقال عنها بالنِّسبة للشَّيخ: طرق أداء.

وبالنِّسبة للطّالب: طرق تحمُّل، ولا تُعْتَمد الرِّوايَة إلّا بهذِه الطُّرق الثَّمانِيَة وهي:

أوّلاً: السَّماع مِن الشَّيخ:

وهو سماعُ الطالِب للحديث مِن لَفْظِ الشَّيخِ الذي يمليه، سواء أكان الشَّيخ يملِي مِن كتابه أو من حِفْظه، أو كان الشَّيخ يحدِّث بدون إملاء، وهذه الطَّريقة أعلى طرق الأداء وأدَقّها؛ لأنَّ الطالِب يسمَع الحديثَ مِن الشَّيخ مباشَرة، وهو أقوى مِن حَيث الضَّبْط والأَداء.

صِيَغ الأداء:

ويقول الطّالب عن روايته للحدِيث الذي سمعه مِن شيخه: (سمعت) إذا سمع وحدَه، و(سمعنا) إذا كان معه غيره عند سماعِه من الشَّيخ، وهذه لفظَة صرِيحة في السَّماع، وهي أفضَل صِيَغ الأَداءِ، أو يقول: (حدَّثني) أو (حدَّثنا) أو (أخبرني) أو (أخبرنا) أو (أَمْلَى عليَّ).

ثانياً: القِراءَة على الشَّيخ:

وهي أن يقرأ الطّالِب على الشَّيخ مِن كتاب أو مِن حِفْظِه، سواء أكان الشَّيخ حافِظاً أم لم يكن حافِظاً، وفي حالَة عَدم حِفْظ الشَّيخ، يشتَرط أن يكون معه أَصْله الذي فيه الأحادِيث، أو يمسِك أَصْل الشَّيخ واحِد ممَّن يثِق فيهم، وهذا الوَجْه يُسمَّى بِالعَرْضِ، وهو يلي السَّماع في المرتبة.

صِيغ الأداء بهذا الوَجْه:

ويقول الرّاوي إذا سمع بهذا الوجه: (قرأت على فلان)، أو (قُرِئ على فلانٍ وأنا أَسْمَع فَأَقَرَّ بِه)، أو (حدَّثنا قِراءَةً عليه)، أو (أخبرنا).

ثالثاً: الإجازَة:

وهي: إذْنُ الشَّيخِ لِلطّالِب أن يرويَ عنه جُزءاً أو كِتاباً دون سماعٍ مِن لَفْظِهِ أو قِراءَةً عليه، وهي أَقْسام:

1. إجازة معلوم لمعلومٍ: أن يجيزَ كتاباً مُعَيَّناً لِشَخْصٍ مُعَيَّن، فيقول مثلاً:( أجَزْتُك أن تروِي عنِّي كتاب التِّرمذي ).
2. إجازة معيَّن لمجهول: كأن يقول: أجَزت صحيح مسلِم لِمَن رَغِب في رِوايَتِه عنِّي.
3. إجازة مجهول لمعَيَّن: كأن يقول:( أَجَزْتُك أو أجَزْت لك أن تَروِي عنِّي مَسموعاتي) أي: كلّ ما سَمِعْتُه ورَوَيْتُه عن مَشايخي.
4. الإجازة العامَّة: كأن يقول:( أَجَزْت لِلمُسلمين أو لِلمَوجودِين ).

صِيَغ الأداء بها:

أجازني فلانٌ، أذِن لي فلان، حدَّثني فلانٌ إجازَة، أخبرني فلانٌ إجازَة، أنبأني فلان فيما أذِن لي في رِوايَتِه عنه.

رابعاً: المُناوَلَة:

وهي: إعْطاء الشَّيْخ لِلطّالِب كِتاباً أو شيئاً مِن مَروياته بيده ويقول للطّالب: هذا مِن مروياتي عن مشايخي، فإن اقترنت هذه المناوَلة بإذنِ الشَّيخ للطّالِب أن يروِي عنه هذا الكتاب أو هذا الجزء صَحَّت الرِّوايَة بها، وإن أعطاه ذلك مجرَّداً عن الإذنِ فلا تجوز الرِّواية بها عن الشَّيخ.

صِيَغ الأداء بها:

ناوِلني فلان، أنبأني أو أنبأنا فلان.

خامِساً: المُكاتَبَة:

هي: أن يكتب الشَّيْخ لِلطّالِب بخطِّهِ شَيْئاً مِن حَدِيثِه، أو يأمُر غيرَه أن يكتُبَ ذلك عنه، سواء أكان الطّالِب الذي يكتب إليه حاضِراً في المجلِس أو غائباً عنه، فإن كانت المكاتَبَة مَصحوبَةً بالإجازَة صَحَّت الرِّوايَة بها، وأمّا المجرَّدة عن الإجازة ففيها أقوال، الصَّحيح منها: جواز الرِّواية أيضاً، وصِيَغ الأداء بها، أن يقول: كتَب إليّ فلانٌ، أخبَرني فلانٌ.

سادِساً: الإعْلام:

وهو: إعلام الشَّيخِ الطّالِبَ أنَّ كِتاباً من الكتب – ويُسَمِّيه - مِن مَروياته عن شيخه فلان مِن غير أن يَأْذَن له في رِوايَتِه عنه، ويرى أغلَب العلماء جواز الرِّواية بها.

ومِن صِيغ الأداء بها:

أعلمَني فلان، آذنَني فلان، حدَّثني فلان فيما أعلَمَني به، أخبرني فلان إعلاماً.

سابعاً: الوصِيَّة:

هي: أن يُوصِي المحدِّث عند سَفَرِه أو قُرْبَ مَوْتِه لِشَخْصٍ مُعَيَّن بِكتابٍ أو أكْثَر مِن مَرْوياتِه فيقول: (أَوْصَيْت بِصَحِيح البخاري وهو مِن مَرْوياتي لِفُلانٍ بن فُلان).

صِيَغ الأداء بها:

أوصَى إليّ فلانٌ بكتابٍ فيه كذا، حدَّثني فلان فيما أوصَى به إليّ، أخبرني فلان وِصايَة.

ثامناً: الوِجادَة:

الوِجادَة في اللُّغة: الوجادة بِكَسْر الواو مَصْدَر وَجَد.

واصطِلاحاً: أن يجِدَ الطّالِب جُزْءاً مِن حديثٍ أو كتاباً بخطِّ شَيْخٍ مَنْسوباً إليه بإسنادِه، أو كُتِبَ بخَطّ مَن رواه عنه، سواء أكان مَن وَجَد ذلك مُعاصِراً لِكتابِه أو مُتَأخِّراً عنه، وجزم ابن الصَّلاح بوجوب العمل بالوِجادَة والرِّواية بها؛ ولأنَّه لو توقَّف العمل بها على الرِّواية لانْسَدَّ بابُ العَمَل بِالمنقول، وقد وَقَع في مُسْنَد الإمام أحمد قول ابنه عبد الله:( وَجَدْت بخطّ أبي حَدَّثنا فلان ) ويَسُوق الحديث.

صِيَغ الأداء بها:

وَجدْت، أو قرأت بخطّ فلانٍ، أو كتابه بخطِّه، ثم يسوق الإسناد والمتن، هذا إن وَثِقّ بأنَّه خَطّه، فإن شَكَّ في ذلك قال: عن فلان أو أَظُنّ أنَّه خَطّ فلان.

الأسئِلَة:

1. بيِّن فضل الإسنادِ وأهمِّيَّته ؟
2. ما معنى التَّحمُّل والأداء ؟
3. ما هو المراد بالسَّماع مِن لَفْظ الشَّيْخ ؟ ولمِ يقدِّم العُلماء إملاءَ الشَّيخ مِن كتابِه على التَّحدِيث مِن حِفْظِه ؟
4. اذكُر الفرقَ بين سمعت، سمعنا، وحدَّثني وحدَّثنا ؟
5. ما شرطُ القِراءَة على الشَّيخ في حالة عَدَم حِفْظِه ؟
6. ما معنى الإجازَة ؟ وما أَقْسامها ؟ وما صِيَغ الأَداء بها ؟
7. بم يُسَمّى إعطاء الشَّيخ الكتاب إلى الطّالِب ؟ مع قولِه هذا مِن مَروياتي ؟
8. ما معنى المكاتَبة في الرِّواية ؟ وما صِيَغ الأداء بها ؟
9. بم يسمىَّ قول الشَّيخ لِلطّالب:( هذا الكتاب مِن مَروياتي عن شيخي فلان )؟
10. إذا قال الشَّيخ:( أَوْصَيْت بِصَحِيح البخارِي لِفلان وهو مِن مَروياتي ) كيف نُسَمِّي هذا القَوْل ؟ وهل تجوز الرِّوايَة بمقتَضاه ؟
11. ما معنى الوِجادة؟ وما صِيَغ الأَداءِ بها ؟

القِسم الرّابع عشر: فِكْرَة مُيَسَّرَة عن تَخرِيج الأَحادِيث

تَخْرِيج الأَحادِيث:

**تَعرِيفُ التَّخرِيج:**

يُطلَق التَّخريج عن المحدِّثين على عِدَّة مَعانٍ منها:

1. إخراج الحدِيث لِلنّاسِ بِذِكْر رِجالِ إسنادِه.
2. عَزْو الحدِيث لِمَن رَواه مِن أصحاب الكتُب وأَئِمَّةِ الحديث.

**والتَّخْريج اصطِلاحاً:**

عَزْوُ الحدِيثِ إلى مَصادِرِه الأَصْلِيَّةِ ومَعْرِفَة دَرَجَتِه قُوَّةً وضَعْفاً.

قال المناوي في فَيْض القَدِير عند قول السّيوطِي:( وبالَغْتُ في تحرِيرِ التَّخرِيج).

(....بمعنى اجتَهْدتُ في تَهذِيبِ الأَحادِيث إلى مخرجها مِن أئِمَّة الحدِيث مِن الجَوامِع والسُّنَن والمسانِيد فلا أَعْزو إلى شَيءٍ منها إلّا بعد التَفتِيش عن حالِه وحالِ مخرجِه ولا أكتَفِي بِعَزْوِه إلى مَن ليس مِن أهله - وإن جلَّ - كعُظماء المفَسِّرين ) ([[26]](#footnote-26)).

**شَرْح التَّعرِيف:**

عَزْو الحَدِيث: إسنادُه وإضافَتُه لِمَن رَواهُ.

المصادِر الأصْليَّة: كُتُب أئِمَّة الحدِيث المعتَمَدَةِ التي هي الأَصْلُ والمرجِع في تخريج الأحاديث والتي لا يُعَوَّل في توثِيق الأحادِيث إلّا بالرُّجوع إليها، وهي كتُب الحدِيث الأصلِيَّة المشار إليها بقولِه:

الجوامِع: وهي الكتُب التي جُمِعَت فيها كلّ مَوضوعات الدِّين مرتَّبة على الأبواب مثل: الجامِع الصَّحيح للبخاري، والجامع الصَّحيح لمسلِم وجامِع التِّرمذي.

والسُّنن: الكتُب المشتَمِلة على أحاديث الأحكام مُرتَّبة على أبوب الفقه مثل: سنن أبي داود، وسنن التِّرمذي، وسنن النَّسائي، وسنن ابن ماجه، وسنن الدّارمي، وسنن الدّارقطني، وسنن البيهقي.

المسانِيد: ما جمع فيها مُسْنَد كلّ صحابي على حِدَه بدون تَرتِيب الأَحادِيث على الموضوعات مثل: مسنَد الإمام أحمد بن حنبل، ومسند أبي داود الطَّيالِسي، ومسند الفِرْدَوس وغيرها.

أقسامُه:

يَنْقَسِم التَّخرِيج إلى قِسْمَيْن:

1. تخرِيج إجْمالي: وهو عَزْو الحدِيث إلى مَصدَرِه مع ذِكْر الكتاب والصَّحابي الذي رواه، مثاله: حَدِيث:( سِبابُ المسْلِم فُسُوقٌ، وقِتالُه كُفْر ) هذا الحديث رواه البخاري، في كتاب الإيمان عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.
2. تخرِيج تَفْصِيلِيّ: وهو مَعرِفَة مَصْدر الحديث مثل البخاري، وقد يَرِد الحديث في أكثَر مِن مَصْدَر، ومَعرِفَة الكتاب كالرُّؤيا أو التَّعبِير ومَعرِفَة الباب، والجزء، ويكون التَّخرِيج أكثَر دِقَّة عند التَّرجَمَة لِرُوّاة الحدِيث والحكم على الحدِيثِ صِحَّةً وضَعْفاً، وذلك كحديث:( رُؤْيا المؤمِن جُزْء مِن سِتَّة وأربَعِين جُزءاً مِن النُّبُوَّة ).

وتخريجُه كما يلي:

هذا الحدِيث رواه البُخاري في صَحِيحه قال: حدثنا محمّد بن بَشّار، حدثنا غُنْدَر، حدَّثنا شعبة، عن قتادة، عن أنس بن مالك ، عن عبادة بن الصّامت  عن النَّبيِّ . الحديث.

وهو في كتاب التَّعبير:( باب: الرُّؤيا الصّالحة جزء مِن سِتَّة وأربعين جزءاً من النُّبوَّة) صحيح البخاري بشرحه فتح الباري )12/389)، برقم (6987)، المطبعَة السَّلفية، وأخرجه مسلم في كتاب الرّؤيا، شرح النَّووي (15/23) مِن طريق ثابِت البُناني عن أنس (المطبعة المصرية).

وأبو داود في كتاب الأدب، باب: ما جاء في الرؤيا (2/723)، برقم (5018)، والترمذي في كتاب الرؤيا، باب: أنَّ رُؤيا المؤمِن جُزْء مِن ستَّة وأربعين جزءاً مِن النُّبُوَّة (4/532)، برقم (2270، 2271) كلاهما مِن طَرِيق قتادة عن أنس عن عبادة (مطبعة الحلبي).

وسنن ابن ماجه (2/1282)ج، كتاب تعبير الرّؤيا، باب: الرُّؤيا الصّالحة يَراها المسلم أو تُرَى له، برقم (3893، 3894)، مِن طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس  (مطبعة الحلبي)، وأحمد في المسند (5/319) عن طريق شعبة عن قتادة عن أنس  (مطبعة بيروت).

سنَد الحدِيث:

1. محمَّد بن بشّار بن عثمان أبو بكر العبدي مولاهم، الحافظ قال الذَّهبي: وثَّقه غير واحد، توفي سنة 252هـ.
2. غُنْدَر: وهو محمَّد بن جعفر الهذلي مولاهم البصري الحافِظ، كان مِن أصحّ الناسِ حَديثاً توفي سنة 193هـ.
3. شعبة بن الحجّاج بن الورد العَتَكِي الحافِظ، ثَبْت حُجَّة توفي سنة 160هـ.
4. قَتادَة بن دعامَة أبو الخطاب السَّدوسي الحافِظ المفسر ثقة توفي سنة 118هـ.
5. أنس بن مالك صحابي جليل .
6. عبادَة بن الصّامِت صحابي جليل .

ونظراً لأنَّ الصَّحابة عدولٌ بتعديلِ الله لهم، فلا يحتاجون إلى تعديلٍ مِن أَحَدٍ، قال تعالى: (سورة الفتح الآية: 18).

وقال تعالى: ﱡﭐ ﱁ ﱂ ﱃ ﱄ ﱅ ﱆ ﱇ ﱈ ﱉ ﱊ ﱋ ﱌ ﱍ ﱠ (التَّوبة الآية: 100).

وقال :(( خيرُ القُرونِ قَرْني )). (صحيح البخاري).

**الحكم على الحديث:**

الحديث بهذا الإسناد صَحيح، وذكره السُّيوطي في (الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة) كما نصَّ الزّرقاني والمناوي على تَواتره.

طُرُق التَّخرِيج:

التَّوَصُّل إلى تخريج حَدِيث ومَعْرِفَة مَصادِرِه يَتِمّ بِطُرُقٍ خَمْسَة، وهي:

1. تخريج الحديث عن طريق مَعرِفة مَوضوعِه وما يشمَل عليه مِن معانٍ.
2. تخريج الحديث عن طَريق الرّاوي الأَعْلى له.
3. تخريج الحديث بحسَب أوَّل كَلِمة منه.
4. تخريج الحديث اعتِماداً على كَلِمَة أو جُمْلَة ورَدَت فيه.
5. تخريج الحديث على أساس سِمَة أو صِفَة يمتازُ بها.

ونوضِّح ذلك فيما يلي:

**أوَّلاً: تَخريج الحديث بِحَسَب مَوْضوع الحَدِيث:**

وقد يُسمَّي بعضهم هذه الطَّريقة بالحاسّة الحدِيثِيَّة؛ إذ إنَّ الباحِثَ المتَمَرِّس عند قِراءَتِه لِلحَديث ومَعرِفَة موضوعِه يَسْتَطِيع عن طرِيق حاسَّتِه الحديثِيَّة التي تُفِيده أنَّ هذا الحدِيثَ مَوضُوعه كذا، فيكون في كتاب كذا - الصَّلاة - أو الصَّوم مثلاً، وفي باب كذا.

وهذه طَرِيقَة القُدامى الذين استفادوا بكثرة قراءتهم للحديث واطِّلاعهم على المصنَّفات ومعرِفة طُرقها في التَّبويب ووَضْع الأحاديث في أماكِنها، فيستطيع القارئ للحديث بعد معرِفة موضوعِه الذي يدور حولَه أن يقول هذا الحديث في كتاب كذا، وقد ينصّ على الباب أيضاً، ولا بدَّ لِمَن يخرِّج على أساسِ هذه الطَرِيقَة أن يتحَقَّق مِن الآتي:

1. معرِفة موضوع الحديث والمسائِل التي يشتَمل عليها بدِقَّة، فقد تشتمل فقراته على مَسائل في كتاب الصَّلاة، والزكاة، أو الجهاد، فَيُراجِع هذه الكتب في مَصادِرها.
2. معرفة المصادِر الحديثيَّة التي صَنَّفَت الأحاديث على أساس الموضوعات، فتَجْمَع أحاديث الصَّوم مثلاً في كتاب الصَّوْم وتُقَسِّمُه إلى أبواب، وأحاديث الجهاد في كتاب الجهاد، وهكذا.
3. البحث عن الحديث بدقَّة تامَّة في الكتاب والأبواب التي يُتَوَقَّع وُجودُه فيها.
4. إن لم يجِده يعيد النَّظَر في الحديث فَلَعَلَّه يُشِير إلى مَسألَة دَقِيقَة وُضِع بِسَبَبِها في كتاب وباب غير الذي يَتَوَقَّعه.

مثال ذلك: حديث عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله : (( يحرُم مِن الرَّضاع ما يحرُم مِن الوِلادَة )).

فعند قراءة هذا الحديث ولأوَّل وَهْلَة نراه يتكلَّم عن الرَّضاع وأنَّه يحرُم به ما يحرُم عن طَرِيق الوِلادَة، ومِن الممكن تخريج هذا الحديث على أساس الحاسة الحديثِيَّة، أو باعتبار موضوعه فنَتَّجِه إلى المصادر المصنَّفة على الأبواب ونَبْحث عنه في كتاب الرَّضاع، وفي الباب الذي يبحث موضوع الحديث، وأنَّه يحرُم بِالرِّضاع ما يحرم مِن النَّسَب، فنَجد الحديث كما توقَّعنا، ولربما ورد الحديث في كتاب النِّكاح؛ لأنَّ الولادة والرَّضاع ناتجان عن النِّكاح، وقد نجده في كتاب الشَّهادات؛ لأنَّ الرَّضاعَة تثبت بشَهادَةِ المرضِعَة وغيرِها ممَّن رآها تُرْضِع، وبالبحث تبيَّن أنَّ الحديث رواه البخاري في كتاب الشَّهادات (باب: الشَّهادة على الأنساب) وفي النِّكاح، باب: وأمهاتكم اللّاتي أرضَعْنَكُم، ورواه مسلم في كتاب الرّضاع، (باب: يحرم مِن الرَّضاعَة ما يحرم مِن الوِلادَة)، ورواه النَّسائي في كتاب النّكاح، (ما يحرم مِن الرِّضاع).

أهمّ مَصادِر هذه الطَّريقة:

يُساعِدنا في هذه الطَّريقة كلّ ما صُنِّف على الأبواب والموضوعات مِن كتب الحديث مثل:

1. الجامع الصَّحيح: لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري.
2. صحيح الإمام مسلم: لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري.
3. سنن الترمذي: لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة التّرمذي.
4. سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث بن إسحاق السّجستاني.
5. سنن ابن ماجه: أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني.
6. سنن النسائي: أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النَّسائي.
7. سنن الدّارقطني: أبو الحسن علي بن عمر الدّارقطني.

والكتب المصنَّفة على الأبواب كثيرة سِوى ذلك.

**ثانياً: عن طريق مَعْرِفَة الرّاوِي الأعلى لِلحَدِيث:**

التَّخريج عن طريق مَعرِفة الرّاوي الأعلى للحديث - الصَّحابي أو التّابعي، إذا عرف الباحِث راوِي الحديث عن النَّبيّ إذا كان الحديث مَرفوعاً وهو الصَّحابي، أو مَعرِفَة التّابِعي إذا كان الحديث مَوقوفاً - مع التَّحقِيق مِن النَّصّ الذي يريد أن يخرِّجه؛ أمكنَه الحصول على الأحادِيث بالبحث في الكتب التي رَتَّبَت الأحادِيثَ على حسب المسانيد، وهي كتب المسانيد وكتب الأطراف، وتعرف بالمسانيد ثم الأطراف.

1. المسانِيد:

المسانيد: جمع مسند، وهو الكتاب الذي يجمَع أحاديث الصَّحابة بحيث تكون أحاديث كلّ صحابي مستَقِلَّة عن غيرها.

ولا يشترط ترتِيبها على حسب الموضوعات، بل قد نجد حديثاً في الصِّيام بجوار حديث في الجهاد وهكذا، فالمسنَد يهتَمّ فقط بجمع أحاديث الصَّحابي في موضع واحِد بغضِّ النَّظَر عن موضوع كلّ حديث، وذلك مثل مسند الإمام أحمد، ومسند الحميدي، ومسند الطَّيالسي، ومسند عبد بن حميد، وغيره.

فإذا أرَدنا أن نخَرِّج حَدِيثاً مِن مُسْنَد أَحْمَد نَعْرِف الصَّحابي أو الصَّحابية ونأتي بمسْنَدِه في هذا الكتاب ونقرأ الأحاديث التي رواها الصَّحابي حتى نجِد الحَدِيثَ الذي نبْحَث عنه.

مِثال ذلك: حَدِيث رواه الإمام أحمد عن أمّ سلَمة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله : ((أَصْلِحي لنا المجلِسَ؛ فإنَّه يَنْزِل مَلَكٌ إلى الأَرْضِ لم يَنْزِل إليها قَط)).

عند تخرِيج هذا الحديث أحضَرنا الجزء الذي فيه مُسنَد أمّ سلَمة رضي الله عنها وهو الجزء السّادِس، ثم فتَحْنا هذا الجزءَ على مُسنَدِها وأخَذْنا نقرأ في أحادِيثها حتى وَجَدنا الحديثَ الذي نبحَث عنه في الجزء والصَّفحَة بِسُهولَة.

1. الأطراف: جمع طَرَف، وهو الجُزء مِن الحديثِ الدّالّ على بَقِيَّتِه، وكُتُب الأطراف التي رَتَّب أصحابها أطرافَ الحديث فيها على مَسانِيد الصَّحابة مع تَرتِيب الصَّحابَة – غالباً - على حروف الهِجاء، وأهمّ كتب الأطراف (تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف) للمِزِّي المتوفى سنة 742هـ، (وإتحاف المهَرة بأطراف العشرة) لابن حجر العسقلاني المتوفى سنة 852هـ، (أطراف المسانيد العَشَرة) لأبي العباس البوصيري المتوفى سنة 840هـ، (ذَخائِر المواريث في الدّلالَة على مَواضِع الحديث) لعبد الغني النّابلسي المتوفى سنة 1143هـ ([[27]](#footnote-27)).

**ثالثاً: التَّخرِيج بِحَسَب أَوَّل لَفْظَةٍ مِن مَتْنِ الحَدِيث:**

وتعتبر هذه الطَّرِيقَة مِن أَسْهَل طُرُقِ التَّخرِيج؛ إذ يكفي الباحِث أن يعرِفَ أوَّل لَفْظَةٍ مِن مَتْن الحدِيث ثم يَبْحَث عن الحديث في الكتُب التي رَتَّبَت الأَحادِيثَ تَرْتِيباً هِجائِيّاً.

فتَرتِيب الأحادِيث على حسَب أوَّل كَلِمَة في المتن، وتقدّم ما بدئ بالهمزة ثم ما بدئ بالباء...إلخ.

وقد صُنِّفت في هذا المجال كتب قديمة وأخرى حديثة كلّها تفيدُ الباحِث وتَدُلُّه على الحدِيث بلا عناء، فيكشف الباحِث أوَّل كَلِمَة في الحرف المناسِب، فإن كانت هي جزء الحديث التي يبحث عنه وإلّا بحثَ في التي قبلها والتي بعدَها حتى يعْثُر على اللَّفظَة التي هي جزء مِن الحديث الذي يَقْصِده.

\* الكتب المفيدة في هذا المجال: الجامع الصغير للسُّيوطي، فيض القدير للمناوي، والفتح الكبير في ضَمّ الزِّيادَة إلى الجامع الصَّغِير للنَّبهاني، ومنها:

أولاً: الكتب المصنَّفة لِلدَّلالَة على الأحاديث المشتَهِرَة على الألسِنة منها:

1. (المقاصِد الحسنة في بيان كثير مِن الأحاديث المشتهرة على الألسِنة) للإمام شمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمن السَّخاوي المتوفى سنة 902هـ، وتبلغ أحاديث هذا الكتاب 1356حديثاً.
2. (كَشْف الخَفَاء ومُزِيل الإلباس عمّا اشتَهَر مِن الحديث على ألسِنَة النّاس)، لمؤلِّفه إسماعيل بن محمَّد العجلوني الجراحي المتوفى سنة 1162 هـ وهذا الكتاب يعتبر تَلخِيصاً لكتاب المقاصِد الحسَنَة لِلسَّخاوي، وقد أضاف إليه عدَداً مِن الأحاديث حتى بلغت جملة ما فيه 3254 حديثاً.
3. (تميِيز الطَّيِّب مِن الخَبِيث فيما يَدُور على ألسِنَة النّاسِ مِن الحديث) لمؤلِّفه عبد الرَّحمن بن البَدِيع الشَّيباني المتوفى سنة 944هـ.

ثانياً: الفَهارِس التي وَضَعها المعاصِرون منها:

1. (هداية البارِي إلى ترتيب أحادِيث البخاري) لعبد الرَّحيم بن عنبر الطَّهطاوي، رتَّب في أحادِيث (التَّجرِيد الصَّريح لأحاديث الجامع الصَّحيح) وهو مختَصر لصحيح البخاري.
2. (فهرس صحيح مسلم) لمحمد فؤاد عبد الباقي، رتَّب فيه أحاديثه على حسب الحروف الهجائية.
3. (فهرس موطأ مالك) لمحمد فؤاد عبد الباقي، رتَّب أحادِيثه كسابقه.
4. (فهرس سنن ابن ماجه) لمحمَّد عبد الباقي، أيضاً رتَّب فيه الأحاديث القوليَّة.
5. (التَّيْسِير في تَرتيب أحادِيث الطَّبراني في المعجَم الصَّغِير) لمبارك بن مصبح المعازمي، ولقد سَهَّل هذا الفهرس البحث عن الأحاديث في المعجم الصَّغِير للطبراني.
6. (فهرس جامِع بَيان العِلْم وفَضْله) لابن عبد البر، رتَّبه على حروف الهجاء عبد العزيز بن محمد السَّدحان.
7. (إيقاف الأخبار على أحادِيث مُشْكل الآثار) للإمام الطَّحاوِي رَتَّبَه على حروف المعجم نَبِيل بن منصور البصارة، إليك بعض الأحاديث وأماكنها في هذه الفهارس:
8. فإذا أردنا أن نخرج حديثاً من صحيح الإمام البخاري أوله:( بَيْنَما رَجُلٌ يمشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ على الطَّرِيق فأخَذَه، فَشَكَر اللهُ له فَغَفَرَ له).

بحثنا عنه في حروف (الباء) فنجد الجملة الأولى من الحديث في فهرس هداية الباري مع ذكر راوي الحديث وهو أبو هريرة .

1. وكذلك بالبحث عن حديث:( رَبّ أَعِنّي ولا تُعِنْ عَلَيَّ ). (رواه أبو داود).

نجد (فهرس أحاديث وآثار وسنن أبي داود) أرشَدنا أنَّه مَروِي عن ابن عباس  برقم 510، وهو في الجزء الأول (كتاب الصَّلاة)، (باب: ما يقول الرَّجُل إذا أسلم)، ولفظُه كامِلاً:( رَبّ أعنِّي ولا تُعِن عَلَيَّ، وانصُرني ولا تَنْصُر عليَّ، وامْكُرْ لي ولا تمكُر عَلَيَّ، وانْصُرني على مَن بَغَى عَلَيَّ، اللَّهم اجعَلني لك شاكِراً، لك ذاكِراً، لك راهِباً، لك مطواعاً، إليك مخبِتاً ([[28]](#footnote-28)) أو مُنِيباً، رَبّ تَقَبَّل تَوْبَتي، واغْسِل حَوْبَتِي، وأَجِب دَعْوَتي، وثَبِّت حُجَّتي، واهْدِ قَلْبِي، وسَدِّد لِساني، واسْلُل سَخِيمَة ([[29]](#footnote-29)) قَلْبِي ).

1. وبالبحث عن حديث (الأيِّم ([[30]](#footnote-30)) أولى بِنَفْسِها مِن وَلَيِّها) نجِده في (مفتاح السُّنَن) لابن ماجه الذي بَوَبَّه ورَقَّمَه محمَّد فؤاد عبد الباقي برقم 1870 تحت المعرَّف بالألف واللّام، وبالبحث عن هذا الرَّقم في الكتاب نجِده في الجزء الأوَّل كتاب النِّكاح، (باب: استِئْمار البِكْر والثَّيِّب) عن ابن عباس  ولَفْظُه:( الأَيِّم أَوْلى بِنَفْسِها مِن وَلِيِّها والبِكْر تُسْتَأْمَر ([[31]](#footnote-31)) في نَفسِها) قيل: يا رسولَ الله، إنَّ البِكْر تَسْتَحِي أن تَتَكَلَّم، قال :(( إذْنها في سُكوتها)) (1/601).

**رابعاً: التَّخرِيج بِحَسَب لَفْظَة مِن الحَدِيث لا تُسْتَعْمَل بِكَثْرَة:**

إذا كان الباحث مُلِمّاً بألفاظ الحديث فيَمكِنُه تخرِيجه عن طرِيق أَخْذ كَلِمَةٍ منه لا تُسْتَعْمَل بِكثرَة ويَبْحَث عنها، فقد يجدها ضِمْن كَلِمات (المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النَّبويّ).

هذا المعجم رتَّبه مجموعَة مِن المستشرقين منهم الدكتور أرندجان ونسنك، أستاذ اللُّغة العربية بجامعة ليدن، وقد قام بنشر هذا الكتاب بمدينة ليدن بهولندا سنة 1939م، كما شارك في إخراجه ونشره الشَّيخ محمَّد فؤاد عبد الباقي - يرحمه الله - ويقع هذا المعجم في سبعة مجلَّدات، وقد فهرس ألفاظ الحديث لتِسْعَة كتب، رتَّب كَلماتها التي يقلّ استِعمالها على حروف المعجَم، وهذه الكتب هي: صحيح البخاري، صحيح مسلم، سنن أبي داود، سنن التّرمذي، سنن النّسائي، سنن ابن ماجه، موطَّأ مالك، مسند أحمد، سنن الدّارمي.

وها هي رموزه للكتب التي خرج منها:

(خ) للبخاري، (م) لمسلم، (د) لأبي داود، (ت) للترمذي، (ن) للنسائي، (جه) لابن ماجه، (دي) للدارمي، (حم) لأحمد بن حنبل.

مثال للتَّخريج من المعجم المفهرس: حديث ( عَرَّسَ رسولُ الله بأولات الجيْشِ ومَعه عائِشَة) أورَدَه صاحِب المعجم في ماده (عرس) (4/175) وقال ما نَصُّه:

(د) الطَّهارَة: (121).

(ت) طهارَة: (196).

(حم) 4/ : (264).

توضِيح:

عرَّس قال في المصباح المنير: (عرَّس) إذا نَزَل المسافِر آخِرَ اللَّيلِ لِيَسْتَرِيحَ وَقْتاً ثم يَرْحَل.

(د) رمز لأبي داود في السُّنَن (الطَّهارَة) أي: كتاب الطَّهارة 121 رقم الباب.

(ت) للترمذي في سننه كتاب الطَّهارة 196 رقم الباب.

(حم) أحمد في المسنَد، جزء 4 ص 264.

ويُلاحَظ: أنَّ الرَّقْم الذي يَذْكره هذا الكتاب لِكُلّ مِن البخاري، وأبي داود، والتِّرمِذي، والنَّسائي، وابن ماجه، يُشِير إلى رقم الباب، أمّا في مُسلِم والموطّأ فإنّه يُشِير إلى رَقْم الحدِيث، وأمّا في مسنَد الإمام أحمَد فإنَّه يُشِير إلى رَقْم الجزء والصَّفحَة مميِّزاً رَقْم الجزءِ برقمٍ كبير والصَّفحَة بَرِقم صَغِير.

**خامِساً: التَّخرِيج على أساس سِمَة غالِبَة على الحديث أو صِفَة يَمْتاز بها:**

**قد يُوصَف الحديثُ بِوَصْف يميِّزه عن غيرِه أو يَدخل تحت نَوْع مِن الأحادِيث، ويكون هذا النَّوع قد صُنِّفَت فيه كتب خاصَّة به مثل: الحديث القُدسي، أو المسلَسْل، أو المنسوخ، أو الموضوع، أو المرسَل، فإذا أراد الباحِث تخرِيجَ حَديث يَغْلب عليه وَصْف مِن هذه الأوصاف اتَّجه إلى الكتب المصَنَّفَة في هذا النَّوع لِلبَحْث عنه، ونَذْكُر بعض الكتُب المصَنَّفَة في أنواع خاصَّة مِن الحدِيث على جِهَة الإجْمال:**

أوَّلاً: في الحديث القُدْسي: **صُنِّفَت كتبٌ في الحديث القُدُسِي منها:**

1. **(الإتحافات السّنِيَّة بالأحاديث القُدُسِيَّة) لِلحافِظ عبد الرَّؤوف المناوي، ويَشْتَمِل هذا الكِتاب على 272 حَدِيثاً رَتِّبَت على حُروفِ الهِجاء ومِن السَّهْل عند مَعْرِفَة أوَّل كَلِمَة مِن الحديث الكَشْف عنه في هذا الكِتاب.**
2. **(الإتحافات السّنيَّة في الأحاديث القُدسِيّة) لِلمَدني، وقد جمعت أحادِيثه مِن جَمْع الجَوامِع والجامِع الصَّغِير والدّرّ المنثور، وهذه الثَّلاثَة لِلسُّيوطِي، وكنوز الحقائِق لِلمُناوِي، ويَشْتَمِل الكتاب على 863 حَدِيثاً.**
3. **(الأحادِيث القدسِيّة) طبعة المجلس الأعلى للشُّؤون الإسلامِيَّة بمصر، تأليف لجنة مِن العلماء وتبلغ أحاديثه 400 حدِيث جُمِعَت مِن سَبْعَة كتُبٍ، وهي: صحيح البخاري، وصحيح مسلم، موطّأ مالك، سنن أبي داود، سنن التِّرمذي، سنن النَّسائي، سنن ابن ماجه، وقد رُتِّبَت أحاديث هذا الكتاب على أساس الموضوعات وشُرِحَت شَرْحاً مُوجزاً.**

ثانياً: في الحديث المسلَسل:

**إذا كان الحديث مُسَلْسَلاً وهو الذي تَتابع رُوّاتُه على صِفَةٍ واحِدَةٍ أو حالَةٍ واحِدَة، كلّ واحِدٍ مِن رِجالِ الإسناد يرويه بها، كحديث أبي داود عن معاذ بن جبل أنَّ النَّبيَّ قال له:(( يا مُعاذ إني أُحِبُّك فَقُل دُبُرَ كلّ صَلاةٍ: اللَّهمّ أَعِنِّي على ذِكْرِك وشُكْرِك وحُسْن عِبادَتِك ))، فقد التَزم رُوّاته ذِكْر قولِه:( إني أُحِبُّك فَقُل ) فكان كلّ واحِد مِن روّاته يقولها لِمَن يَرْوِي له الحديث، فصار مُسَلْسلاً بها، ومِن الكتب المؤَلَّفَة في الحديث المسَلْسَل ما يلي:**

1. **المناهِل المسَلْسَلَة في الأحاديث المسَلْسَلَة لمحمَّد عبد الباقي الأيوبي - يرحمه الله - وهو أكبر الكتب المصَنَّفَة في الأحاديث المسلسلة، ويشتَمِل على 212 حديثاً.**
2. **المسَلْسَلات الكبرى لِلسُّيوطِي، ويَشْتَمِل على 85 حديثاً.**
3. **الأحاديث المسلسَلة للإمام السَّخاوي.**

ثالثاً: في الحَديث المُرسَل:

**المرسَل اصطِلاحاً: هو ما سَقَط مِن آخِر إسنادِه مَن بَعْد التّابِعِي، وصُورَتُه: أن يقول التّابِعِي (سواء كان صغيراً أو كبيراً) : قال رسول الله : كذا أو فعل كذا.. وهذا صورة المرسَل عند المحدِّثين([[32]](#footnote-32))، وألِّفَت كتبٌ في الأحاديث المرسَلَة والمقطوعة منها:**

1. **المراسيل لأبي داود، وهو كتاب صغير الحجم يَشْتَمِل على عَدَدٍ مِن الأحاديث المرسَلَة.**
2. **المراسيل لابن أبي حاتم.**
3. **جامع التَّحصِيل لأحكام المراسيل للحافظ خليل كيكلدي العلائي، وقد اشتمل على أنواع الحديث المنقطع وأسماء المدلِّسِين والأسانيد المنقطعة.**

رابعاً: في الحديث الموضوع:

**إذا كان الحديث الذي يراد الكشف عنه تبدو عليه ملامح الوضع أو قيل فيه ذلك، يبحث عنه في كتب الموضوعات، ومنها:**

1. **(الموضوعات من الأحاديث المرفوعات) وهو كتاب الأباطِيل لأبي عبد الله الحسين بن إبراهيم الجوزقي المتوفى سنة 543هـ.**
2. **(الموضوعات الكبرى) لأبي الفرج عبد الرَّحمن بن علي الجوزي، وهذا كتاب قد انتقَده العلماء بأنَّه يشتَمِل على الضَّعيف والحسَن، كما ذكرت فيه بعض الأحاديث وهي صَحيحة.**
3. **(اللآلئ المصنوعَة في الأحاديث الموضوعة) للحافظ جلال الدِّين السّيوطي تعَقَّب فيه ابن الجوزي فيما تساهَل فيه واختَصَره، وزادَ على ما ورد في كتاب تاريخ ابن عَساكِر، ومسند الفردوس للدَّيلَمي، ومصنَّفات عبد الله بن محمَّد المقلب بأبي الشَّيخ الأصبهاني.**
4. **(تَذْكِرَة الموضوعات) لأبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي.**
5. **(الفَوائِد المجمُوعَة في الأحادِيث الموضوعَة) للقاضي أبي عبد الله محمَّد بن علي الشَّوكاني المتوفى سنة 1255هـ.**

الأسئِلَة:

1. **يُطلَق التَّخريج عند المحدِّثين على عِدَّة معانٍ وَضِّحها.**
2. **اذكُر تَعرِيف التَّخريج اصطِلاحاً مع شرحِه.**
3. **ما المراد بالمصادِر الأصليَّة ؟ وما معنى الجوامِع والسُّنن والمسانِيد ؟**
4. **كيف نخرِّج الحدِيثَ تَخريجاً تفصِيلِيّاً ؟ وما مِثالُه ؟**
5. **مِن طُرق التَّخرِيج طَرِيقَة الحاسَّة الحدِيثِيَّة أو التَّخرِيج على أساس موضوع الحديث، لِمَن تَتَيَسَّر هذه الطَّرِيقَة وما شروطها ؟ وما أهمّ مَصادِرها ؟**
6. **ما المراد بكتب الأطراف ؟ وفي أيّ نوعٍ من التَّخريج تفيدنا هذه الكتب ؟ وما نوعها؟**
7. **لِمَن كتاب (إتحاف المهَرة بأطراف العشرة) ؟ وما المراد بالعَشَرة ؟**
8. **اذكُر ثلاثةً مِن كتُب التَّخرِيج المشهورة على الألسِنَة ؟**
9. **رَتَّب أحَد العلماء صحيح مسلم على الحروف الهجائِيَّة فَمَن هذا العالم ؟**
10. **ما طَرِيقَة تخرِيج الحدِيث على أساس أوَّل كَلِمَة ؟**
11. **عرِّف بكتاب (المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النَّبوي) وفي أيّ طريقَة مِن طُرق التَّخريج يُساعِدنا هذا الكتاب ؟**
12. **كتاب الأحاديث القدسِيَّة، الذي طبعه المجلس الأعلى للشّؤون الإسلاميَّة يُستَفاد منه في إحدى طرق التَّخرِيج، ما هذه الطَّرِيقَة ؟ وما عَدَد أحاديث الكتاب ؟ وما الكتب التي جُمِعَت منها تلك الأحادِيث ؟**
13. **اذكر ثَلاثَة كُتُب أُلِّفَت في الحديث المرسَل، وتَكَلَّم عن واحِدٍ منها.**

القِسْم الخامِس عشر: التَّعرِيف بأهَمّ كُتُب الحَدِيث

التَّعْرِيفُ بأهَمِّ كتُبِ الحَدِيث

**اهتَمَّ علماءُ الأُمَّةِ سَلَفاً وخَلَفاً بالحديث النَّبوِيّ الشَّرِيف فسارعوا إلى توثِيقه وضَبْطِه، سواء أكان ذلك قولاً له أم فِعلاً أم تقرِيراً أم صِفَة، وصنَّفوا كتُباً كثيرة بعضها خُصِّص لِلصَّحيح، ويشتَمِل البعضُ الآخر على الصَّحِيح والحسَن وغيرِه، ومِن أهمّ تلك الكتب ما يلي:**

مُوَطَّأ الإمام مالِك:

**المؤلِّف: هو الإمام مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر الأَصبحي، أحَد الأئِمَّة الأربعة وإمام دار الهجرَةِ، وُلِدَ رَحِمَه اللهُ تعالى في المدِينَة النَّبوِيَّة سنَة 93هـ وأدرَك خِيار التّابعين، مثل: سعيد بن المسيِّب، وعُروة، وحُميداً، وسالماً، والقاسِم، والزُّهري، ونافِع مولى ابن عمر، وسمِع منهم، وكان إماماً في السُّنَّة والحديث، قال يحيى بن معين: مالك أمِير المؤمنين في الحديث، توفي رحمه الله سنة 179هـ.**

**سبَب تَدوينِه لِلمُوطَّأ:**

**دوَّنَ الإمامُ مالك الموطأ وتَوَخَّى فيه القَوِيَّ مِن حديث أَهْل الحِجاز ومَزَجَه بِأقوالِ الصَّحابَة وفتاوى التّابِعين، ومَن بَعْدَهم، ويُقال: إنَّ أبا جعفر المنصور الخلِيفَة العبّاسِي قابَل الإمام مالك حين ذهب إلى الحجِّ وطلبَ منه أن يثبت ما عنده ما فقه وعلم في الكتاب.**

**وقال له: ضَع لِلنّاس كِتاباً أحمِلُهُم عليه، وجنِّبه شَدائِد عبد الله بن عمر ورُخَص عبد الله بن عبّاس، وشواذّ عبد الله بن مسعود، فَوَضَع لِلنّاس كتاب الموطأ، ولكنَّه أبى أن يحمِل النّاسَ على الأَخْذِ به.**

**لم سمّاه بالموطأ ؟**

**سئِل أبو حاتم الرّازي عن موطأ مالك لم سمي بالموطّأ ؟ فقال: شيءٌ قد صَنَّفه ووَطَّأه لِلنّاس حتى قيل: موطأ مالك ([[33]](#footnote-33))، وقال الإمام مالك: عَرَضْت كتابي هذا على سَبْعِين فَقِيهاً مِن فُقَهاءِ المدِينَة فَكلُّهُم واطَأني عليه، فَسَمَّيْتُه الموطَّأ.**

**دَرَجَة أحادِيث الموطَّأ:**

**ألَّف الإمام مالك الموطَّأ في أربعين سنَةً، وكان قد اشتمل على تسعة آلاف حديث، وقيل: عشرة، فلم يزَل يُهَذِّبْه ويُنَقِّي أَحادِيثَه حتَّى وَصَلَت سبعمائِة حَدِيث، وقد أثنى العلماء على الموطأ خيراً فقال أبو بكر العربي في شرح التِّرمذي: الموطَّأ هو الأصل الأوَّل واللُّباب، وكتاب البخاري هو الأصل الثاني في هذا الباب.**

**وكذلك قال الشّافِعِي: ما على ظَهَر الأرضِ كتابٌ بعد كتاب اللهِ أَصَحّ مِن كتاب مالك، وكان ذلك القول من الشّافِعِي قبل وُجود البخاري ومسلِم، والحقيقة أنَّ الموطَّأ قد اشتمل على الصَّحِيح والحسن والمنقَطِع.**

**شروح الموطَّأ:**

**للموطَّأ عدَّة شروح منها:**

1. **التَّمهيد لما في الموطَّأ من المعاني والأسانيد: للإمام أبي عمر يوسف بن عبد البر النَّمري، المتوفى سنة 463هـ ويقع في عِشرين جزءاً.**
2. **تنوِير الحوالِك شرح موطأ الإمام مالك: للإمام جلال الدين عبد الرحمن السُّيوطي، المتوفى سنة 911هـ ويقع في جزأين.**
3. **شرح الزّرقاني: للعلّامة محمَّد بن عبد الباقي الزّرقاني المصري المالكي المتوفى سنة 1014هـ ويقع هذا الشَّرح في ثلاثة أجزاء متوَسِّطة.**

مُسنَد الإمام أحمَد بن حنبل:

**المؤلِّف: إمام أهل السُّنَّة أبو عبد الله أحمد بن حنبل بن هلال الشَّيباني المروزي، ولد ببغداد سنة 164هـ، كان آيةً في الحفظ والضَّبط، ومعرِفَة عِلَل الرِّجال، وعِلَل الحديث حتى اعتَبَره العلماء أمير المؤمنين في الحديث.**

**قال ابن حبّان: كان فقيهاً مُتْقِناً مُلازِماً لِلوَرَع الخفِي محافِظاً على العبادة الدّائمة أعان الله به أمة محمد ، وذلك أنَّه ثبت على المحنَة وبَذَل نَفْسَه حتى ضرب بِالسِّياط فَعَصَمَه الله مِن البِدْعَة وجعله إماماً يُقْتَدَى به، وقال إبراهيم الحربي:( كأنَّ اللهَ جمَع له علم الأوَّلِين مِن كلّ صِنْفٍ ).**

**وروى عنه البخاري ومسلم وأبو داود، وابن مهدي، ووكيع بن الجراح، ويحيى بن سعيد القطّان، وعلي بن المديني، وابناه صالح وعبد الله، وغيرهم، وتوفي رحمه الله سنة 241هـ.**

**كتابُه المسند:**

**مُسْنَد الإمام أحمد بن حنبَل يَشتَمِل على عدَد من مَسانيد الصَّحابة يبلغ 905 تسعمائة مسند وخمسة مَسانيد، ابتدأها بالخلفاء الأربعة رتَّبهم حسب الأفضلِيَّة، وذكر بعد ذلك بقيَّة العشرَة المشهود لهم بالجنَّة، ثم رتَّب مَسانيد الصَّحابَة بعد ذلك على حَسَب سَبْقِهِم إلى الإسلام، وعلى حَسب البُلْدان.**

**ومُسنَد الإمام أحمد يَعْتَبِر أَجْمَع كتاب في السُّنَّة قال الحافظ أبو موسى المدِيني صاحِب (خَصائِص المسنَد): هذا الكتاب أَصْلٌ كبِير ومَرْجِع وَثِيق لأصحاب الحديث انتُقِي مِن أحادِيث كثِيرَة ومَوسوعات وافِرَة، فَجَعَله إماماً ومُعْتَمِداً، وعند التَّنازع مَلْجَأ ومُسْتَنداً، وقال الإمام أحمد لابنه عبد الله: احتفظ بهذا المسنَد فإنَّه سيكون للنّاس إماماً، وتبلغ أحاديث المسنَد أربعون ألفاً بالمكرَّر، وبدون المكرَّر ثلاثون ألفاً.**

**دَرجة أحادِيثه:**

**لم يَسْلَم مُسنَد الإمامِ أحمَد مِن الأحاديثِ الضَّعِيفَة رَغْم أنَّه تحرَّى عن الأحاديث غاية التَّحرِّي وانتَقاها مِن عددٍ كبيرٍ مِن الأحاديث، وقد ذكَر العُلَماء أنَّ مِن أَسبابِ وُجودِ الضَّعِيف والموضوع فيه ما يلي:**

1. **أنَّ الإمامَ أحمد كان إذا روى الأحاديث في الحلال والحرام تشدَّد، أمّا في الفضائل فكان يروي كلّ ما سمِعَه مِن شيوخِه صَحِيحاً كان أم ضَعِيفاً.**
2. **أنَّ الإمامَ كان قد جمع قَدْراً كبِيراً من الأحاديث رَغْبَةً في تَنقِيَتِها وإبعاد الضَّعِيف منها بعد ذلك لكنَّه وافَتْه المنِيَّة قبل أن يحقِّقَ ذلك.**
3. **كما ذكر العلماء أنَّ ما وُصِف بِالضَّعْف مِن الأحاديث ليس مَن وَضَعَه بل ربما كان مِن الزِّيادات التي أضافها ابنه عبد الله أو أبو بكر القَطِيعِي تِلمِيذه.**

**ومع ذلك فإنَّ الأَحادِيث التي تُوصَف بِالضَّعْف في المسنَد قَلِيلَة ولا يُنْقِص مِن قِيمَتِه.**

**تَرتِيب المسند:**

**رُتِّب المسنَد على حسب الصَّحابة ومَروياتهم دون النَّظَر إلى مَواضِيع الأحاديث، لذلك كان البحث فيه عن الحديث صعباً وشاقّاً، وقد قيَّض الله لترتيب المسند رجلاً فاضِلاً هو الشَّيخ أحمد بن عبد الرحمن البنّا السّاعاتي رحمه الله، فرتَّبَه على أقْسامٍ سَبْعَة، وهي:**

1. **التَّوحيد وأصول الدين.**
2. **الفقه.**
3. **التَّفسير.**
4. **التَّرغيب.**
5. **التَّرهيب.**
6. **التّاريخ والسِّير والمناقِب.**
7. **القيامَة وأحوال الآخرة.**

**ويشتَمل كلّ قسمٍ من هذه الأقسام على كتب، ويَضُمُّ كلّ كتابٍ مجموعَةَ أَبوابٍ، فَسَهَّل الشَّيخ رحمه الله لِلنّاسِ مُراجَعَة الأَحاديث فيه، فجزاه الله خيراً.**

صحيح الإمام البخاري:

**المؤلِّف: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن المغيرة بن بردزبة - بفتح الدال وسكون الزاي - الجعفي البخاري، أمير المؤمنين في الحديث، وُلِد في شوال سنة 194هـ، ببلدة بخارى، اتَّجه إلى حِفْظ الحديث وهو دون العشر سنوات، وأخذ يتردَّد على الشُّيوخ فرحل إلى الشّام ومصر والحجاز والكوفة والبصرة، وظهر نُبوغُه وسعَة حِفْظه وقُوَّة ذاكِرَتِه، بَلَغ حِفْظه مِن الحديث مائة أَلْف حَدِيث صَحِيح، ومائتي أَلْف حديث غير صحيح، روى عن أبي عاصم النَّبِيل، ومَكِيّ بن إبراهيم ومحمّد بن يحيى الذُّهْلي، وعلي بن المديني.**

**وروى عنه مسلم، والتِّرمذي، والنَّسائي، وأبو زرعة، وأبو حاتم، ومحمَّد بن يوسف الفربري.**

**قال ابن خزيمة:(( ما رَأَيْت تحتَ أَدِيم السَّماء أَعْلَم بحدِيثِ رسولِ الله مِن محمَّد بن إسماعيل البخاري )).**

**ورأى الإمام مسلِم بن الحجاّج من فَضْلِه ما رأى فَقَبَّلَه بين عَيْنَيْه وقال:(( دَعْني أُقَبِّل رِجْلَيْك يا أُستاذ الأستاذين، وسَيِّد المحدِّثين وطَبِيب الحَدِيثِ في عِلَلِه ))، برَع الإمام البخاري في نَقْد الرِّجال، وكان أميناً في نَقْدِه عَفِيفاً في عِباراته، ألَّف بعض كتبه في الحرَمَين الشَّريفين، ومنها كتابه (التّارِيخ الكبير) الذي ألَّفَه بالمدينَة النَّبويَّة، وقال: كلّ اسمٍ في التّاريخ إلّا وله عندي قِصَّة، وقال أيضاً:( إني لأرجو أن ألقى اللهَ وليس أَحَد يُطالبني أني اغتَبْتُه )، وتوفي رحمه الله في شوال سنة 256هـ، (ست وخمسين ومائتين).**

**التَّعرِيف بِكتابه:**

**سمَّى البخاري كتابه الصَّحيح:( الجامِع الصَّحيح المسنَد المختَصر مِن أُمورِ رسولِ الله وسُنَنِه وأيّامِه).**

**وكان قد سمع شيخَه إسحاق بن إبراهيم الحنظَلِي المعروف بابن راهويه يقول: لو جَمَعْتُم كِتاباً مختصراً لِصَحِيح سُنَّة رسولِ الله قال: فوقَعَ في قَلْبِي فَأَخَذْت في جَمْع الجامِع الصَّحيح.**

**ومكث البخاري في تألِيفه وتنقِيحِه سِتّ عَشَر سنَة، وسمعه منه أكثَر مِن سبعين ألفاً، ومِن شرطِ البخاري في الرّاوي الذي ينقل الحديث: أن يَثْبُت لِقاؤُه بِمَن روى عنه، ومُلازَمته له، وكَثْرة ممارَسته لحدِيثه.**

**ولا يحكُم لِلمُعَنْعَنِ بِالاتِّصال إلّا إذا ثبت اجتِماع المعَنْعِن – الرّاوي - والمعَنْعَن عنه - أي المرْوِيّ عنه، ولو مَرَّة.**

**قال ابن حجر:( وهذا مما يُرَجَّح بِه كتابه )، أي: بالنِّسبة للإمام مسلِم الذي يحكُم لِلمُعَنْعَن بالاتِّصالِ بمجَرِّد المعاصَرة مع إمكان اللُّقْيا.**

**وتبلغ أحاديث البخاري بالمكرَّر 7397 (سبعة آلاف وثلاثمائة وسبعة وتسعون حديثاً) وذلك بدون الموقوفات والمتابعات، وتبلغ المتون الموصولة لغير المكرر 4000 حديثاً.**

**شروح البخاري:**

**اهتم العلماء بهذا الكتاب شرحاً واختصاراً وتعليقاً، ومِن شُروحِه:**

1. **أعلام السُّنَن، للإمام الخطّابي.**
2. **الكواكب النَّيِّرات، للإمام الكرماني.**
3. **عمدة القاري، للإمام بدر الدين العيني.**
4. **إرشاد السّاري، للإمام القَسْطَلّاني.**
5. **فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، وهو أحسن شروحه.**

**ولذلك قال الشَّوكاني مبيناً فضله:( لا هِجْرَة بعد الفَتْح ) يعني فتح الباري، وأنَّ مَن أراد شَرْحاً وافِياً ودَقِيقاً للبخاري فعليه بفتح الباري.**

صحيح الإمام مُسْلِم:

**المؤلِّف: أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القُشَيري نَسَباً النَّيسابوري ([[34]](#footnote-34)) مَوْلِداً، ولد سنَةَ مائتين وسِت هجرية، وعاش حياة حافِلَة بِالعِلْم، ارتَحَل خِلالها إلى كثِيرٍ مِن البُلدان، والتَقَى بَأبرَزِ عُلماءِ عَصْرِه، كان إماماً في الحدِيثِ لِدَرَجَةِ أنَّ بعض النّاس فَضَّلَه على شيخه البخاري، قال أحمد بن سلمة: رأيت أبا زرعة وأبا حاتم يُقَدِّمان مسلم بن الحجّاج في مَعْرِفَة الصَّحِيح على مَشايخ عَصْرِهِما.**

**صحيح مسلم:**

**هذا الكتاب يلي صحيح البخاري في المرتبة، ولقد أجاد المؤلِّف وأفاد في طريقة تصنيفه وجمع أحاديثه؛ إذ إنَّه قد انتقاها مِن ثلاثمائة ألف حديث، واستغرق تأليفه خمس عشرة سنة، ويشتمل الكتاب على أربعة آلاف حديث بدون المكرَّر، ويشتَمل على اثني عشر ألف بالمكرَّر.**

**وقال أبو علي النَّيسابوري في بيانِ فَضْلِه:( ما تحت أدِيم السَّماء كتابٌ أصحّ مِن كتاب مُسلِم )، وفضَّل المغارِبَة صحيحَ مسلِم على صحيحِ البخاري لأمورٍ منها:**

**حُسْن السِّياق، وجَوْدَة التَّرتِيب؛ إذ إنَّه يجمع طُرُقَ الحديث في مَكانٍ واحِد وباب يَضُمّ الأَحادِيث التي موضوعها واحِد، وذلك بأسانيد مُسلم المتعَدِّدة وألفاظِه المختَلِفَة.**

**وكان الاطِّلاع على الأحاديث ذات الموضوع الواحِد سَهْلاً بخِلاف البخاري فإنَّه يُقَطِّع المتونَ على الأبواب المختَلِفَة لاستِنْباط الأحكام، وقد ذَكَر العُلَماء مع هذا أنَّ البخاري كان أَجَلّ مِن مُسلِم في العلوم وأعرف بِصِناعَة الحديث، وأنَّ مُسلِماً تِلميذُه كان يَسْتَفِيد منه، ويتَّبِع آثارَه حتى هجَر مِن أجلِه شيخَه محمَّد بن يحيى الذُّهْلي في قِصَّة شَهِيرَة، وقال الدّارقطني:( لولا البُخاري ما راحَ مُسلِمٌ ولا جاء )، وقال الحاكم: رَحِمَ اللهُ البخاريّ فإنَّه ألَّفَ الأُصول، يعني أصول الأحكام مِن الأحاديث، وبيَّن لِلنّاس، وكلّ مَن عَمل بعدَه فإنما أَخَذ مِن كتابِه كمسلِم بن الحجاج.**

**شروح صحيح مسلم:**

**اهتمَّ العلماء اهتِماماً كبيراً بصحيح مسلم شرحاً وتهذِيباً واختصاراً.**

**ومِن شروحه:**

1. **المعلِم بفَوائِد كتاب مسلم للإمام أبي عبد الله محمَّد بن علي المازري المتوفى سنة 536هـ.**
2. **إكمال المعلم في شرح صحيح مسلم، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي المتوفى سنة 544هـ.**
3. **المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجّاج، للإمام أبي زكريا محي الدِّين يحيى بن شرف النَّووِي ([[35]](#footnote-35)) وهو شرح وسط نقل مؤلّفه كثيراً عن الشَّرحين السّابقين - المعلم وإكمال المعلم - ومَزايا عِدَّة.**

**قال النَّووي:( وأمّا صحيح مسلم - رحمه الله - فقد استَخَرت اللهَ الكريم الرَّؤوف الرَّحيم في جمع كتابٍ في شرحِه مختَصراً، لا مِن المختَصرات ولا مِن المطوَّلات المخِلّات، ولولا ضَعْف الهِمَم وقلَّة الرّاغِبِين وخَوْف عَدَم انتِشار الكتاب لِقِلَّة الطّالِبِين لِلمُطَوّلات لَبَسَطْتُه فَبَلَغَت به ما يزيد على مائة مِن المجلَّدات لِكثْرَة فَوَائِدِه وعِظَم عَوائِدِه الخفِيّات والبارِزات، وهو جَدِيرٌ بذلك، فإنَّه كَلامُ أَفْصَح المخلوقات) ا.هـ، مقدِّمَة شرح النَّووِي باختِصار.**

1. **شرح أبي الفرج عيسى بن مسعود الزّواوي المتوفى سنة 744هـ ويقع في خمس مجلدات نقل فيه كثيراً من المعلم وإكماله والمفهم والمناهج.**
2. **شرح الإمام أبي عبد الله محمَّد بن يوسف السَّنوسي الحسني المتوفى سنة 895هـ، وقال فيه: (إنَّ مِن أحسَن شروح مسلِم وأجمعها شرح الأُبي فعزَمت على أن أختَصِر هذا الشَّرح وأضمّ إليه كثيراً ممّا أغفَلَه، فتَمَّ النَّفْع، وجاءَ بحمدِ الله مختَصراً ويغني عن جميع الشُّروح وما فيها مِن تَطوِيل أو مَزِيد إطْناب) أ.هـ.**
3. **الدِّيباج على صحيح مسلِم بن الحجاج، للحافظ جلال الدين السّيوطي.**

**ومِن مختصراته:**

1. **مختَصر الإمام أحمَد بن إبراهِيم القُرْطُبي المتوفَّى سنَةَ 656هـ وقد شَرحَه في كتابِه (المفهِم لما أشكَل مِن تلخيص صحيح مسلم) وقد نقل مِن هذا الشرح كثيراً الإمام النَّووي وابن حجر.**
2. **مختصر الإمام الحافظ زكي الدِّين عبد العظيم بن عبد العليم بن عبد القوي المنذري المتوفى سنة 656هـ، وهذا المختصر شرحَه عثمان بن عبد الملك المصري المتوفى سنة 738هـ إلى غير ذلك من الشُّروح الكثيرة القديمة والحديثة والمختَصرات التي يطول الكلام في ذكرها.**

سنن أبي داود:

**المؤلِّف: أبو داود سليمان الأشْعَث السِّجستاني، ولد بِسِجِسْتان سنة اثنين ومائتين من الهجرة، وتوجَّه لطلب العلم منذ نشأتِه فارتَحل إلى كبارِ الشُّيوخ في كثير من البلاد وسَمِع منهم، فروى عن نحو مِن ثلاثمائة من شيوخ الحديث، منهم الشَّيخ البخاري، ومسلم وروى عنه عدد كثير منهم: التِّرمذي، النَّسائي، وأبو عوانه، كما كتب عنه شيخه ابن حنبل، وروى عنه أيضاً الدّارقطني والحاكم، وكان يملِي مِن حِفْظه.**

**قال ابن حبّان:( كان أبو داود أحَد أئِمَّة الدُّنيا فِقْهاً وعِلْماً ونُسُكاً ووَرَعاً وإتْقاناً، جَمَع وصَنَّف، ودافَع عن السُّنَن )، توفي رحمه الله بالبصرة سنة خمس وسبعين ومائتين هجرية.**

**كتابُه السُّنَن:**

**مِن مُصَنَّفات أبي داود: المسنَد، التَّفسِير، القراءات، النّاسِخ والمنسوخ، ومِن أَجَلِّ مُصَنَّفاتِه (كتابه السُّنَن) وهو أكبر دَلِيلٍ على مَكانَتِه العلمِيَّة ودِقَّة تخرِيجه للأحاديث، فقد أفرَدَه لِلحَسَن خاصَّة ولم يَذْكُر شيئاً آخر سِوى الأحاديث، ويَشْمَل سنن أبي داود على أربعة آلاف وثمانمائة حديث كلّها في الأحكام.**

**وقال:( ذَكَرْت في كتابي الصَّحيح وما يُشْبِهه، وما يُقارِبه، وما كان فيه وَهَنٌ شَدِيد بَيَّنْته ).**

**وقال ابن العربي:( لو أنَّ رَجُلاً لم يَكُن عندَه مِن العِلْم إلّا المصحَف ثم كتاب أبي داود لم يحتَج إلى شيءٍ مَعَهُما مِن العِلم ).**

**مِن شروح سنن أبي داود:**

1. **(معالم السُّنَن) لأبي سليمان حمد بن الخطاب البستي المتوفى سنة 388هـ.**
2. **(عون المعبود على سنن أبي داود) للشيخ شرف الحق الشَّهير بحمد أشهر العظيم آبادي.**
3. **(مرقاة الصّعود إلى سنن أبي داود) للحافظ جلال الدين السّيوطي المتوفى سنة 911هـ.**
4. **(شرح ابن رسلان) أحمد بن محمد المقدسي تلميذ المزِّي، وهو أحسَنها شَرْحاً.**
5. **(المنهَل العَذْب المورود، شرح سنن أبي داود) للشَّيخ محمود بن الخطّاب السّبكي.**

سنن التِّرمِذي:

**المؤلِّف: محمَّد بن عيسى بن سورة أبو عيسى التِّرمذي، أحد الأئمَّة الأعلام، ولد سنة 209هـ وتفرَّغ لطلب العلم، وكان تقِيّاً ورِعاً عارِفاً بِعِلَل الحدِيثِ، قال أبو سعيد الإدريسي:( كان التِّرمذي أحد الأئِمَّة الذين يُقْتَدى بهم في الحديث، صنَّف الجامع والتَّوارِيخ والعِلَل تصنيفَ رَجُلٍ عالمٍ مُتْقِن )، وكان يُضرَب به المثل في الحفِظ، مات بتِرمذ في رجب سنة تسع وسبعين ومائتين هجرية.**

**جامع التِّرمِذي:**

**للإمام التِّرمذي مصنَّفات غاية في الأهمِّيَّة منها: العِلَل، الشَّمائِل، وأسماء الصَّحابة، والأسماء والكنى، ومِن أهمّ كتُبه وأعمّها نَفْعاً كتابه السُّنَن أو جامِع الترمذي.**

**قال عنه:( صَنَّفت هذا الكتاب - هذا: يعني الجامع - فَعَرَضْتُه على عُلماء الحجاز والعراق وخراسان ورَضوا به، ومَن كان في بيتِه هذا الكتاب فكأنما في بيتِه نَبِيّ ).**

**درجة أحادِيثه: قال أبو نصر عبد الرَّحيم اليُوسفي: الجامع على أربعة أقسام: قسم مقطوع بصِحَّتِه، وقِسْم على شرط أبي داود والنَّسائي، وقِسْم أخرجَه وأَبانَ عن عِلَّتِه، وقِسْم قال عنه: ما أخرَجْت في كتابي هذا إلّا حَدِيثاً قد عَمِل بِه بعضُ الفُقَهاء.**

**شروح الترمذي:**

**شرح الإمام الترمذي كتابَه الجامع شَرحاً مفيداً وضَّح فيه المسائِل الفِقْهِيَّة بِعبارة دقيقة وبيَّن الصَّحيح والسَّقيم من الأحاديث، كما بيَّن الشاذّ والموقوف والمدرج، ومِن شروحِه سوى ذلك:**

1. **شرح ابن العربي المالكي المتوفى سنة 543هـ سماه (عارِضَة الأحوذِي في شرح التِّرمذي).**
2. **تحفة الأحوذِي، للمبار كفوري محمد بن عبد الرَّحمن الهندي المتوفى سنة 1303هـ.**
3. **شرح ابن سيِّد النّاس، ويقع في نحو عشرة مجلدات، ولم يتِمّه وأكمَله العراقي المتوفى سنة 806هـ.**
4. **قوت المغتَذِي على جامع التِّرمِذِي، للحافظ جلال الدِّين السّيوطي المتوفى سنة 911هـ.**

سنن النَّسائِي:

**المؤلِّف: أحمد بن علي بن شُعَيب بن علي بن سِنان بحر بن دينار أبو عبد الرَّحمن النَّسائي، نسبة إلى بلدَة مشهورة بخرسان، ولد سنة 215هـ خمس عشر ومائتين، رحلَ في طلَب الحدِيث إلى الحجاز والشّام وخراسان ومصر واستوطنها.**

**وَصَفَه العلماءُ بالإتقان والمعرِفَة وعُلُوّ الإسناد، والإمامَة في حِفْظِ الحَدِيثِ ومَعرِفَة علوم الجرحِ والتَّعدِيل.**

**قال الدّارقطني: أبو عبد الرَّحمن مُقَدَّم على كلّ مَن يُذْكَر بهذا العِلْم مِن أهلِ عَصرِه.**

**وقال الذَّهبي: هو أَحْذَق بالحديث وعِلَلِه ورِجالِه مِن مسلم، والتِّرمِذي، وأبي داود، وهو جار في مِضْمار البخاري توفي سنة 302هـ رحمه الله رحمة واسعة.**

**كتابه المجتَبى:**

**للنَّسائِي مُصَنَّفات عديدة في علوم الحديث والعِلَل والجرح والتَّعديل، تشهَد له بالتَّقوى وغَزارَةِ العِلْم، ومِن كتبه:( العِلَل، وفَضائِل الصَّحابَة، والخَصائص ).**

**وكتاب المجتَبى وهو السُّنَن أَجَلّ كتُبِه، وقد انتَخَبه مِن السُّنَن الكبرى وكان قد صنَّفَ السُّنَن وأَهْداها إلى أمير الرّملَة فقال له: أَكُلّ ما فيها صحيح ؟ فقال: فيها صحيح، فصنَّف كتاب السُّنَن الصُّغرى وسماه (المجتَبى من السُّنن)، ورتَّبه على الأبواب الفقهيَّة: والتَزَم الدِّقَّة في جمعِه وترتِيبِه حتى قال بعض العلماء: إنَّ درَجَة السُّنَن الصُّغرى بعد الصَّحِيحين؛ لأنها أقلّ السُّنَن بَعْدَهما ضَعْفاً.**

**والحقّ أنَّ السُّنَن الصُّغرى تشتَمل على الصحيح والحسن والضَّعيف لكنَّه يوجد فيها بِقِلَّة.**

**مِن شروح سنن النَّسائي ما يلي:**

1. **زَهْر الرُّبى على المجتبى: للحافِظ جلال الدِّين السيوطي توفي سنة 911هـ.**
2. **شرح السِّندي: للعلّامة أبي محمد بن عبد الهادي الحنفي نزيل المدينة المنورة توفي سنة 1138هـ.**
3. **شرح زوائِد النَّسائي على الصَّحيحين وأبي داود والتِّرمذي، للعلامة سراج الدين عمر بن علي بن الملِّقن توفي سنة 804هـ وقع في مجلَّد واحِد.**

سنن ابن ماجه:

**المؤلِّف: هو أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه الرّبعي القزويني الحافظ ولد سنة 209هـ، طاف بلاداً كثيرة لِسَماع الحديثِ وحِفْظه، فجمَع كثيراً وصنَّف، وكان مِن الأئمَّة الأعلام في علم الحديث، توفي سنة 273هـ ثلاث وسبعين ومائتين.**

**كتابه السُّنَن:**

**صنَّف ابن ماجه تفسير القرآن الكريم، وكتاب التّاريخ، وأجل كتُبِه (السُّنَن) يشتَمِل على أربعة آلاف حديث، ويعتَبَر سادِس الكتب السِّتَّة، وقيل: سادِسُها سنن الدّارِمِي، وقيل: مُوطَّأ مالك.**

**ومَن قَدَّم ابنَ ماجه وجعَلَه هو السّادس، قال: لكثرَةِ زَوائِده على الكتب الخمسة، وقدَّم ابن حجر سنن الدّارِمي، لِقِلَّة رِجالِه الضُّعَفاء وندرَة الشّاذ والمنكَر فيه.**

**شروح سنن ابن ماجه:**

**مِن شُروحِه ما يلي:**

1. **الدِّيباجَة: في خمسة مجلَّدات للشَّيخ كمال الدين محمد بن موسى الدّميري المتوفى سنة 808هـ.**
2. **مِصباح الزُّجاجة على سنن ابن ماجه: للحافظ جلال الدين السّيوطي، وهو شرح موجز ومهم.**
3. **ما تمسّ إليه الحاجة على سنن ابن ماجه: للعلامة ابن الملَقِن سراج الدين عمر بن علي توفي سنة 804هـ، ويقع في ثمانية مجلَّدات، توسَّع فيها المؤلِّف في الشَّرح، وأتى بالفوائِد المهِمَّة.**
4. **شرح السِّندي: المدني المتوفى سنة 1138هـ، وهو مطبوع على هامِش متن السُّنن.**

**فائدة:**

**تُسَمَّى الكتُبُ السِّتَّة بالصِّحاحِ، وذلك على وَجْهِ التَّغلِيب، ولكلِّ كتابٍ مِيزَته الخاصَّة، فيمتاز البخاري بِدِقَّة تَبويبِه حتى يقيل: إنَّ فِقْه البخاري في تَبوِيبِه.**

**ويمتاز مسلم بجمع الأحاديث في باب واحِد مع التَّرتِيب، ويمتاز أبو داود باستِيعاب أحاديث الأحكام وحَصْرها، ويمتاز التِّرمذي بفنون الصِّناعَة الحدِيثِيَّة، وابن ماجه يمتاز بقوَّة التَّبوِيب في الفِقْه.**

**قال العلماء: وقد جَمَع النَّسائِي أكثَر هذه المسالِك.**

سُنَن الدّارقطني:

**ألفه: الحافِظ الكبير علي بن عمر بن أحمد الدّارقطني: نِسْبَة إلى دار القطن محلَّة بِبَغْداد، وُلِد بها سنة 306هـ.**

**ألَّف كُتُباً منها: السُّنَن، وكتاب الأفراد، وكتاب العِلَل، وهو مِن الكُتب التي شَهِدت لِلدّارقطني بالتَّفَوُّق في علم الرِّجال والجرح والتَّعديل، ومِن كتبه (الإلزامات والتَّتَبّع) ذَكَر فيه الأحاديث المنتَقَدَة على الصَّحِيحَين.**

**كتاب السُّنَن للدّارقطني:**

**هو كتاب مُهِمّ أُلِّفَ على الأبواب الفقهِيَّة، ويشتَمِل على الصَّحِيح والحسن والضَّعيف، شرحه: شمس الحق العظيم الآبادي وهو المسمى بـ (التَّعلِيق المغنِي).**

السُّنن الكبرى للبيهقي:

**ألَّفه: الحافظ أحمد بن الحسن البيهقي الشّافِعي شيخ خراسان ولد سنة 384هـ وتوفي بنيسابور سنة 458هـ.**

**مِن مُؤلَّفاتِه:**

1. **مَعرِفَة السُّنَن والآثار في أربع مجلَّدات.**
2. **دلائل النُّبوة.**
3. **السُّنن الصُّغرى.**
4. **شُعَب الإيمان.**

**ومِن أجَلِّ مُؤلَّفاتِه: السُّنَن الكبرى، قال ابن الصلاح:( ما تمَّ كِتاب في السُّنَّة أَجْمَع لِلأدِلَّة مِن كتاب السُّنَن الكُبْرى )، طُبِع مع شَرحِه لِعلاء الدِّين التركماني المتوفى سنة 547هـ، في عشرة مجلَّدات، ألَّفه البيهقِي على الأَبواب الفقهِيَّة، وجَمَع الأحاديث بأسانِيدِه وعَزاها لِمَن أَخرَجَها في كتابه مِن الأَئِمَّة، وقد تأَثَّر البيهقِيّ في كتابِه بالإمام الشّافعي فنقل أقوالَه وآراءَه في بعض تَعلِيقاتِه على الأحاديث واستِنباطاتِه.**

**وكتاب البيهقي أجمَع كتابٍ في أحاديث الأحكام مع التَّعليقات الفقهِيَّة، وذكَر بعض العلماء أنَّ البيهَقِي التَزَمَ في كلّ مُؤَلَّفاتِه أن لا يخرِجَ فيها حَدِيثاً يَعْلَمُه مَوْضوعاً.**

الأسئِلَة:

1. **ما سبَب تدوِين الموطَّأ ؟ ولم سمِّي بذلك ؟ وما درجة أحاديثه ؟**
2. **ما عدَد المسانِيد التي في مسند الإمام أحمد بن حنبل ؟ وما عدد أحاديث الكتاب ؟ ولم سمي بالمسند ؟ وما سبَبُ وُجود الضَّعف فيه ؟ وما طرِيقَة ترتِيبِه ؟ ومَن الذي رتَّبه ؟**
3. **عرِّف بكتاب صحيح البخاري مع ذكر اسمِه، وسبَب تدوِينه، وعدَد أحاديثِه.**
4. **اذكُر ما يحضُرك مِن مِيزَة صحيح مسلِم، وعَدد أحادِيثه، وطَريقة مؤلِّفه في تصنِيفِه.**
5. **ترجِم للإمام أبي داود، وعرِّف بكتابِه ومنهَجِه في تصنِيفِه.**
6. **اذكُر بعض مؤلَّفات الإمام التِّرمذي مع بيان أهمِّها وتفصِيل القول عن كتاب (الجامع).**
7. **ترجم للإمام النَّسائي، وعرِّف بكتابه (المجتبى) وأهَمّ شُروحِه ومَنْهَجِه في تَألِيفِه.**
8. **اذكر ترجمة مختَصَرة للإمام ابن ماجه، ثم تكلَّم عن كتابه السُّنَن، ومَرتَبَته مِن الكتب السِّتَّة. وهل ينازِعه كتاب في تلك المرتبة ؟ وَضِّح ذلك.**
9. **يمتاز كلّ كتابٍ مِن الكتب السِّتَّة بميزَة أُكتُبها باختِصار.**
10. **مَن الدّارقطني ؟ وما مؤلَّفاته ؟ وماذا تعرِف عن كتابِه السُّنَن ؟**
11. **وَضِّح مَنْهَج الإمام البيهقي في كتابه السُّنَن الكبرى ؟ مع بيان دَرَجة الكِتاب وأهمِّيَّتِه.**

أهــــــــمّ المَــــصادِر:

اسمُ الكتابالمؤلِّف  النّاشر

1. **أصول التَّخرِيج د. محمَّد الطَّحان. دار القرآن الكريم**

**ودِراسَة الأسانيد**

1. **أعلامُ المحدِّثين د. محمد أبو شَهْبَه مركز الشَّرق الأوسَط.**
2. **تدرِيب الرّاوي الإمام السُّيوطِي دار الكتب العلمية.**
3. **توضِيح الأفكار الصَّنعاني دار إحياء التراث العربي.**
4. **تيسير مُصطَلح الحديث الطَّحان مكتبة المعارف بالرِّياض.**
5. **رسالتان في مصطلح الحديث للشَّريف الجرجاني دار الرشد - الرِّياض.**

**ومحي الدِّين الكافيجي**

1. **السُّنَّة ومَكانَتُها في التَّشرِيع د. مصطفى السِّباعِي المكتب الإسلامي.**

**الإسلامِي**

1. **علوم الحدِيث ومُصْطلَحِه د. صُبحِي الصّالح دار العلوم للملايين.**
2. **قَواعِد التَّحدِيث بين فُنون د. محمد جمال الدين القاسمي عيسى البابي**

**مُصطَلح الحديث.**

1. **لمحاتٌ في أصولِ الحدِيث د. محمد أطيب الصّالح المكتب الإسلامِي.**
2. **مَفاتِيح علوم الحديث محمَّد عثمان الخشب مكتب السّاعي، الرِّياض.**

**وطُرق تخرِيجه**

1. **مَنْهَج النَّقْد في علوم الحديث نور الدِّين عِتْر دار الفِكر.**
2. **الموقِظَة في عِلْمِ مُصطَلَح الحَدِيث الحافِظ الذَّهَبي المطبوعات الإسلامية**

**الفهرس**

[المقدِّمة: 4](#_Toc374214855)

[القسم الأول: مَكانَة السُّنَّة في التَّشرِيع الإسلامِي 5](#_Toc374214856)

[أولاً: تَعرِيف السُّنَّة: 6](#_Toc374214857)

[ثانياً: مَكانة السُّنَّة في التَّشرِيع الإسلامِي 8](#_Toc374214858)

[حُجِّيَّة السُّنَّة: 10](#_Toc374214859)

[الأسئِلَة **Error! Bookmark not defined.**](#_Toc374214860)

[القِسم الثاني: تَدْوِين السُّنَّة المشرَّفة. 12](#_Toc374214861)

[بَواعِث التَّدوِين: 13](#_Toc374214862)

[مَراحِل كتابة السُّنَّة: 14](#_Toc374214863)

[دَفْع التَّعارض: 16](#_Toc374214864)

[المناهِج التي اتُّبِعَت في التَّدوِين 17](#_Toc374214865)

[الأسئِلَة **Error! Bookmark not defined.**](#_Toc374214866)

[القِسْم الثالث: عُلوم الحدِيث 20](#_Toc374214867)

[التَّعريف بِعُلومِ الحدِيث 21](#_Toc374214868)

[أوَّلاً: عِلْم الحديثِ رِواية: 21](#_Toc374214869)

[ثانياً: عِلْم الحديث دِرايَة: 21](#_Toc374214870)

[نشأة عِلْم الحدِيث: 23](#_Toc374214871)

[أهمّ المصنَّفات في علوم الحديث 24](#_Toc374214872)

[الأسئِلَة **Error! Bookmark not defined.**](#_Toc374214873)

[القسم الرّابع: أهمّ المصطَلحاتِ الوارِدَة في عُلومِ الحديث: 26](#_Toc374214874)

[المصطلحات في علوم الحديث 27](#_Toc374214875)

[الأسئِلَة 30](#_Toc374214876)

[القسم الخامس: عِلْم رِجال الحديث وأهَمِّ كتُبِه. 32](#_Toc374214877)

[مقدِّمة: 33](#_Toc374214878)

[أوَّلاً: التَّعريف بعلم رِجال الحديث: 34](#_Toc374214879)

[ثانياً: أهمّ الكتب المصنَّفة في الرِّجال: 34](#_Toc374214880)

[الأسئِلَة 37](#_Toc374214881)

[القسم السّادس: الجرح والتَّعديل 38](#_Toc374214882)

[التَّعريف بالجرح والتَّعديل: 39](#_Toc374214883)

[مشروعيَّة الجرح والتَّعديل: 39](#_Toc374214884)

[المتكلِّمون في الرِّجال: 40](#_Toc374214885)

[شروط الجارِح والمُعدِّل: 40](#_Toc374214886)

[ما هي شروط الرّاوي الذي يحتج بروايته ؟ 41](#_Toc374214887)

[ألفاظ التَّعديل والتَّجريح: 43](#_Toc374214888)

[أوَّلاً: مراتِب التَّعديل: 43](#_Toc374214889)

[ثالثاً: مَراتِب التَّجرِيح: 43](#_Toc374214890)

[أشهَر الكتُب المؤلَّفة في الجرح والتَّعديل: 44](#_Toc374214891)

[الأسئِلَة **Error! Bookmark not defined.**](#_Toc374214892)

[القِسم السّابع: غريب الحَديث، والتَّعريف بأهم كتبه. 46](#_Toc374214893)

[تفسِير غَريب الحديث 47](#_Toc374214894)

[الأسئِلَة 48](#_Toc374214895)

[القسم الثّامن: عِلْم عِلَل الحديث وأهمّ كتبه. 49](#_Toc374214896)

[أوَّلاً: عِلَل الحديث: 50](#_Toc374214897)

[ثانياً: أهمّ الكتب المصنَّفة في عِلَل الحديث: 50](#_Toc374214898)

[الأسئِلَة 51](#_Toc374214899)

[القسم التّاسِع: مختَلف الحَديث 52](#_Toc374214900)

[أوَّلاً: تعرِيفُه: 53](#_Toc374214901)

[طريق الجمْع بين النُّصوص المتعارِضَة: 53](#_Toc374214902)

[طَريق التَّرجيح: 54](#_Toc374214903)

[القول بالنَّسخ: 54](#_Toc374214904)

[الحكم بالاضطِراب أو التَّوَقُّف: 55](#_Toc374214905)

[ثالثاً: أهم المصنَّفات في مختَلف الحدِيث: 55](#_Toc374214906)

[الأسئِلَة **Error! Bookmark not defined.**](#_Toc374214907)

[القِسم العاشِر: تقسِيم الحديث باعتبار قائِله: 57](#_Toc374214908)

[تَقسِيم الحديث باعتِبار قائِله 58](#_Toc374214909)

[أولاً: الحديث القُدْسِي: 58](#_Toc374214910)

[ثانياً: الحديث المرفوع: 59](#_Toc374214911)

[ثالثاً: الحديث الموقوف: 59](#_Toc374214912)

[رابعاً: الحديث المقطوع: 60](#_Toc374214913)

[الأسئِلَة **Error! Bookmark not defined.**](#_Toc374214914)

[القِسم الحادي عَشَر: أقسام الحدِيث بحسَب وُصوله إلينا 62](#_Toc374214915)

[أقسام الحدِيث بحسَب وُصولِه إلينا 63](#_Toc374214916)

[أوَّلاً: المتواتِر: 63](#_Toc374214917)

[ثانِياً: الآحاد: 65](#_Toc374214918)

[الحديثُ المشهور: 65](#_Toc374214919)

[الحديث العَزِيز: 66](#_Toc374214920)

[الحديث الغريب: 66](#_Toc374214921)

[الأسئِلَة **Error! Bookmark not defined.**](#_Toc374214922)

[القِسم الثّاني عَشَر: أقسامُ الحَدِيثِ بحسَب تَوَفّر شُروطِ قَبولِه وعَدَم تَوَفّرها. 68](#_Toc374214923)

[النَّوع الأوَّل: الحديث المقبول: 69](#_Toc374214924)

[الحديث الصَّحيح: 69](#_Toc374214925)

[الحديث الحَسَن: 70](#_Toc374214926)

[الأسئِلَة **Error! Bookmark not defined.**](#_Toc374214927)

[النَّوع الثّاني: الحديث المردود: 73](#_Toc374214928)

[أنواع الحديث المردود والضَّعيف: 74](#_Toc374214929)

[أولاً: الحديث الموضوع: 74](#_Toc374214930)

[ثانياً: الحديث المتروك: 76](#_Toc374214931)

[ثالثاً: الحديث المدرَج: 77](#_Toc374214932)

[رابعاً: الحديث المقلوب: 78](#_Toc374214933)

[خامساً: الحديث المنكَر: 79](#_Toc374214934)

[سادساً: الحديث الشّاذ: 80](#_Toc374214935)

[سابعاً: الحديث المعَلّ: 81](#_Toc374214936)

[ثامناً: الحَدِيث المضطَرِب: 82](#_Toc374214937)

[الأسئِلَة **Error! Bookmark not defined.**](#_Toc374214938)

[النَّوع الثاني: ما ضُعِّفَ لسبب عدم اتِّصال السَّنَد 83](#_Toc374214939)

[أوّلاً: الحديث المعَلَّق: 84](#_Toc374214940)

[ثانياً: الحديث المنقَطِع: 84](#_Toc374214941)

[ثالثاً: الحديث المعْضَل: 85](#_Toc374214942)

[رابعاً: الحديث المرسَل: 85](#_Toc374214943)

[خامِساً: الحديث المدَلّس: 86](#_Toc374214944)

[الأسئِلَة **Error! Bookmark not defined.**](#_Toc374214945)

[القسم الثّالث عشر: التَّحمُّل والأَداء 88](#_Toc374214946)

[أولاً: السَّماع مِن الشَّيخ: 89](#_Toc374214947)

[ثانياً: القِراءَة على الشَّيخ: 89](#_Toc374214948)

[ثالثاً: الإجازَة: 90](#_Toc374214949)

[رابعاً: المناوَلة: 90](#_Toc374214950)

[خامِساً: المكاتَبة: 90](#_Toc374214951)

[سادِساً: الإعْلام: 90](#_Toc374214952)

[سابِعاً: الوَصِيَّة: 91](#_Toc374214953)

[ثامناً: الوِجادَة: 91](#_Toc374214954)

[الأسئِلَة **Error! Bookmark not defined.**](#_Toc374214955)

[القِسْم الرّابع عَشر: فكرة مُيَسَّرة عن تخريج الأحاديث: 93](#_Toc374214956)

[تخرِيج الأحادِيث: 94](#_Toc374214957)

[أقسامُه: 94](#_Toc374214958)

[طُرق التَّخريج: 96](#_Toc374214959)

[الأسئِلَة **Error! Bookmark not defined.**](#_Toc374214960)

[القِسم الخامِس عشر: التَّعريف بأهمّ كتُب الحَديث 105](#_Toc374214961)

[مُوطَّأ الإمام مالِك: 106](#_Toc374214962)

[مسنَد الإمام أحمَد بن حنبل: 107](#_Toc374214963)

[صحيح الإمام البخاري: 108](#_Toc374214964)

[صحيح الإمام مسلم: 110](#_Toc374214965)

[سنن أبي داود: 112](#_Toc374214966)

[سنن التِّرمذي: 112](#_Toc374214967)

[سنن النَّسائي: 113](#_Toc374214968)

[سنن ابن ماجه: 114](#_Toc374214969)

[سنن الدّارقطني: 115](#_Toc374214970)

[السُّنن الكبرى للبيهقي: 115](#_Toc374214971)

[الأسئِلَة 116](#_Toc374214972)

[أهمّ المصادِر: 117](#_Toc374214973)

1. ) تفسير الطَّبري (8/561). [↑](#footnote-ref-1)
2. ) تنوير الحوالك (ص 4) باختصار. [↑](#footnote-ref-2)
3. ) عمرة بنت عبد الرحمن الأنصارية: تابعية كانت مِن أعلم النّاس بحديث عائشة. [↑](#footnote-ref-3)
4. ) المرجع السّابق وجامع بيان العلم وفَضْله لابن عبد البر (1/76). [↑](#footnote-ref-4)
5. ) تَدريب الرّاوي (1/88). [↑](#footnote-ref-5)
6. ) هو أبو محمَّد قاضي قضاة الدَّولة العبّاسيَّة المعروف بعِلمِه ووَرَعِه. [↑](#footnote-ref-6)
7. ) قواعد التَّحديث للقاسِمي (ص 210) باختِصار. [↑](#footnote-ref-7)
8. ) قواعد التَّحديث للقاسِمي (ص 210) باختِصار. [↑](#footnote-ref-8)
9. ) الإصابة (1/6). [↑](#footnote-ref-9)
10. ) أسد الغابة لابن الأثير (1/3). [↑](#footnote-ref-10)
11. ) محمَّد بن سعد بن منيع الهاشمي مولاهم البصري المعروف بكاتب الواقِدي، توفي في بغداد سنة 330هـ. [↑](#footnote-ref-11)
12. ) هو أبو عمرو الخليفة بن خياط بن خليفة الشَّيباني العصفري البصري أحد شيوخ البخاري، توفي سنة 230هـ. [↑](#footnote-ref-12)
13. ) هو أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي، المتوفى في سنة 463هـ. [↑](#footnote-ref-13)
14. ) هو عزّ الدِّين أبو الحسن علي بن محمد بن الأَثير الجزري، المتوفى في سنة 630هـ. [↑](#footnote-ref-14)
15. ) قواعد التَّحديث للقاسمي (ص 187) باختصار. [↑](#footnote-ref-15)
16. ) قيل له ذلك؛ لأنَّه جاورَ بمكَّة المشَرَّفة زَمَناً. [↑](#footnote-ref-16)
17. ) رواه البخاري، كتاب الطِّبّ، باب: لا هامَة. [↑](#footnote-ref-17)
18. ) رواه البخاري، كتاب الطِّبّ، باب: لا عَدْوَى. [↑](#footnote-ref-18)
19. ) انظر: تيسير مصطلح الحديث، للطَّحان (ص 133). [↑](#footnote-ref-19)
20. ) انظر: تيسير مصطلح الحديث، لمحمود الطَّحان (ص 134). [↑](#footnote-ref-20)
21. **) انظر: صحيح الجامع للشَّيخ محمَّد بن ناصِر الدِّين الألباني رحمه الله.** [↑](#footnote-ref-21)
22. ) تدريب الرّاوي (1/256). [↑](#footnote-ref-22)
23. ) رواه مالك في الموطّأ بشرح السُّيوطي (2/209)، والغَرْز: مَوْضِع الرِّكاب مِن رَحْل البَعِير كالرِّكاب لِلسَّرْج. [↑](#footnote-ref-23)
24. ) المزابَنَة: بَيْعُ ما لا يُعْلَم كَيْلُه أو عَدَدُه أو وَزْنُه بِشَيءٍ مَعْلومٍ القَدْرِ. [↑](#footnote-ref-24)
25. ) انظر: تيسير مصطلح الحديث (ص 79). [↑](#footnote-ref-25)
26. ) فيض القَدير شرح الجامع الصَّغِير (1/20). [↑](#footnote-ref-26)
27. ) على المعلِّم استِكْمال ذلك بالتَّعريف بكتب الأطراف وإعطاءِ مثالٍ منها، ويُفِيدنا في ذلك كتاب: التَّخرِيج ودِراسَة الأَسانِيد للدُّكتور الطَّحان، وبِتَعَدُّد الأمثِلَة يَسْتَفِيد الطّالِب. [↑](#footnote-ref-27)
28. ) الإخبات: الخشوع والتَّواضع. [↑](#footnote-ref-28)
29. ) السَّخيمة: الحِقْد. [↑](#footnote-ref-29)
30. ) الأيِّم في الأصل: مَن لا زوجَ لها بِكْراً كانت أو ثَيِّباً، والمراد هنا: الثَّيِّب. [↑](#footnote-ref-30)
31. ) والبِكْر تُسْتَأْمَر: أي يَطْلُب الوليُّ منها الإذن في النِّكاح. [↑](#footnote-ref-31)
32. ) انظر تيسير مصطلح الحديث، الطحان ص (71). [↑](#footnote-ref-32)
33. ) في القاموس وطَّأ: هَيَّأَه وسَهَّلَه. [↑](#footnote-ref-33)
34. ) قُشَير: قبيلة عربِيَّة، ونَيْسابور بلد بخراسان. [↑](#footnote-ref-34)
35. ) نسبِة إلى (نوى) قرية بالشّام، ولد بها الإمام في المحرَّم سنة إحدى وثلاثين وستمائة، وتُوفي سنَةَ سِتّ وسَبْعِينَ وسُتّمائة، ونُسِبَ إليها. [↑](#footnote-ref-35)